



ظاهرة الجمعة ودور المرأة

ممارسة ثقافية وتجسيدية

هل صلاة الجمعة فرض كفاية أم فرض عين؟!

هل الجمعة ظاهرة جماعية أم اجتماعية؟!
الفرق بين أحكام يوم الجمعة وأحكام صلاة الجمعة.
أحكام الجمعة، الجمعة أحكام يوم، لا أحكام صلاة.
شروط الجمعة، اختلاف شروط صلاة الجمعة عن المكتوبة.
جماع الأدلة في حكم صلاة الجمعة، آداب حضور صلاة الجمعة.
الجمعة يوم تفرغ، لا راحة، تعارض فقه الرواية في حكم الجمعة.
موانع إقامة الجمعة. اختلاف الفقهاء قسمين بخصوص الجمعة، الجمعة والنساء.

ظاهرة الجمعة ودور المرأة
ممارسة ثقافية وتجسيد حضاري

الكتاب : ظاهرة الجمعة ودور المرأة ممارسة ثقافية وتجسيد حضاري

تأليف : محمد هيثم إسلامبولي

الإخراج الفني : عبد الله الكردي

التدقيق العام : إسماعيل الكردي

الحقوق جميعها محفوظة للمؤلف

الطبعة الأولى : تموز 2007

النشر : دار الأوائل للنشر والتوزيع والخدمات الطباعية

سوريّة - دمشق - ص ب 10181

هاتف : 00963 11 44676270/1/2

فاكس : 00963 11 44676273/4/5

جوال : 00963 933 327951 / 00963 933 411550

00963 988 629948

البريد الإلكتروني : infol@daralawael.com

alawael@scs-net.org

موقع الدار على الإنترنت : www.daralawael.com

محمد هيثم إسلامبولي

٢٠١٤
—————
٢٠٣٤

ظاهرة الجمعة ودور المرأة
ممارسة ثقافية وتجسيد حضاري

الأوائل

2007

قرووا فوصلوا.... لنقرأ حتى نصل

تنويه مهم

من أجل تواصل أكثر مع السادة القراء ، فقد خصصنا آخر (16) صفحة من هذا الكتاب لمنشورات الدار ؛ حيث يجد السادة القراء قائمة بمنشورات الدار، ولمحة إلى كل كتاب أصدرته الدار.

هذه القائمة تعطي انطباعاً عاماً عما تنشره دار الأوائل من آراء ، كما تُعطي لمحة عامة إلى الخط الذي تنتهجه الدار ، وهذا - بلا شك - سيجعل التواصل أسرع، وأقرب، وأصدق.

فنرجو من السادة القراء قراءة هذه الصفحات بتأن، وتدبر، ونرجو مراسلتنا بملاحظاتكم، واستفساراتكم، عن الكتب التي تنشرها دار الأوائل.

الفهرس

8	آيات المبحث.....
9	الإهداء.....
11	المقدمة.....
14	الثقافة والجمعة.....
20	الجمعة وعناصر التفاعل الثقافي.....
23	الباب الأول.....
23	الأصول وعلم الدلالة.....
24	الواجب تكليف شرعي لكل الناس.....
26	الإيمان ليس شرطاً في التكليف الشرعي.....
29	المدخل إلى آيات الجمعة.....
29	أولاً: خطاب الله عز وجل ودلالة صياغته :.....
30	ثانياً: الاصطلاح والأسماء في الآيات.....
31	ثالثاً: نوع الحكم ودلالته.....
32	رابعاً: دلالة الشروط.....
33	خاصةً: فرق بين أحكام يوم الجمعة وأحكام صلاة الجمعة.....
33	سادساً: لا ترادف بين ألفاظ القرآن الكريم.....
37	الباب الثاني.....
37	شروط الجمعة.....
38	اختلاف شروط صلاة الجمعة عن المكتوبة.....
43	الباب الثالث.....
43	أحكام الجمعة.....

44	تاريخية يوم وصلاة الجمعة
49	الجمعة خاصة بالمجتمع الإسلامي
52	الفرائض خمس في اليوم والليله
54	الجمعة أحكام يوم، لا أحكام صلاة
55	ذُكر الله - عز وجل - ليس محصوراً في المسجد والأذكار
57	الجمعة يوم تفرُّغ، لا راحة
58	الفرض الاجتماعي الأصل فيه النيابة
59	تعارض فقه الرواية في حُكم الجمعة :
59	روايات التخيير لحضور الجمعة
60	روايات باستثناء بعض المُكلفين
61	روايات الترهيب من ترك الجمعة
63	روايات عدم الترخيص للرجل الأعمى في ترك الجمعة
66	جماع الأدلة في حُكم صلاة الجمعة
68	سقوط الجمعة في العيد
70	صلاة العيد
71	آداب حضور صلاة الجمعة
73	الجمعة والأطفال
73	أولاً: مرحلة ما قبل سنّ الحلم
73	ثانياً: مرحلة سنّ الحلم
77	الباب الرابع
77	موانع إقامة الجمعة
78	المجاعة بسبب طبيعي، أو اجتماعي
79	الخوف من الضرر، أو الظلم
80	الاضطراب الكوني والاجتماعي
81	الافتراق والخلاف الحاد والتضاد

83	الباب الخامس
83	علّة التعدّد وخصوصية الجمعة
84	تعدّد الجماعة في الجمعة
84	تعدّد فرقة وفتنة واختلاف
85	تعدّد حاجة لاستيعاب الجماعة
86	خصوصية الجمعة عن سائر الأيام
86	اختلاف الفقهاء قسَمَيْنَ بخصائص الجمعة
87	خصائص الجمعة في كتاب الله تعالى
87	الصلاة من خصوصية اليوم
91	خصائص الجمعة في الروايات
91	تعظيم الأجر في يوم الجمعة
91	تعظيم يوم الجمعة
91	وقوف الملائكة على أبوابها
91	اتخاذها عيداً
92	تخصيص الجمعة بآداب وأذكار
95	الباب السادس
95	حكمة الجمعة وفلسفتها
96	الحكمة من ظاهرة الجمعة
98	تطهير النفس والمجتمع
98	الطهارة رسالة المسجد الوحيدة
100	الجمعة أهمّ مركز شعبي
101	الجمعة غنّة تفاعل اجتماعي
103	الأعياد الثابتة والمتغيّرة
106	الجمعة عيد متغيّر المضمون
107	الجمعة لشحن الناس بالطاقة الروحية

108	الجمعة أعظم من الأضحى والفطر
111	البياب السابع
111	المسجد والأذان
112	المساجد والجوامع
113	الأذان وسيلة إعلام لا إعلان
114	مفهوم الأذان
116	الإقامة إعلان للدخول في الصلاة
117	البياب الثامن
117	الخطبة والخطيب
118	الخطبة من ذُكر الله
119	للخطبة دستور ومقاصد
119	مسؤولية الخطيب
120	حوار الجمعة سنة مية
121	التحاور مع الخطيب، وبإذنه
122	الجمعة والنساء
129	البياب التاسع
129	البدعة مفهوم ورد
130	البدعة عند أهل الحديث والفقهاء
131	البدعة في اللغة والقرآن
132	للبدعة أصلان
133	البدعة من منظور الرواية
135	مفهوم البدعة
136	الرّد على الشيخ الألباني
139	خلاصة المبحث
143	المصادر والمراجع

آيات المبحث

قال عز من قائل:

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ
ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿١١﴾ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ
فَضْلِ اللَّهِ وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٢﴾ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا آنَفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ
قَابِئًا قُلُوبًا مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمَنِ الْبَحْرِ ءَ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّزَاقِينَ ﴿٩-١١﴾ الجمعة.

﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ
حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَخْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحَسَنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾
لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لَمَسْجِدٍ أُتِيَ عَلَىٰ التَّقْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ
مُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿١٠٨﴾ التوبة (107-108).

﴿مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ بِالْكُفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ
أَعْمَلُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ فِيهَا خَالِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ
الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَحْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَنْ يَكُونُوا مِنَ
الْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾ التوبة (17-18).

﴿مُتَّبِعِينَ لِحَبِيبِهِ وَأَتْقَوُوهُ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ الروم (31).

﴿ذَلِكُمْ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْبِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ الحـج (32).

إهداء

دُؤوبُ البَحْثِ فِي خَلْقِ الكَمَالِ
يُنَاقِشُهَا بِكُلِّ هُدُوءٍ بَالِ
بِمَسْأَلَةٍ يُرَاجِعُهَا لِحَالِ
لِلأَسْتَدْلَالِ فِي صُلْبِ السُّؤَالِ
يَحْصِلُهُ وَمِنْ وَجْهِ حَالِ
يَمُدُّهَا إِلَى نِقَاطِ الوَصَالِ
تَتَوَصَّلُهُ إِلَى حَسَنِ المَآلِ
لأَبْعَدِ سَوْءِ حَالِ
تَكْسِبُهُ مَوَاقِبَ الرِّجَالِ
مِنْ آلِ القَاسِمِيِّ بِلا سُّؤَالِ

عَدِيلِي حِلْمُهُ عَدْلَ الجِبَالِ
كَثِيرُ الصَّمْتِ إِلا فِي عُلُومِ
فَإِنْ حَصَلَ الخِلافاً بِأَمْرِ عِلْمِ
لَدَيْهِ مِنَ المَرَجِعِ أَمَهَاتِ
مَوَاهِبُهُ مُوجَّهَةٌ لِكَسْبِ
تَنْقَلُ مِنْ إِنْارَةِ الكَهْرِبَاءِ
فَمَكْتَبَةُ تَنْبِيرِ العَقْلِ عِلْمًا
فَخِيَّاطٌ لَيْسَتْ مَا تُؤَدِّي إِبَانَتَهُ
وَلَمْ يَتْرِكْ مِشَارِكَةً بِعِلْمِ
فَنَعَمِ الصَّهْرِ مُنْضَمًّا لَصَهْرِ

القاضي الأستاذ الشيخ محمد القاسمي

1426 / 5 / 18 هـ

المقدمة

قد يبدو - لأول وهلة - أن الموضوع قديم، عبارة عن نسخ وإعادة تكرار لفهم السلف، أو أن الموضوع تعبدي محض، ومجال الاجتهاد فيه ضيق، لا يتسع لبحث مستقل، لذا؛ من غير المتوقع عمل إبداعي، أو معاصر، وهذا يُفسّر عدم وجود أبحاث مُستقلّة جامعة لمسألة ظاهرة الجمعة، ولا نقصد أحكام صلاة الجمعة؛ لأنها جزء من ظاهرة يوم الجمعة، وفرق بين أحكام الصلاة، وأحكام اليوم؛ لأن يوم الجمعة له خصوصية من غير الأيام، وإلا ما معنى جعله عيداً؛ لقد أراد الله - تعالى - أن نستثمر يوماً في الأسبوع استثماراً خاصاً، يعود بالفائدة على المجموع، فهو يوم لزرع القِيَم، واستنباتها، وتوجيه الناس نحو القضايا العامة، وفعل الخيرات تطوّعاً، من أجل الحفاظ على المجتمع من الانحراف، والعمل على تكثيف المجتمع مع الوسط المحيط على مرّ الزمان، فهو يوم يتواصل به الناس مع عالم الآفاق والأنفس.

فالمسجد بيت لعبادة الله تعالى، فإن كان له رسالة، فأحكام الجمعة رسالته، لذا؛ كان رسول الله ﷺ يقيمها بنفسه، ويقوم بمهمّة التوجيه، وما زال الحُكَّام والحكومات تهتمُّ بأحكام الجمعة، وتُشرف - غالباً - على رسالة التوجيه، وخاصة في الملّمات لأهمية دور المسجد، ورسالته التي يبثها كلّ أسبوع، وهذه الخاصية انفرد بها المجتمع الإسلامي عن سائر الأمم، فالمسجد - في يوم الجمعة - يقوم بدور مُهمّ بالتوجيه والنقد الذاتي البناء للبنية الفوقية والتحتية للمجتمع، ويعمل على تطهيره من الشوائب الغريبة عنه، ويدعو إلى فعل الواجبات، وأداء الحقوق، فالدين له حقوق، والمجتمع له حقوق، ويجب إعطاء كلّ ذي حقّ حقه، فالإنسان له رسالة في الحياة، ودور كبير في عمراتها، مهما كان مقامه ووزنه في المجتمع، فإن الذبابة التي تحطُّ على سطح مركب لها وزن، بغضّ النظر عن الحجم، وهكذا، فالإنسان في المجتمع يقوم بعملين: عمل من أجل ذاته، وعمل من أجل موطنه، ومجتمعه، وهذه سُنّة الله في خلقه، من الدّرة إلى المجرّة، الكلّ يقوم بعملين: دورة حول النفس، ودورة حول الغير، بشكل متوازن ومنسجم بين الموقع والمدار.

فالمسجد مركز رصد اجتماعي إعلامي، يعمل على تطهير النفس والمجتمع من الأمراض، والظواهر الاجتماعية المنحرفة؛ أمّا لو تحوّل المسجد لبثّ الخلاف، والفرقة، وإثارة الفتن في المجتمع؛ فيجب تطهيره أولاً؛ لأنه أصبح كمسجد ضرار، الذي عمل رسول الله ﷺ على هدمه، وخرّقه، وتهديد القائمين عليه، وإبعادهم عنه، لخطورة أثرهم على الناس، والمجتمع، وإلا ظهر الفساد في البرّ والبحر بما كسبت أيدي الناس، وهذا يقتضي الإحسان، فإن أحسنتم فلاأنفسكم.

ولمّا كان الإنسان هو الأهمّ في عالم البيئته، كان التوجّه إلى تأمين حياته، والحفاظ عليه من ملوثات البيئته ضرورة، وطالما أن التلوّث ليس محصوراً في الغذاء، والهواء، والماء، بل يتجاوز ذلك إلى فكر الإنسان، ونفسه؛ إذأ؛ هذا التلوّث أشدّ على الإنسان من كلّ تلوّث؛ لأن الأعمال وليدة الأفكار، فالطهارة للنفس - عقلاً، وقلباً - هو الأهمّ، والمطلوب على الدوام، فالجمود، والتعصّب، وإلغاء الآخر، وعدم القبول به، وحرّج الجنة، وتضييقها لنفسه، وجماعته، وممارسة الظلم الذي يؤلّد العنف، والعنف المضادّ، كلّها أمراض وانحرافات تستوجب العمل، وإعادة دور المسجد في رسالته من يوم الجمعة بالطهارة والتطهير للفرد والمجتمع، قال تعالى: ﴿قُلْ هُوَ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ﴾ آل عمران (165). ورسالة المسجد من يوم الجمعة ليست مقتصرة على علاج التلوّث الاجتماعي، وتطهيره، بل تعمل على وقاية المجتمع - أيضاً - من القابلية للتلوّث البيئي، والاستعماري.

إذأ؛ المهمّة وقائية وعلاجية معاً؛ لأن درهم وقاية خير من قنطار علاج، والتربية السّلمية التي تحمل الإسلام سلاماً بالفكر والقلب (والمسلم من سلم الناس من يده ولسانه)؛ لأن الله - تعالى - من أسأهه السلام، وتحيتنا السلام، وتحية أهل الجنة السلام، والسلام قولاً من ربّ رحيم. هذه التربية السّلمية لها أثر كبير على أمن الفرد، والمجتمع، وعلى المستوى الوطني، والدولي، وتوظّف القوة من أجل السلام، لا العكس، وفَرّق بين السلام الدولي، والسلام العالمي؛ لأن الأول ممكن في علم السياسة، والثاني مثالي مُجرّد في ذهن عند المُفكّرين،

والفلاسفة؛ لأن سُنَّة الصِّراع بين الحقِّ، والباطل، والاختلاف على المصالح، دائمة إلى نهاية التاريخ، لا كما ادَّعى المُفكِّر فوكوياما، وبشَّر بالهيمنة الأمريكية ثقافة وحضارة عالمية، وبأن التاريخ انتهى بنهاية الصِّراع الإيديولوجي، فإذا أردنا النهضة لأمتنا، فلا بد من تغيير محتوى مضمون المفاهيم بما يتناسب مع معطيات الواقع، والحاجات، والمستجدَّات المستقبلية للأمة، وإلا أصبحنا على هامش التاريخ، إن قُدِّر لنا البقاء الحضاري، لذا؛ ممَّا تستوجبه شروط النهضة تفرغ محتوى ظاهرة الجمعة ممَّا علق بها من الأفكار، والممارسات السلبية الموروثة، وإعادة صياغتها، وتعبئتها، على أساس من مصادر المعرفة، وثوابتها من الوحي، والعلم، ممَّا يجعلها أشدَّ مضيئاً، وفاعلية، ويصبح يوم الجمعة له الدور الفاعل في عملية التغيير الحضاري؛ لأن حقن الجماهير بالطاقة الموجَّهة للتطهير الحضاري يؤدي إلى الشحن بالمفاهيم، والفعالية.

قال تعالى: ﴿وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِرْصَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴿١٠٧﴾ لَا تَقُمْ فِيهِ أَبَدًا لِمَسْجِدٍ أُبَسِّسَ عَلَى التَّفْوَىٰ مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿التوبة﴾ (107 - 108).

الثقافة والجمعة

الثقافة هي الأرضية الخلفية للظاهرة السياسية في المجتمع، ولا ثقافة بدون مُثَقَّف، يَفقه، ويُفسِّر الوجود، ويزرع مفاهيم السلوك الإنساني، فالثقافة اجتماعية، وليست فردية، ولا معرفية فقط، بل مبدأ تطرح حلول لظاهرة الوجود، وتستنبت الدوافع الإنسانية في توجيهه، والتربية، وأي نهضة إنسانية لا تقوم إلا على نُظْم ثقافية، ولضمان استمرار النهضة لا بد أن تحتوي الثقافة على قانون التكيّف مع المستقبل؛ لتستوعب التطوُّر والمحدثات، ضمن أُطر ثقافية حاضرة على الدوام، مُعاصرة، لا تنقطع عن أصالتها، ثقافة موضوعية، لا تجريديّة متعالية، ومسجونة ضمن سُور النُّخبة؛ فلا تصل إلى الجمهور، ومفصولة بحاجز عن التفاعل، لذا؛ كانت أحكام الجمعة الحلّ الطبيعي لعملية التواصل الثقافي في البنية التحتية من المجتمع، فهي تقنية لا تملكها أُمَّة غير الأُمَّة التي تستظلُّ بالإسلام؛ حيث يأتي الناس تطوُّعاً لسماع ما يُقال على منبر الجمعة. هذا النظام الاجتماعي له أهمية كبيرة، تعجز الدول الكبرى عنه، وتحسد هذه الأُمَّة عليه، فعلينا تقدير أهمية ما نملك، واستغلاله في النهضة، والبناء الحضاري.

نحن اليوم في عصر العولمة التي تسعى لغربلة الثقافات، من خلال المعلوماتية، وستعرِّض لمواجهة ذلك، لذا؛ تزداد الحاجة إلى مثل هذا الإدراك للثقافة والمُثَقَّف يوماً بعد يوم، وخاصةً أن الثقافة في العالم أصبحت مُسلَّحة بالتقنية الحديثة المرادفة لها من أجهزة معلوماتية، ومعارف مختلفة، من أجل الحماية من حوت العولمة، أو الانهيار، والذوبان الحضاري، أو الرمي في سلّة مهملات التاريخ، لذا؛ يقتضي الأمر من أصحاب الثقافة بمستوياتها أن يكونوا على قدر المسؤولية المناط بهم، كونهم الفئة المُؤثِّرة في بنية المجتمع، والقادرة على تفعيل الثقافة، من خلال رؤية واعية مستقبلية، من أجل النهضة، والعمل على تصفية الشوائب، لا من التراث، بل من أذهان الناس، وعدم اجترار ثقافة الآباء، ومعالجة العوائق النفسية، والاجتماعية الموضوعية، والتفريق بين الثوابت والمتغيّرات التابعة لها على أُسس ونُظْم معرفية لها مصداقية علمية معاصرة، والسعي لوضع خطاب ثقافي يقوم على تغيير مضمون المفاهيم من خلال ثبات النصّ، وحركة المحتوى بما يُلائم الحال، وحاجة

النهضة المعاصرة في عملية تأسيس الثقافة، وبناء الشخصية، وتفعيل الطاقة الإدراكية، وتوجيه قدرات الإنسان الذهنية، والمادّية، والعملية بدافع القيام بالواجب، ومن هذه المفاهيم التي يجب تغيير مضمونها مفهوم ظاهرة الجمعة، ففعل وتفاعل، بعد أن كادت تفقد أثرها، رغم تكرارها أسبوعياً، وتعدُّدها في البلد الواحد، فهي اليوم عطلة، وميل نحو الاسترخاء، والراحة، بعد عمل أسبوع كامل، من أجل لقمة العيش، وهكذا تتوارث الأجيال الخمول، والأثرة، والبلادة، وأحياناً؛ تُسخر لاغتيال العقل، وتبرير الاستبداد بأشكاله، بدلاً من تحرير الإنسان، وحفظ الحقوق، وتحقيق العدل؛ فلا للثقافة النَّخبوية المتعالية ذات رؤية فلسفية مُعقَّدة، التي تحتاج إلى مستوى عالٍ من العلم والمعرفة، بل نحن بحاجة إلى ثقافة جماهيرية بسيطة، تستوعب الكثرة، وتهتمّ بالكَمِّ والنوع في حدِّه الأدنى، عكس النَّخبة، التي تهتمّ بالنوع، وتهمل الكَمِّ من حاملي الثقافة، والهدف ثقافة أكثر موضوعية، وتواضع، تنسجم مع الفكر السياسي الراشد، الذي يقود، البلاد طالما أن الثقافة خلفية الظاهرة السياسية، فلا تعارض بينها، بل السياسة يجب أن تحمي، وتضمن، الحقوق الثقافية، فالجمعة ممارسة ثقافية، وتجسيد حضاري، ليست يوم عطلة للراحة من عناء العمل المادّي طوال أسبوع، وإن كان لا بد من يوم راحة إثر نشاط مادي دام أياماً، فليكن غير يوم الجمعة؛ لأن الجمعة يجب أن تكون عيداً، والعيد ليس راحة، واستجماماً، وإنما القيام بواجبات تطوُّعية بدون انتظار أجر، أو شكر، من أحد اعتاد بالفائدة على النفس والمجتمع، لرفع مستوى الحسِّ الإنساني، والشعور بالمسؤولية تجاه الأمة، ومستقبلها، لتعزيز الصلة بقضايا الأمة، ومصالحها، لتصبح جزءاً من قضية بناء الشخصية الفردية، فتنعكس هموم وأهداف الأمة على جميع وسائل الإعلام والتربية، حتى توطّر الأسر الاجتماعية بها؛ فلا بد من تحديد مفهوم الثقافة، والتأكيد على عدم وجود شيء اسمه ثقافة عالمية إنسانية غير مُسيَّسة، ومُنزَّهة من المصالح، وإدراك دور الثقافة، ومسؤولية المثقَّف، وأصول الثقافة، ودستورها، ومراجعتها، والسعي إلى التثقيف التدريجي في أدنى مستوى، على الأقل؛ للتحرُّر من الأمية الثقافية، ومعرفة العقبات الحضارية - من استبداد وقصور في التجارب التاريخية - فالثقافة ليست أمراً ترفيهياً،

أو خاصة في طبقة الأغنياء، وإنما يجب أن تكون في متناول الجميع؛ لضرورتها، وأهميتها في بناء الفرد، والمجتمع، والتميز الحضاري، وخاصة أمام حوت العولمة؛ وما ادّعاء عولمة الثقافة إلا خداع، ولا وجود لثقافة عالمية إلا وهي إنسانية، ولا تمتلك أي ثقافة إنسانية كما في الإسلام، الذي يُقرُّ بالأديان، ويوجب العدل، ويعترف بنبوءة الأنبياء، عليهم السلام، وهذا يشمل كبرى الأديان، ومعظم الملل، من يهود، ونصارى، وصابئة، ومجوس، وكما كرم الإسلام الإنسان، وطلب الانفتاح بين الشعوب والقبائل للتعارف والتعاون، وتحقيق العدل، وتحريم قتل النفس بغير حق، واحترام عقائد الغير، كيف وقد نهانا عن سب كل ما يُعبد من دون الله، منعاً للاستفزاز: قال تعالى: ﴿وَلَا تَسُبُّوا الَّذِينَ يَدْعُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ فَيَسُبُّوا اللَّهَ عَدْوًا بِغَيْرِ عِلْمٍ كَذَلِكَ زَيْنًا لِكُلِّ أُمَّةٍ عَمَلُهُمْ ثُمَّ إِلَىٰ رَبِّهِمْ مَرْجِعُهُمْ فَيُنَبِّئُهُمْ بِمَا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ الأنعام (108)؟! والدعوة إلى الجدل والتي هي أحسن، ولا يكره الإسلام أحداً على ترك دينه، أو صلاته، بل يدعو إلى إعمال العقل، والبحث عن الحقيقة، والعمل - بالبرهان، والمنهج العلمي، والعمل على رفع الأغلال عن الناس - لتختار دينها، ومفاهيمها على ضوء العقل، والعلم، والتجربة التاريخية، من أجل سعادة الإنسان، والله - تعالى - غني عن العالمين، مع اعترافنا بضعف نجاح التجربة التاريخية الإسلامية، إلا أنها شعبة مضيئة في نفق الظلام بالنسبة للتاريخ البشري عموماً حتى عصرنا هذا. إذاً، التعددية والاعتراف في الآخر ضمن إطار وحدة الأمة، وتحت مظلة التوحيد من خصائص الثقافة الإسلامية، ولكن المذهبية وعدم وضوح الرؤية في الواقع والثقافة يؤدي - أحياناً - إلى اختلاط أحكامها، واضطراب في إنزالها على الواقع المناسب من ذلك التعامل في حالة السلم، من خلال فقه أحكام الحرب، مما يؤدي إلى استعمال مصطلحات تتعارض مع الواقع، لذا؛ قال تعالى: ﴿الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ (الزمر 18)، والقرآن الكريم كله حسن، والمقصود هنا إنزال الآيات منازلها بما يناسب الموقع، والحال فهو الأحسن؛ لأن الأحسن هو اختيار الأحكام التي تناسب مقتضى الواقع والحال، والتاريخ علمنا أن تجربة استبدال الأديان بمذاهب اقتصادية، أو سياسية، تأخذ دور الدين في المجتمع والحياة حصيلتها الفشل، ولم نجن من تهميش الدين

إلا الشقاء، وكان علينا غريبة المفاهيم الدينية بمنظور العلم والعقل، والعودة إلى البيئة التي تقتضي الفطرة والطبيعة، فالدين فطرة، لذا؛ لم يخلُ أيُّ تجمُّع بشري عبر التاريخ من دين، فهو - على الدوام - كان سبباً في نشوء المجتمعات والحضارات، ويعمل على تحرير الإنسان من الخرافات، والخوف من القوى أياً كانت؛ كونية، أو اجتماعية، أو غيرها؛ والخضوع إلى خالق القوى، ومُسبب الأسباب، ولكن؛ كثيراً ما كان يتعرَّض الدين إلى التحريف، والطمس، مع الزمن، بسبب التسلُّط، والطمع، والجهل، والاستغلال، فيبعث الله - تعالى - الأنبياء من جديد، مُجَدِّد أمر الدين، وتُزِيل التَّلَوُّث الفكري من أذهان الناس، وتأخذ بيدهم نحو الرُّشد، طوراً بعد طور؛ واليوم نحن في عصر العولمة، وأبرز ما فيها الاقتصاد المتعدّد الجنسية، عولمة المصلحة، التي تتحكَّم بمسار واتجاه الدول والحضارات والثقافات، وعلينا أن نقوم بدور فاعل أمام عملاق العولمة، الذي يحركها الاقتصاد العالمي، والمصلحة الإمبريالية، ولا يخفى على أحد قدرة العولمة، ومدى سيطرتها على العالم، والتأثير فيه، وهذا لا يمنع - إذا كنا في مجال الاقتصاد متخلِّفين - من المشاركة الفعالة؛ لأننا نملك مقومات ثقافة إنسانية عالمية نهضوية، علينا استغلال أقصى ما توصلت إليه التقنية من أجل بثِّ رسالة الجمعة للعالم كافة في تطهير أهمّ عنصر بيئي لسعادة الناس في الدارين، وهذا مضمون رسالة الإنذار من الله - تعالى - للعالمين، والظالمين خاصة، قال تعالى: ﴿لِيَكُونَ لِلْعَالَمِينَ نَذِيرًا﴾ الفرقان (1)، ولكن؛ أولاً علينا أن نُجسِّد ثقافتنا، وأن نُحوِّل الثقافة إلى ممارسة، لا تجريدية، بل موضوعية، تصبح مثلاً لرؤية العين؛ لأن الإنسان ليس مادة فقط، بل عقل، وروح، فإذا كنا لا نُؤثِّر في مجال المادة، فما زال أماننا مجالاً للعقل والروح، وهما الأهمّ في حياة الإنسان، وأعلى مستوى من مجال المادة، فالطاقة الإدراكية والروحية هي الأصل في تسيير المادة، لا العكس، وما نحن عليه اليوم هو انحراف عن منظومة علم البيئة، والذي الإنسان هو أحد أهمّ عناصرها، فلا يمكن أن يكون المعيار في مدى تقدُّم رقي الإنسان وانحطاطه من خلال وسائل وعلاقات الإنتاج الاقتصادية، ولو أنها أحد عوامل السعادة، ولكن؛ ليست الأولى والأهمّ، فلا بد من صمّام أمان، يضمن النتيجة لسعادة الإنسان في إنسانيته، ضمن سلّم

الأولويات، فالمنفعة والمتعة والجمال في الحياة شيء مشروع وضروري، ولكن؛ ليس لهم الأولوية، والأهمية، وليس على حساب القِيم والمصلحة العامة، وعكس المعادلة يُعدُّ تلوُّثاً فكرياً في منظورنا الثقافي، فإذا ما تعارضت قِيم الجمال والمتعة والمنفعة مع قِيم المبدأ والأخلاق والمصلحة العامة، قدّمت الأخلاق على عنصر الجمال، ومنعت - مثلاً - المرأة من إبراز مفاتها، وممارسة الإغراء والإغواء في المجتمع ووسائل الإعلام، وكلّ ما يخاطب غريزة الجنس، أو يجعل لغة الخطاب والتواصل بين الجنسين على أساس الذكورة والأنوثة في المجتمع، بدل اللغة الإنسانية في التعارف والتعاون والتكامل وتقوى الله تعالى: ﴿وَتَعَاوَنُوا عَلَى الْبِرِّ وَالتَّقْوَىٰ وَلَا تَعَاوَنُوا عَلَى الْإِثْمِ وَالْعُدْوَانِ﴾ (المائدة 2). وكذلك إذا ما تعارضت سياسة التسويق الاستهلاكي مع المبادئ أو الصحّة العامة للناس، قدّمت المبادئ، أو الصحة العامة للناس على الترويج الاقتصادي، ومنعت الدعاية في أيّ وسيلة كانت، ويحظر استغلال أنوثة المرأة، وامتهانها في الدعاية عامة من باب الكرامة وقِيم المبادئ، قال تعالى: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ﴾ (الإسراء 70)، فلا تتخذ وسيلة لترويج مادة اقتصادية.

إذا؛ يجب المحافظة على المعادلة بمنظور ثقافتنا حسب سُلّم الأولويات، وحين التعارض نُقدّم قِيم الأخلاق على الجمال المتبدّل، والمُفسد، ونقدّم قِيم المصلحة العامة على المنفعة الأحادية والشخصية، ونقدّم قِيم المبادئ على المتعة المحرّمة، أو المُضرة، فالأخلاق، ثم الجمال، المبادئ، ثم المنفعة والمتعة، وعكس هذه المعادلة تلوُّث فكري، يجب التطهير منه، وذلك بوضع الأمور في مواقعها؛ لأن الجمال ذاتي وشعور خاص يتولّد عند الإنسان الواعي حينما يدرك الحكمة من الوجود الموضوعي، فالشيء الجميل هو الذي ينفع، ويفيد، وله دور في منظومة الحياة، فالوظيفة أولاً؛ ثم - بعد ذلك - تأتي عناصر الجمال الأخرى، فالعيون التي يتغزّل بها الشعراء عندما ندرك أنها فاقدة البصر تفقد جماها في نظرنا؛ لأن العين وُجدت لتقوم بوظيفة الإبصار، وهذا أساس الجمال، ثم تأتي مركباته من بعد، وموقع، ونوع، ومادة، ولون، وحينما ندرك الحكمة من الجمعة ندرك جماها الحقيقي في وظيفتها الاجتماعية، في مادتها الروحية من الصوت والحركة؛ أي النشاط الإنساني الواعي في يوم الجمعة، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا

نُطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكْرًا ﴿٩﴾ الإنسان (9). فالطعام الجميل ليس في مادته، وموقعه، ولونه، بل في وظيفته، فعندما ندرك أن الطعام خال من الفائدة، أو سام، يفقد جماله بفقدان وظيفته في إمداد الجسم بالطاقة للحياة؛ والإنسان الجميل بسلوكه، وإنسانيته، وروحانيته، ومن ثم؛ بآدته، ولونه، وتناسق أبعاد أعضائه، وغير ذلك..؛ فالثقافة لها مركبات من المنهج العلمي، والتشريعي، والأخلاقي، والجسمالي، ومنها يتشكل المنظور الثقافي في رؤية الأشياء، وإدراك فلسفتها، ومن ثم؛ يتفاعل المثقف بالوسط المعاصر، ويوظف قراءته للظواهر الموضوعية في عمله لتحقيق النهضة؛ فإذا كان عالم الاقتصاد في كل مجتمع قطاعين: قطاع عام، وقطاع خاص، فإن الممارسة الثقافية ليوم الجمعة تُعدُّ قطاعاً ثالثاً، رديفاً لتنمية المجتمع، لا على المستوى الاقتصادي الطوعي، فحسب، بل على كل المستويات، فهو قطاع تطوعي في تنمية البلاد اقتصادياً، واجتماعياً، وثقافياً، بدون مقابل، من أجر، أو شكر، بدافع الواجب، وابتغاء رضوان الله تعالى؛ فياله من يوم لو أدرك الناس أثره على سعادة البلاد والعباد لتمنوا أن تكون أيامهم جمعاً، ولتسابت الأمام إلى سرقة حسداً؛ ونلفت نظر القارئ إلى أن عدم تحقيق مقاصد ظاهرة الجمعة، واستمرارها، عائد - عبر التاريخ - إلى الاستبداد المعرفي من ثلاث مواقف مجتمعة: ضعف الأداة في نشر الخبر، وموقف السلطة الاستبدادي عبر التاريخ، حتى كان لعنُ الصحابي عليّ بن أبي طالب - رضي الله عنه - على منابر الجمعة مستساغاً في العهد الأموي؛ أي في القرون الأولى، كما تمَّ سجنٌ وجلدٌ بعض الأئمة المشهورين من باب كَمَّ الأفواه، وإلغاء الآخر، وأمّا الموقف الأخير؛ فهو؛ التأثير المذهبي في الخبر رواية ودراية، وهذا من قبل جمع وتدوين الحديث، وللأسف؛ لم يُؤخذ هذا بعين الاعتبار في علم مصطلح الحديث في أثناء التصنيف، فمن ذلك اهتمام المحققين بأحاديث الآحاد، وتصحيحها، وعدم الالتفات إلى خطب الجمعة التي سمعها المسلمون المصلون جميعاً من النبي مباشرة، والتي هي أعلى مستوى من أسانيد الأحاديث، وتبلغ حوالي أربعمئة خطبة جمعة، ألقاها النبي طوال عهده، أفلا تستحقُّ نقلها لنا، وإفرادها بكتاب تحت عنوان خطب الجمعة في المسجد النبوي، أسوة بكتب استقلت بموضوعها أمثال الشرائع

النبوية، والطب النبوي، وأقضية الرسول، وخاصة أن الذاكرة العربية تمتاز بالحفظ؟! ولكن؛ نحن في الواقع المعاش نسجن الجمعة ضمن سور المسجد، مخالفين - في ذلك - سلف الأمة الراشد، الذين كانوا يتسابقون في يوم الجمعة بالأعمال الصالحة التطوعية، وأخذنا الشكل، وتركنا المضمون، حتى أصبحت فارغة لا أثر لها، لذا؛ أحاول في كتابي تفعيل مفهوم ظاهرة الجمعة ممارسة ثقافية وتجسيداً حضارياً، من خلال لغة ثقافية معاصرة، داعياً إلى المساهمة من أصحاب اللغات الثقافية الأخرى المؤازرة لتفعيل مفهوم ظاهرة الجمعة على كل المستويات الثقافية في المجتمع، وعلى المستوى الخارجي، فيجب الحضور من خلال البث الفضائي، ومواقع الإنترنت للتبادل، والاطلاع على نشاط الجُمع للمُذُن الإسلامية، وعلى ما يدور من حولنا، وبث رسالة التطهير لكل العالم، دول وشعوب، والعمل على تحريرها من الاستغلال بأشكاله، ومن الخرافة والطغيان المادّي، وهكذا؛ تستأنف الجمعة مسيرتها في تطهير التلوّث البيئي في كل مجالاته، وتشقّ طريقها في عالم العولمة، حاملة الرسالة الإنسانية، وقضايا الشعوب العادلة والمصيرية، وتفضح المؤامرات، وممارسة التضليل السياسي ضدّ الإنسانية في كل المجالات؛ من عنصرية، وتقسيم العالم مواد استهلاكية إلى مالك، ومستهلك، وجعل بعض الشعوب حقول تجارب عسكرية، أو لتطوير صناعة الأدوية، أو ترويج مواد استهلاكية لمصلحة طبقة الإمبريالية.

الجمعة وعناصر التفاعل الثقافي

لا بد لمفهوم يوم الجمعة أن يُمارَس على مدى اثنتي عشرة ساعة، وقد ختم الله - جلّ جلاله - الآية: ﴿ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ، وذلك من خلال عناصر الثقافة الأربعة؛ وهي: المنهج العلمي، والمنهج التشريعي، والمنهج الأخلاقي، والمنهج الجمالي؛ من أجل تنمية الذات، والتواصل مع الآخر.

إذا؛ ثمة دور للمنهج العلمي في يوم الجمعة، وهذا يتطلّب التعلّم، وبناء القدرات الذهنية، لرفع مستوى التفكير عند الناس، لمحاربة الخرافة، والأوهام، وتطهير الناس منها،

وتحرير العقل من الأغلال، والتعصّب الأعمى، أو الحجر على الناس، أو استئثار فهم الدين تقليداً لنظم كهنوتي؛ والمهم امتلاك زمام المنهج العلمي التجريبي والاستقرائي، والأخذ بعين الاعتبار - عاقبة الأمر في المنهج الاستقرائي، وتوظيفه يوم الجمعة، لرفع مستوى الناس في فهم الأمور، وتفسيرها، وتقوية التحاكم العقلي، لرفع القدرة التمييزية عندهم، ليصبح المنهج العلمي عادة فكرية عند الناس؛ كما أن من مهام الجمعة ممارسة صنع الرأي العام، وتوجيهه، وإرشاده، والمحافظة على قيم ومفاهيم اجتماعية، وأخذها بعين الاعتبار أثناء التشريع الاجتماعي؛ فالجمعة هي صمام الأمان للعقل، والعرف، ولمبدأ الأخلاق، ولقيم الجمال، فالأخلاق الفردية والآداب ليست - هي فقط - المقصودة، بل التقوى الاجتماعية، ونظام العلاقات الاجتماعي، ولا ننسى دور المبدأ الجمالي في إدراك وظيفة الأشياء، والحكمة أولاً، ثم تأتي عناصر الجمال ضمن سلم الأولويات للثقافة؛ بحيث إذا تعارض الجمال مع الأخلاق قُدم المبدأ على الجمال، وعكس المعادلة تلوث بيئي؛ لأن أهم عناصر البيئة الإنسان، وأهم ما في الإنسان فكره، فإذا تلوث فكره تلوثت البيئة، فالمساهمة في عملية التطهير البيئي من وظيفة ظاهرة الجمعة، فهي تسعى للتطهير من كل وجوه الطاغية، لكشف الحقيقة، وبيانها للناس، ورفع مستوى العلم والوعي عندهم، وكذا الذوق العام من خلال عملية تطهير شاملة، وهذا المفهوم تخرج الجمعة من أسر المجتمع لها في المسجد سنين طويلة.

بقي شيء لا يقل أهمية عن العناصر الثقافية، وهو الانتباه إلى المصطلحات أثناء الصياغة الفلسفية، والأدبية، والفنية للفكر الإسلامي، خشية وضعها في غير موضعها، أو إعطائها معنى غير المعنى، أو المفهوم القرآني؛ فمثلاً القتال في الإسلام من أجل رفع الظلم، لا من أجل إلغاء الآخر، كما يجب التفريق بين الإعلام الحربي والإعلام السلمي، فالخطاب الموجه للداخل لا يكون إلا بمصطلح سلمي بمخاطبة أهل الكتاب، قال تعالى: ﴿ قُلْ يَتَاهَلْ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَرُ إِلَّا نَعْبُدَ إِلَّا اللَّهَ وَلَا نُشْرِكَ بِهِ شَيْئًا وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا مُسْلِمُونَ ﴾ آل عمران (64). أمّا الخطاب الموجه للخارج؛ قوله تعالى: ﴿ قُلْ يَتَاهَلْ الْكُفُورُونَ ﴾

الكافرون (1)؛ فهو خطاب تعبوي تصادمي، وأما الكُفر المطلوب من المجتمع؛ فهو الكُفر بالطاغوت، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ البقرة (256)، وعلى رأس الطغاة الشيطان، رمز الشر والفساد، قال تعالى ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لِلْإِنْسَانِ عَدُوٌّ مُّبِينٌ﴾ يوسف (5)، وقوله ﴿إِنَّ الشَّيْطَانَ لَكُمْ عَدُوٌّ فَاتَّخِذُوهُ عَدُوًّا﴾ فاطر (6)، ثم بقية رؤوس الطاغية، ففي الاستكبار، قوله تعالى: ﴿سَأَصْرِفُ عَنْ آيَاتِيَ الَّذِينَ يَتَكَبَّرُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ﴾ الأعراف (146)، وقوله ﴿لَتَجِدَنَّ أَشَدَّ النَّاسِ عَدَاوَةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الْيَهُودَ وَالَّذِينَ أَشْرَكُوا﴾ وَلَتَجِدَنَّ أَقْرَبَهُم مَّوَدَّةً لِلَّذِينَ ءَامَنُوا الَّذِينَ قَالُوا إِنَّا نَصْرِيَّ ذَٰلِكَ بَأْسٌ مِّنْهُمْ قَبْسِيَّيْنِ وَرُهْبَانًا وَأَنَّهُمْ لَا يَسْتَكْبِرُونَ﴾ المائدة (82).

وفي الظلم قوله ﴿فَوَيْلٌ لِلَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْ عَذَابٍ يَوْمَ إِلِيمِ﴾ الزخرف (65) وقوله: ﴿وَالْكَافِرُونَ هُمُ الظَّالِمُونَ﴾ البقرة (254).

وفي الآبائية؛ قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُم تَعَالَوْا إِلَىٰ مَا أَنزَلَ اللَّهُ وَإِلَى الرَّسُولِ قَالُوا حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَاءَنَا أُولَٰئِكَ هُمُ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ شَيْئًا وَلَا يَتَذَكَّرُونَ﴾ المائدة (104).

وقوله تعالى في الهوى: ﴿وَلَا تَتَّبِعْ أَهْوَاءَ الَّذِينَ لَا يَعْلَمُونَ﴾ الجاثية (18)، ﴿أَفَرَأَيْتَ مَنِ اتَّخَذَ إِلَهَهُ هَوَاهُ وَأَضَلَّهُ اللَّهُ عَلَىٰ عِلْمٍ﴾ الجاثية (23).

الأصول وعلم الدلالة

- الواجب تكليف شرعي لكُلِّ الناس .
- الإيمان ليس شرطاً في التكليف الشرعي .
- المدخل إلى آيات الجمعة :
- أولاً : خطاب الله عزَّ وجلَّ، ودلالة صياغته .
- ثانياً : الاصطلاح والأسماء في الآيات .
- ثالثاً : نوع الحُكْم، ودلالته .
- رابعاً : دلالة الشروط .
- خامساً : فرق بين أحكام يوم الجمعة وأحكام صلاة الجمعة .
- سادساً : لا ترادف بين ألفاظ القرآن الكريم .

الواجب تكليف شرعي لكل الناس

اختلف العلماء في اصطلاح الواجب، والفرض، فمنهم مَنْ جعلها بمعنى واحد، ومنهم مَنْ جعلها - من حيث الإسناد - مراتب، فكان الواجب يُطلق على أقل من الفرض، ولا مشاحة في الاصطلاح، فمن خلال خطاب الله - تعالى - المتعلق بأفعال العباد نرى أن المُكَلَّفِينَ هم جميع الناس؛ لأن الكتاب أنزل لكل الناس، للعالمين؛ أمَّا السُّنَّةُ؛ فهي الطريقة العملية في التأسي برسول الله ﷺ، وهي خاصة بالمؤمنين به؛ فلا فرق في التكليف بأحكام الشرع بين المسلم وغير المسلم في المجتمع الإسلامي، فكلُّ مَنْ يعيش مع المسلمين وتحت ظل سلطان الإسلام مُكَلَّفٌ بحُكْم الشرع، قال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ سبأ (28)، وقال تعالى: ﴿ قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ الأعراف (158)، وقال تعالى: ﴿ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ ﴾ فصلت (6-7)، وقال تعالى: ﴿ وَأَرْسَلْنَاكَ لِلنَّاسِ رَسُولًا وَكَفَىٰ بِاللَّهِ شَهِيدًا ﴾ النساء (79)، وقال تعالى: ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ ﴾ الفرقان (63)، وقال تعالى: ﴿ وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ حِجُّ الْبَيْتِ ﴾ آل عمران (97)، وما إلى هنالك من آيات تشمل الناس جميعاً، والآيات واضحة بأن الرسالة؛ أي التشريع عالمي إنساني، فقوله: ﴿ قُلْ يَتَّيِّهَا النَّاسُ ﴾ الأعراف (158)؛ أي قُلْ يا محمد للناس جميعاً، وقال تعالى تتمَّة الآية: ﴿ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ إِلَيْكُمْ جَمِيعًا ﴾ الأعراف (158)، بأنك تحمل رسالة الله للعالمين، وما آية وعيد المشركين بالويل من عدم إيتاء الزكاة إلا تكليف وخطاب الله تعالى، وقوله: ﴿ وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ ﴾ تشمل المؤمن، وغيره، وآية الحج دعوة للناس جميعاً، ولكن؛ لا يشترط القيام بالشعائر، بل قصد الحج، والحضور، لرؤية أكبر تجمُّع جماهيري عالمي في الدعوة إلى الله عزَّ وجلَّ، ويمنع من الحضور كل مَنْ له سابق من العداوة والاستهزاء، وكل مَنْ يسعى إلى فتنه أثناء الحج؛ لقوله تعالى: ﴿ يَتَّيِّهَا الَّذِينَ

ءَامَنُوا إِنَّمَا الْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُوا الْمَسْجِدَ الْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَذَا ۗ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ ۗ إِنْ شَاءَ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ التوبة (28)، فالنجاسة هنا معنوية، فكلُّ مَنْ يُظهر أفكار الشرك، ودوافع بيهمية، بمارساته وأخلاقه، يخرج من الحرم المكي، ولو كان من أمّين البيت الحرام؛ لأن الله - عزَّ وجلَّ - سمح لهم بقوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنَا ۖ﴾ البقرة (125)، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحِلُّوا شَعْتِرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَلَائِدَ وَلَا ءَامِينَ الْبَيْتِ الْحَرَامِ يَنْتَعُونَ فَضْلًا مِّن رَّبِّهِمْ وَرِضْوَانًا ۖ﴾ المائدة (2)، وكذا توفير الأمن لكلِّ طالب أمن من الناس، وخاصة بالأشهر الحرم، قال تعالى: ﴿أَوْلَمْ يَرَوْا أَنَّا جَعَلْنَا حَرَمًا ءَامِنًا وَيُتَخَطَّفُ النَّاسُ مِنْ حَوْلِهِمْ ۗ أَفَبِالْبِطْلِ يُؤْمِنُونَ وَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَكْفُرُونَ ۖ﴾ العنكبوت (67)، لذا؛ أمرنا الله - تعالى - بمنع اقتراب أيِّ ممارسة شركية من المسجد الحرام، حتى يظل طاهراً، فلا يطوف أحد براهية شركية، أو تمثال، أو أيِّ شيء يدلُّ على الشرك، حتى إنه لا يقترب من الحرم أصلاً، فلا يعظم إلا الله تعالى؛ لأن مناسك الحج الظاهر فيها لسان الحال أكثر من لسان المقال، لذا؛ اقتضى من الشرع الطهارة فيها قصداً، وعدم تمكين غير المسلمين من الإقامة الدائمة فيه، وهي أحكام خاصة بالحرم المكي، وقوله عزَّ وجلَّ: ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَلًا طَيِّبًا وَلَا تَتَّبِعُوا خُطُوَاتِ الشَّيْطَانِ ۗ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُّبِينٌ ۖ﴾ البقرة (168)، وهو نداء موجه للناس جميعاً، يرشدهم الخالق الكريم إلى الأكل من مائدته، التي أعدّها لهم ممَّا كان نافعاً، وشهيماً، وعدم اتباع الهوى في التحريم، والتحليل؛ فالزكاة مصدر من مصادر تمويل الدولة، فهي تعمل على تحصيلها، وصرفها في مصارفها، والزكاة فرض على كلِّ مؤمن، بشرروطها؛ كما تجب على كلِّ مَنْ يعيش مع المؤمنين في بقعة واحدة، وتحت سلطان الإسلام، فهي من المؤمن عبادة، ومن غيره طاعة واجبة .

الإيمان ليس شرطاً في التكليف الشرعي

فالآية جاءت في سورة فصلت ﴿وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ﴾ - مفصلة عن- ﴿الَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾، هذا الفصل بين الآيتين، مع تكامل معنيهما، وتواصلهما، يدل دلالة تنبيه على أن في الأمر شيئاً، فاعقلوه يا أولي الألباب؛ لأن الفواصل بين الآيات ليست عبثاً، ولكن؛ من وَضَع العليم الحكيم، ويجب فَهْمُها ضمن موقعها من خطاب رب العالمين، وهو - كما مر معنا - خطاب للناس جميعاً، وخطاب للمؤمنين خاصة، كما في قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، فكل خطاب يبدأ بذلك هو خاص بالمؤمنين، وكل خطاب يبدأ بقوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾، و﴿يَبْنِي ءَادَمَ﴾، و﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾ تشمل الناس جميعاً، وله دلالة خاصة مثال: المقصود بالناس المؤمن، وغير المؤمن، وبني آدم الفطرة، والطبيعة البشرية، قال تعالى: ﴿لَا إِكْرَاهَ فِي الدِّينِ﴾ البقرة (256)؛ أي لا سلطة على الإيمان في القلب، ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ الكهف (29)، وقال تعالى: ﴿وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ﴾ الروم (31)؛ أي لا يكلف غير المسلم على صلاة المسلمين، عكس الزكاة، فهي واجبة عليه للدولة، وله حقوق المسلمين من الدولة بالعدل، والإحسان؛ أمّا المؤمن؛ فمطلوب منه إقامة الصلاة، وإيتاء الزكاة، وسائر العبادات، على وجه الفرض، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُتَهْتِدِينَ﴾ التوبة (18). أمّا نهي الله - عز وجل - عن حُب غير المؤمنين، وقتالهم، وعدم موالاتهم في قوله ﴿قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّىٰ يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ﴾ المتحنة (1)، هذه الآيات لا تُفهم مُستقلّة عن موضوعها؛ لأن الآيات - في

كتابه العزيز - تُفسّر بعضها، لذا؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَنْهَكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ قَتَلُواكُمْ فِي الدِّينِ وَأَخْرَجُواكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ وَظَهَرُوا عَلَىٰ إِخْرَاجِكُمْ أَنْ تَوَلَّوهُمْ وَمَنْ يَتَوَلَّهُمْ فَأُولَٰئِكَ هُمُ الظَّالِمُونَ ﴾، המתحنة (9)، والجزية على أولئك الناس الذين قاتلونا، ومكّنا الله منهم، وسقطت بلادهم تحت سلطان الإسلام، هنا توجب عليهم الجزية، وهم صاغرون، مع العلم أن القتال والجهاد في سبيل الله في الإسلام من أجل رفع الظلم، لا من أجل كُفر الناس، وإيمانهم، وهو من وظيفة الدولة. إذا؛ المُكلّفون بالأحكام هم جميع الناس، وشروط التكليف للناس عامة، وللمسلمين خاصة.

أمّا الشروط العامة؛ فهي البلوغ، والعقل، والقدرة، فالإسلام ليس شرطاً بالتكليف بالأحكام الشرعية، إلا ما جاء فيه نصّ بأنه خاصّ باتباع محمد ﷺ، أو دلالة تدلّ على إعفاء غير المسلمين منها؛ كالصلاة، فيدلّ على أن الإسلام شرط فيها، فالإسلام شرط من شروط التكليف فيما ورد به، قال تعالى: ﴿ وَأَقِيمُوا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنَ الْمُشْرِكِينَ ﴾ الروم (31)، وبناءً على ما بيّننا؛ نُقرّر أن الواجب ما كان مطلوباً من الناس جميعاً، وهو من الأحكام الستة في القاعدة الفقهية؛ وهي: { الواجب، والفرض، والحلال، والحرام، والمكروه، والمندوب }، وقد اصطلحنا لغير المؤمنين به، حُكْم الواجب؛ وللمؤمنين به، حُكْم الفرض؛ فالواجب حُكْم لغير المسلمين، والفرض حُكْم للمؤمنين، والواجب والفرض فعل طلب جازم أصولاً، يُؤدّيه الناس حقّاً عليهم إمّا الله - عزّ وجلّ - أو حقّاً للناس على مستوى المشاعر، والشعائر، والشرائع، والطاعة عمل واحد، تصدر من كلّ الناس، وتختلف بالنيّة، فتصبح الطاعة طاعتين: طاعة الله تعالى، ولها أحكام خاصة، وطاعة الناس، ولها أحكام خاصة، وطاعة الرسول ﷺ على المؤمنين حقّ، وطاعة الحاكم على الناس حقّ، ولا طاعة لمخلوق في معصية الخالق، فالقانون والفقه يُطاعان ضمن حدود الله، وقواعده، ومقاصده العامة، وأحكامه الأبدية، فالطاعة غير العبادية؛ لأن الطاعة تسليم الانقياد للمطاع، والعبادة تدلّل وخضوع للمعبود، والحاكمية من الطاعة، وتظلّ طاعة الله - تعالى - هي الأساس،

والأصل، والمهيمنة على طاعة الرسول ﷺ، وأولي الأمر، وطاعة غير المسلمين لسultan الإسلام من باب الحاكمية، وهي ثلاث مراتب: حُكْمُ الله تعالى، وحُكْمُ الرسول ﷺ، وحُكْمُ الحاكم، وطاعة الحاكم واجبة عقلاً وشرعاً على الناس، وهي شرط موضوعي في أي مجتمع، وضرورة اجتماعية؛ فالواجب على غير المسلم في المجتمع الإسلامي واجب عقلي، واجتماعي، وشرعي، ومن تمام عدل الله - تعالى - أنه لا يُضَيِّعُ أجر عمل عامل، وجاء بالأثر أن أبا طالب عم الرسول ﷺ أخفَ عذاباً يوم القيامة، وذلك بسبب حمايته ونصرته لرسول الله ﷺ، مع أنه لم يُسلم؛ قال تعالى: ﴿وَلِكُلِّ دَرَجَاتٍ مَعَامِلًا وَلِيُؤْتِيَهُمُ اللَّهُ بِأَعْمَلِهِمْ وَهُمْ لَا يُظْلَمُونَ﴾ (الأحقاف (19)).

إذا؛ الواجب يُثاب فاعله، ويُعاقب تاركة، والثواب والعقاب في الدنيا، والآخرة، أو في الدنيا فقط عقوبة من الحاكم، أو عقوبة من الله تعالى، والله سريع الحساب، والفرض خاص بالمؤمنين، وهو على نوعين: فرض عين، وفرض كفاية على المُكَلَّفِينَ الذين يتَّصفون بالعقل والبلوغ والإسلام، مع القدرة، ويُعاقب تاركة، ويُثاب فاعله، والفرض ليس ضدَّ الحرام؛ لأن الحرام حُكْمٌ للممنوعات الأبدية في كتاب الله تعالى، فهي حدوده، ويحرم تجاوزها إلا بترخيص من الله تعالى، وذلك حين تعارض الأحكام الشرعية مع مقاصدها، فيُقدَّم حفظ المقصد حسب سُلَّم الأولويات للمقاصد على تطبيق الحُكْم الشرعي؛ مثل أكل لحم الميتة حين خشية هلاك النفس، والضرورة تُقدَّر بقدرها، فيُقدَّم مقصد حفظ النفس على حُكْم التحريم؛ لأن التشريع من أجل الإنسان رحمة للعالمين، لذلك؛ أثناء التشريع تُراعى الأعراف والطبائع البشرية، مع الأخذ بالتدرُّج أثناء التطبيق؛ وقد استغرقت مسألة تطهير المجتمع من الخمر في عهد رسول الله ﷺ تسع سنوات، بعد استلام زمام أمور المجتمع، فالفرض نوعان كما ذكرنا: فرض عين، وهو فردي، وفرض كفاية، وهو اجتماعي، والفردي مطلوب بالسفر، والحضر، وبعضه مُقيَّد بالشروط؛ كالوقت، والقدرة، والطهارة، ويُخفَّف عن أصحاب الأعذار من المسافر، والمريض، والخائف، ويسقط حُكْم وجوب الصلاة - فقط - عن الحائض، وتبقى سائر الفرائض مطلوبة منها؛ لأن الصلاة من شروطها الطهارة، وحُكْمها

فرض، والصلاة فرض، والطهارة شرط للفرض، لذا؛ تسقط الصلاة حتى يتحقق الفرض الشرطي، وبعدها؛ تقيم فرض الصلاة، ومن يترك الفرض معذوراً بالأعذار السابقة عليه كفارة نصّ الشرع عليها.

أمّا الفرض الكفائي، والاجتماعي؛ فهو مطلوب من مجموع الناس، أو المجتمع؛ ككيان، وكتلة، بعكس الفرض الفردي، فهو مطلوب من كل شخص، ويسقط الفرض الاجتماعي حينما يتحقق مقصده عن سائر الناس؛ مثال: صلاة الجماعة، والجمعة، والعيدين، والجهاد، وهذه أحكام فرض على كل الناس باعتبارهم كتلة واحدة (مجتمع)، فكل فرض كفاية هو فرض على المجموع إذا تحقّق في المجتمع سقط عن الباقي .

إذا؛ الفرض فردي، وجماعي، والأصل بالفرض الفردي أنه لا يقبل النيابة؛ إذ لا بد من القيام به شخصياً؛ أمّا الفرض الجماعي؛ فالأصل فيه النيابة عن كل الأفراد من قبل البعض، ومطلوب على وجه العموم من مجموع الأمة، فإذا حققت الكفاية فنته سقط عن الجميع، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، وفرض، مع اعتبار القدرة؛ لأنها شرط في جميع التكليف .

المدخل إلى آيات الجمعة

قبل أن ندخل في فقه آيات من سورة الجمعة لا بد من بيان أمور تعلّق في منهج الفقه من تحديد نوع الخطاب، ومعنى الاصطلاح الوارد فيها، ودلالة أدوات النحو فيها، بالإضافة إلى نوع الحكم، وفقه الدلالات من خلال رؤية قرآنية.

أولاً : خطاب الله عزّ وجلّ ودلالة صياغته :

لقد أنزل كتاب الله تعالى على رسوله ﷺ في مرحلتين، تميّز بالمرحلة الأولى بخطاب يختلف فيه عن المرحلة الثانية من بناء المجتمع الإسلامي، مع اعتبار الكلّ عباد الله عزّ وجلّ، فكان خطاب العهد المكيّ بصيغة ﴿يَقُومِرْ﴾ - أو - ﴿يَتَأْتِيهَا النَّاسُ﴾ خطاباً قومياً إنسانياً، وهذا في مرحلة التكوين، والمجتمع الإسلامي في حالة جنينية لم يكتمل بعد؛ أمّا في العهد المدني؛ فقد استمرّ الخطاب الإنساني، وخصّ المؤمنين بخطاب، كما خاطب الفطرة باعتبارها

ملتقى البشر، فهي من الثوابت في الطبيعة البشرية مهما طرأ عليها من تغيرات، فإن العاقبة تردع وترد أي انحراف عن جادة الفطرة والطبيعة؛ قال تعالى: ﴿فَطَرَتِ اللَّهُ الَّتِي فَطَرَ النَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ اللَّهِ﴾ الروم (30)، فمن صيغ الخطاب في العهد المدني ﴿وَلِلَّهِ عَلَى النَّاسِ﴾ وقوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ و﴿يَنبِئُ ءَادَمَ﴾، وقوله: ﴿وَعِبَادُ الرَّحْمَنِ﴾ صيغ لها دلالات، وتتلاءم مع المرحلة التي يمر بها المجتمع، كما هو الحال في ألفاظ التشريع، فإن صيغ المحرمات المستقبحة بالفطرة تختلف عن ألفاظ وصيغ المحرمات المشتهاة، والتي تميل النفس إليها.

إذا؛ الخطاب في العهد المكِّي يغلب عليه الثقيف والتوجيه مع بعض الأحكام الضرورية، أما الخطاب في العهد المدني؛ فكان يغلب عليه التشريع الوقائي والعلاجي، فمن خلال نوع الخطاب نستطيع أن نحدد مرحلة نزول الآية، وعلى هذا؛ فإن آيات أحكام يوم الجمعة آيات من العهد المدني لدلالة الصيغ والألفاظ، وهي قوله: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾، وكل ما جاء بعدها من أحكام يُعدُّ من العهد المدني قطعاً.

ثانياً: الاصطلاح والأسماء في الآيات

إن اللغة والأسماء أسبق من التشريع تاريخياً، لذا؛ خاطب تعالى الناس بلغتهم، وبما تعارفوا عليه من اصطلاح، وأضاف اصطلاحات جديدة قياساً واشتقاقاً، فكلُّ نبي كان يُبعث في قومه، وبلسان قومه، كي يعقلوه، ويُقيم الله - تعالى - الحجَّة، وإلا بطلت الحجَّة، وأصبح الذين طقوساً، وطلاسم، لا معنى لها، بل غريباً عن الأرضية المعرفية للناس، فلا صلة فيه، وُعدُّ تكليفاً بما لا يُستطاع، وهذا محال في التشريع الإسلامي، فكان من الضروري فهم الأسماء، على أساس أنها أسبق من الدين، أو جاء بها الشرع قياساً، أو اصطلاحاً، قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ الجمعة (9)، هنا في الآية ألفاظ يجب أن تكون معروفة سابقاً حين نزول الآية، حتى تدخل ضمن مدركات الناس في زمانهم، فلفظ (النداء - الصلاة - الجمعة)، فالنداء للصلاة لا بد أنه كان معروفاً بأنه نداء

خاصّ للصلاة؛ لأنه لا يمكن توجيه خطاب للمؤمنين فيه أحكام بصياغة غير مفهومة؛ وكذا لفظ (الصلاة)، فهي الدعاء، وأضاف الشرع اصطلاحاً آخر لها، فجسّد الدعاء بحركات من سجود، وركوع، باعتبار الصلاة صلة بين العبد ومولاه، فالدعاء عبادة، وصلة، والركوع والسجود عبادة، وصلة، وأقرب ما يكون العبد من ربه وهو ساجد؛ والجمعة لفظ يدلّ على اسم يوم كان معلوماً قبل نزول الشرع، وباعتبار أن الآيات نزلت قبل تشريع الأذان، فقد جاءت الآية بلفظ (نُودي)؛ لأن النداء أعمّ من الأذان، فكان النبي ﷺ إذا أراد جمع الصحابة لأيّ شيء نادى مُناد: الصلاة جامعة؛ عن أنس بن مالك قال: (لما كثر الناس، قال: تذكروا أن تعلموا وقت الصلاة بشيء يعرفونه، فذكروا أن يُوروا ناراً، أو يضربوا ناقوساً، فأمر بلال بالأذان)، وقد رأى عبد الله بن زيد في المنام الأذان، وأمره النبي ﷺ أن يُلقيه على بلال. إذاً الأذان نداء خاصّ بالصلوات الخمس، اصطلاح عليه النبي ﷺ في العهد المدني، بعد مضي عدّة أشهر في المدينة، فاحتتمل نزول الآيات قبل أو بعد الأذان المعروف، لا يهّم طالما أنها مدنيّة، والنداء للصلاة مُداول بالعموم، أو بالخصوص بالنداء، أو بالأذان .

ثالثاً : نوع الحُكْم ودلالته

جاء في الآية : ﴿ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ الجمعة (9)، لفظ (فاسعوا) أمر بالسعي، ولفظ (وذروا البيع) أمر بترك البيع، والتفرُّغ من أجل الأمر الأوّل السعي إلى ذكر الله تعالى، فالأمر الثاني يُؤكِّد أهمية الأمر الأوّل، وهذا يعني أن الأمر في الآية طلب جازم في السعي، يفيد حُكْم الفرض، أمّا البيع؛ فيجب تركه يهبط إلى المستوى الأدنى؛ ولفظ السعي أوسع من المشي؛ لأن المشي انتقال، ومنها الماشية، والمشاء الذي ينقل الأذى بين الناس، فالمشي أمر طبيعي، والسعي أمر مقصود، فلفظ الأمر وسياق الآية، والواقع يدلّ على أن نوع الحُكْم فرض كفائي؛ لأن البيع رمز للنشاط المادي في المجتمع، والمطلوب الهبوط به إلى الحد الأدنى، دون تعطيل الضرورات، والخدمات الاجتماعية فيه، وغير ذلك مستحيل؛ لأنه تكليف بها لا يُستطاع، والتشريع يصبح من غير عليم حكيم، وهذا خلاف الواقع؛ قال

تعالى: ﴿وَأَنْ لَيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَى﴾ النجم (39)، فهل الإنسان ليس له من دنياه إلا ما مشى؟! إذا؛ السعي نشاط أكبر من المشي، وهو بذل الجهد في العمل، والكسب إرادة وفعل، وأما فهم الآية على أن الله - تعالى - يريد أن نتقل إلى أماكن الذُّكر، أو الصلاة فحسب من يوم الجمعة فهم فيه كثير من السطحية؛ لأن السعي إلى ذكر الله يتضمن العمل على إيجاد الشروط الموضوعية فيما يتعلّق بظاهرة الجمعة، وتشديد المساجد، وإقامة الصلاة، وذكْر الله، والدوام على ذلك، فالسعي من قبل وجود ظاهرة الجمعة إلى وجود الذات، والفعل والفرق واضح بين الانتقال إلى المسجد، والعمل على إيجاد شروط تحقيق أحكام الجمعة، ولفظ (الذُّكر) عام؛ يشمل الخطبة، والصلاة، وما قبلها، وما بعدها؛ لأن الذُّكر نُطِقَ به، واستحضر له، وتحدّث فيه، وعمل بأحكامه، ومقاصده، فالهدف من السعي هو الاتجاه المعاكس للمادية .

رابعاً : دلالة الشروط

الملاحظ أن آيات أحكام يوم الجمعة الثلاثة بدأت كل منها بأداة ظرف شرطية (إذا)، وقد تكرّرت في كل آية، وهذا يرشدنا إلى أنها آيات ظرفية شرطية، فكانت الأولى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ الجمعة (9)، وفي الثانية: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الجمعة (10)، وفي الثالثة: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ هَوْأَ أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التِّجْرَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ الجمعة (11)، وهذا يعني أنه إذا تحققت الشروط ضمن ظروف مُعيّنة يصبح حُكم النداء للعمل بأحكام يوم الجمعة فرض؛ لأن صيغة الآيات، وأسلوبها يدلّان على أنها آيات في شروط أحكام يوم الجمعة، فالآية الأولى تدلّ على أن الوقت شرط، والنداء يستلزم تحديد الوقت والمكان ضمناً، والآية الثانية تدلّ على أن الجماعة شرط؛ لأن التفرُّق بعد انقضاء الصلاة يقتضي من الجماعة؛ لأن التفرُّق ضدّها تجمُّع للصلاة، والآية الثالثة تدلّ على أن المجتمع شرط؛ لأن وجود التجارة واللّهو لا يكون إلا في مكان مُستقرّ، وآمن، وهذا ما دلّت عليه

الآية مفهوماً؛ أي أن الصلاة تقام في مجتمع مُستقر، بدون أن تتعطل فيه أسباب استقراره، وأمنه .
 إذا؛ الوقت والجماعة والمجتمع المُستقر والأمن شروط موضوعية لإقامة ظاهرة أحكام يوم
 الجمعة، وهذه غير شروط صحة الصلاة؛ لأنها شروط موضوعية لأحكام يوم الجمعة، وصلاة
 الجمعة حُكْم من أحكام يوم الجمعة.

خامساً : فرق بين أحكام يوم الجمعة وأحكام صلاة الجمعة

اشتهر في كُتُب الفقه مسألة أحكام صلاة الجمعة، أمّا أحكام يوم الجمعة؛ فنكاد لا نُذكّر.
 وهناك فرق بين أحكام صلاة الجمعة وأحكام يوم الجمعة، والآية لم تُفصّل أحكام الصلاة، بل
 حُكْم واحد يتعلّق بتشريع الصلاة، وبقية الأحكام جاءت بعد الصلاة، لا تقلُّ أهمية عن الصلاة
 من الانتشار في الأرض، وابتغاء فضل الله، وذكّر الله كثيراً، بينما كُتِب الفقه لا ترى في الآيات إلا
 ثلاث أحكام تتعلّق بالصلاة، في كُلِّ آية حُكْم، فالأولى دلّت على حُكْم فرض صلاة الجمعة،
 والآية الثانية دلّت على إباحة البيع بعد الصلاة، والآية الثالثة دلّت على وجوب الخطبة قائماً؛ وكلّ
 ما جاء في الآيات لم يبدل الفقهاء شيء غير هذا، ويدّعون أن الأحاديث فسّرت الآيات، لذا؛ فهم
 يعتمدون الأحاديث مثل الكتاب، وأحياناً تُقدّم، أو تقضي عليه، أو تستقلُّ بأحكام منفردة عن
 كتاب الله تعالى؛ بحجّة أن الأحاديث سُنّةٌ، ممّا يدعوننا إلى القول بوجوب الاهتداء والإرشاد
 بكتاب الله تعالى، وجعله هو الأساس، والأصل، والحُكْم على الرواية، واللغة، والفقه، والإطار
 العامّ، لكل مسألة، علماً بأن السُنّة غير الحديث، ولا تنفصل السُنّة عن كتاب الله في التشريع،
 وسوف نُفصّل ذلك الأمر في بحث مُستقلّ، إن شاء الله تعالى.

والآيات لها مقاصد يجب تحقيقها من خلال تطبيق الأحكام، وقد دلّت النصوص على
 ذلك، ولا نقل أهمية عن الأحكام الشرعية، والخطاب في كتاب الله - تعالى - فردي، وجماعي،
 والتمييز بينهما من تمام العلم، وضرورة شرعية .

سادساً : لا ترادف بين ألفاظ القرآن الكريم

اعتماداً على أنه لا ترادف بين ألفاظ القرآن الكريم، وممّا تحدّى الله به أرباب البيان العربي،
 فأعجزهم أن يأتوا بسورة من مثله، تختلف ألفاظها، وتتقارب بعض معانيها، حتى يظنّ فيها
 الترادف، وما هي من الترادف في شيء، وإنما لكل لفظ في نظمه المبين مقام لا يقوم فيه غيره؛ من

ذلك لفظ (وَذُرُوا الْبَيْعَ) وهو لا يرادف لفظ (الترك)، وكلّ لفظ له دلالة خاصة يمتاز بها من الألفاظ الأخرى، التي تشاركه في المعنى العام، ولفظ (قَائِمًا)، غير (واقفًا)، غير (متصّبًا)، والقائم قد يكون واقفًا، وغير واقف، المُهمّ القيام بالأمر، ولا غرو في ذلك، فهو البيان المبين، الذي تحدّيه مستمرّ، وخلف وراءه الفصاحة عاجزة، ومن بعدهم الإنس والجنّ، وإن تظاهروا أن أتوا بمثله، فما استطاعوا إليه سبيلاً، وتظلّ ظاهرة عدم الترادف في كتاب الله بين ألفاظه واحدة من أسرار إعجازه، وفصاحته، فلفظ الترك يفيد القَطْع، والانصراف عن الشيء بصورة تامة، أمّا لفظ الذرّ؛ فيفيد الانصراف عن الشيء بصورة غير تامة، ويدلّ على ذلك أصل المعنى اللغوي (ذر) الانتشار، ولا يكون إلا من جمع، بينما لفظ الترك أصلها الثنائي (تر)، والمعنى طرح، وخلّى، ولفظ (ذُرُوا) فعل أمر، ويأتي المعنى بحسب السياق في الجملة (وَذُرُوا الْبَيْعَ)؛ أي اجعلوا أماكن تجمّع البيع من الأسواق المنتشرة في البلاد ذرّاً، تصغيراً عن طبيعتها عمّاً كانت عليه من ذرّوة البيع إلى الذرة، هبوطاً من قمّة النشاط الاقتصادي إلى حدّه الأدنى.

إذا؛ لفظة (تَرَكَ) لا تُرادف لفظة (تَذَر)، وممّا يلي نلاحظ تحليل مجموعة من الآيات تُبيّن لنا استعمال اللفظ، والفروق بينها، والمعنى والسياق في الآية بمحدّدان المقصود؛ قال تعالى: ﴿إِنِّي تَرَكْتُ مِلَّةَ قَوْمٍ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَهُمْ بِالْآخِرَةِ هُمْ كَافِرُونَ﴾ يوسف (37)، هنا لفظ تَرَكَت بمعنى صدقت، وانصرفت عنها، وقال تعالى: ﴿مَا قَطَعْتُمْ مِّن لِّينَةٍ أَوْ تَرَكْتُمُوهَا قَائِمَةً عَلَىٰ أُصُولِهَا فَبِإِذْنِ اللَّهِ وَلِيُخْزِيَ الْفَاسِقِينَ﴾ الحشر (5)، وهنا لفظ تَرَكَتُمُوهَا بمعنى خَلَّيْتُمُوهَا، وأبقيتُموها على حالها، بلا اعتراض، وقال تعالى: ﴿وَلَوْ يُؤَاخِذُ اللَّهُ النَّاسَ بِظُلْمِهِمْ مَا تَرَكَ عَلَيْهَا مِّن دَابَّةٍ وَلَٰكِن يُؤَخِّرُهُمْ إِلَىٰ أَجَلٍ مُّسَمًّى ۖ فَإِذَا جَاءَ أَجْلُهُمْ لَا يَسْتَفْخِرُونَ سَاعَةً ۖ وَلَا يَسْتَقْدِمُونَ﴾ النحل (61) وهنا لفظ ما ترك أي أخلى الأرض من كلّ ما يدب على الأرض، وقال تعالى: ﴿لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ وَلِلنِّسَاءِ نَصِيبٌ مِّمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ ۗ نَصِيبًا مَّفْرُوضًا﴾

النساء (7)، وهنا لفظ مما ترك من بقية التركة الموروثة؛ فالترك يعني الصدّ، والانصراف عن الشيء، أو إبقاء الشيء على حاله، دون اعتراض، أو إخلاء تامّ، مع قطع الصلّة، والمنع عن الشيء. فاللفظ يختلف باختلاف المقام، ويشترك مع غيره في معنى واحد، ويظلّ لفظ (الترك) المعنى المشترك فيه، في كلّ استعماله هو قطع الصلّة، والعلاقة على وجه المنع عن الشيء، وهذا المعنى يلتقي ببعض الشيء مع لفظ (وَذُرُوا أَلْبَيْعَ)، وهو الترك، ولكن؛ في حدّه الأدنى، فأصل لفظ ذروا، الذّر، وهو الغبار الدقيق، والواحدة منها ذرة، وأعلى الشيء ذروته، والذُرّيّة الأبناء، وذراً بالهمزة بثّ وقرّ، وفعل تذرّع الشيء تصغيراً، أو تحقيراً من جمع، أو علّو، أو إخلاء، تخلي المكان، أو تدعه في مقامه، قال تعالى: ﴿وَالذَّرِيَّتْ دَرُورًا﴾ الذاريات (1)، وقال: ﴿وَقَالَ نُوحٌ رَبِّ لَا تَذَرْنِي عَلَى الْأَرْضِ مِنَ الْكَافِرِينَ دَيَّارًا﴾ إِنَّكَ إِنْ تَذَرْنَاهُمْ يَضُلُّوا عِبَادَكَ وَلَا يَلِدُوا إِلَّا فَاجِرًا كَفَّارًا﴾ نوح (26-27)، الذاريات الرياح؛ نسبةً لعملها؛ لأنها ترفع وترمي من علّو، ذراً انتشاراً، والرياح أنواع كثيرة، ومنها العاصفة، والنسيم، والزوبعة، وغيرها، وذرواً؛ أي نسفاً لكلّ شيء إلا ما شاء الله، ولفظ لا تذر؛ أي لا تدع على الأرض أحداً من الكافرين له ديره في الأرض، وإنك إن تبق أحادهم يضلُّوا عبادك، ولا يلد إلا فاجراً كفّاراً. وقال تعالى: ﴿وَذُرُوا ظَهْرَ الْأَثْمِ وَبَاطِنَهُ﴾ الأنعام (120)؛ أي انصرفوا عن صغائر الإثم الظاهرة والباطنة، مع استعلاء الإيثار على اللطم، وقال تعالى: ﴿ذَرْنِي وَمَنْ خَلَقْتُ وَحِيدًا﴾ المدثر (11)، و﴿فَذَرْنِي وَمَنْ يُكَذِّبُ بِهَذَا الْحَدِيثِ﴾ القلم (44)، لفظ ذرني؛ أي خلّني في ذروة الغضب من باب التهديد والوعيد وحيداً وبلا شافع، مع الذي يُكذّب بهذا الحديث، أو خلّني ومَنْ خلقت وحيداً بدون شفاعة شهيد، أو نبي، وقال تعالى: ﴿لَا تَذَرْنِي فَرْدًا وَأَنْتَ خَيْرُ الْوَارِثِينَ﴾ الأنبياء (89)؛ أي لا تدعني بلا ذرّيّة فرداً، وأنت مَنْ ترث النعم الكثيرة. وقال تعالى: ﴿فَتَذَرُوهَا كَالْمُعَلَّقَةِ﴾ النساء (129) أي؛ فتدعوها مع تواصل العلاقة بحدها الأدنى؛ أي تركاً غير تام، ويفيد اللفظ المشابهة بين الذروة والذرة، فلا هي فوق، ولا هي تحت، أو لا متزوجة، ولا مطلقة. وقال تعالى ﴿قَالَ

تَزْرَعُونَ سَبْعَ سِنِينَ دَأْبًا فَمَا حَصَدْتُمْ فَذَرُوهُ فِي سُنْبُلِهِ إِلَّا قَلِيلًا مِمَّا تَأْكُلُونَ ﴿ يوسف (47) ؛ أي فاتركوه تركاً غير تام في سنبله، على حاله، من أجل سلامة حفظه، وعموينه، قال تعالى: ﴿ وَذَرُوا الْبَيْعَ ﴾ أي دعوا البيع يهبط من ذروة نشاطه في المجتمع من يوم الجمعة إلى مستوى الذرة تصغيراً؛ لأن أصل البيع مباح، وله ذروة بالنشاط والإنتاج، وإن فعل لفظ ذر يعني ترك الشيء يهبط من ذروة كيانه إلى أدناه؛ أي تركاً غير تامً .

إذا؛ هنا (وَذَرُوا الْبَيْعَ) اجعلوه ذراً على غير عادته في باقي أيام الأسبوع؛ حيث يكون في الذروة، فتركه يهبط من ذروته يوم الجمعة ليصبح بحجم الذرة تحجياً وتصغيراً هو المقصود حسب مفهوم الآية والسياق، ودلالة الكلمة، ووفقاً لفظ (الترك) و(ذَرُوا) أن الترك يفيد الانصراف بلا صلة مع الشيء المراد تركه، أمّا لفظ ذَرُوا؛ فيفيد الترك مع مواصلة الصلة في حذها الأدنى حسب الحاجة .

الباب الثاني

شروط الجمعة

اختلاف شروط صلاة الجمعة عن المكتوبة :

- شرط الوقت .
- شرط الجماعة في الجوامع.
- شرط المجتمع المُستقرّ.

اختلاف شروط صلاة الجمعة عن المكتوبة

اختلف الفقهاء في مسألة الشروط، كُلَّ حسب اعتباره للجمعة، فمن الناظر إليها على أنها صلاة وحسب، فهي لا تختلف عن سائر الصلوات المفروضة، فليس لها شروط وخصوصية تُميّزها عن غيرها من العبادات، وكلّ ما ورد من نصوص لا يرتقي إلى حُكْم الفرض، فضلاً عن الشرائط، فهي ليست أكثر من مستحبّ، أو مندوب، ومن نظر إلى الجمعة باعتبار ما تستصحب من مقومات من تفرّد النبي ﷺ بإمامتها وصلاتها جماعة تحديداً، وعدم تعددها، وكثرة الروايات في تعظيمها، والترغيب بالاستعداد لها بالغسل، والنظافة، والتزئّن، والتزام آداب مُعيّنة، وغير ذلك قالوا: بأن للجمعة شروطاً وخصائص تختلف عن سائر الصلوات المكتوبة، والحقيقة أن الرأي الثاني أقرب للصواب من الأول، والممارسة التاريخية دليل واضح وعملي، ولسان حال أصدق من لسان مقال التراث.

نحن نعلم أن الجمعة اسم يوم، والصلاة فيها بدل صلاة الظهر، ويوم الجمعة من أعظم الأيام عند الله تعالى وهو عيد المسلمين الأسبوعي، فالصلاة نسبة إلى اليوم، لا العكس، فهي صلاة عيد الجمعة؛ وشيء آخر هو حصر لفظ الذّكر الوارد في الآية ﴿فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ﴾ وتفسيرها بالصلاة والخطبة، علماً أن الذّكر في كتاب الله تعالى أعمّ من الصلاة، قال تعالى: ﴿وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ﴾ العنكبوت (45)، فالذّكر نطق بكتاب الله عزّ وجلّ، والتدبّر فيه واستحضاره في النفس، والتحدث به، والعمل بأحكامه؛ فالذّكر مفهوم إبياني يُغطّي سائر ساعات يوم الجمعة، لا صلاة وحسب، وخاصة جاءت أحكام مطلوبة من المؤمنين من بعد انقضاء الصلاة منها قوله: ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الجمعة (10) بالمفهوم العام للذّكر، وعلى ذلك نقرّر أن الجمعة أحكام يوم، والصلاة حُكْم جزء منها، وليست هي كلّ شيء، فمن المنطق والمعقول أن يكون للجمعة شرائط خاصة لمكانتها ودورها عند الله - تعالى - في حياة الناس، ولكي يكون كلامنا منضبطاً يجب أن نعرف الشرط، فهو ما كان وصفاً مُكْملاً

لشروطه فيما اقتضاه، وليس جزءاً منه، وهو (ما يلزم من عدمه العدم، ولا يلزم من وجوده وجود)، ومن المعلوم أن الصلوات كلّها تشترك بشروط؛ منها الطهارة، ودخول الوقت، إلا أن صلاة الجمعة لها خصوصية عن غيرها من الصلوات المكتوبة، وحسب ترتيب آيات أحكام الجمعة، فإن الوقت لصلاة عيد الجمعة هو الأول من الشروط الثلاثة الواردة في الآيات، وهي شروط موضوعية، ولا صلاة إلا إذا توفّرت الشروط، وعليه يجب تحقيق الشروط الثلاثة للنداء لصلاة عيد الجمعة، وقد أشارت الآيات إلى ذلك في بدء كلّ آية في لفظ أداة الشرط (إذا) في الآيات الثلاثة، فكان هذا الوضع والأسلوب دليل وإرشاد من الله - تعالى - على هذه الشروط.

الشرط الأول: من قوله تعالى ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾.

والشرط الثاني: من قوله تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ﴾.

والشرط الثالث: قوله ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجْرَةً أَوْ هَمَّوْا أَنْفَضُوا﴾.

فلاية الأولى ترشد إلى الشرط الأول: حيث النداء لصلاة الجمعة شرط، وصحيح أنه يشترك مع أوقات الصلوات، إلا أنه في يوم الجمعة يختلف في امتداده، فقد امتدّ وقتها من أول وقت صلاة الضحى إلى آخر صلاة الظهر ضمن هذين الوقتين يعتبر وقت صلاة الجمعة كما دلّت على ذلك روايات في الصحاح؛ منها ما رواه أحمد، والبخاري، وأبو داود، والترمذي، والبيهقي، عن أنس رضي الله عنه (أن النبي ﷺ كان يصلي الجمعة إذا مالت الشمس)، وعند مسلم أن سلمة بن الأكوع قال: (كُنَّا نصلي مع رسول الله الجمعة إذا زالت الشمس، ثم نرجع نتبع الفيء)، وروى أحمد، ومسلم، والنسائي، عن جابر قال: (كان رسول الله ﷺ يصلي الجمعة، ثم نذهب إلى جملنا، فنريحها حين تزول الشمس)، وعن سعد القرظ مؤدّن النبي ﷺ أنه كان يُؤدّن يوم الجمعة على عهد رسول الله ﷺ (إذا كان الفيء مثل الشرك)، وفي

الأثر عن عبد الله بن سلمة قال: (صلى بنا عبد الله الجمعة ضحى، وقال: خشيتُ عليكم..)، فهذه الروايات والآثار حدّدت وقت الصلاة من يوم الجمعة، ويحقُّ للسلطان والحاكم والإمام المقيم لصلاة الجمعة أن يُقدّمها، أو يُؤخّرها لأيّ مصلحة يراها ضمن الوقتين من أول صلاة العيد إلى آخر صلاة الظهر لأيّ سبب؛ مطر، أو حرّ، أو انشغال باستقبال وفود، أو انعقاد مؤتمر، أو أيّ مصلحة تقتضي تقديم أو تأخير صلاة الجمعة ضمن الوقتين.

أمّا الشرط الثاني: الجماعة في الجوامع:

ذكرنا فيما سبق عن الشرط الأول الوقت، وهنا الشرط الثاني الذي دلّت عليه الآية من سورة الجمعة، وهي قوله تعالى ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ﴾ تدلُّ الآية على أن انقضاء الصلاة كان من جماعة، وذلك من خلال سياق الآية لأن الانتشار يدلُّ على التفرُّق من جمع، فالجمعة لا تنعقد بالفرد، بل بالجماعة، وليست أيّ جماعة، أو مثل جماعة الصلوات المكتوبة؛ لأن جماعة الجمعة لها خصوصية، لذا؛ لم يرد عن رسول الله ﷺ أنه صلى الجمعة في سفر أو بين سرايا المجاهدين، فالجماعة يجب أن تكون من مجتمع، لا من فئة تحمل طابع السفر، أو الجهاد، أو أي شيء؛ لأن صلاة الجمعة مقصدها الاجتماع لأهل البلد، أو المنطقة، أو الحي، ولو في الحد الأدنى، والمهم إيجاد ظاهرة الجماعة في الجوامع الكبيرة تكون أكبر من جماعة الصلوات العادية؛ إن شرط الجماعة في الجوامع هي لإيجاد ظاهرة اجتماعية تسعى لذكر الله تعالى، ولا يُشترط فيها العدد، بل هي نسبية حسب عدد السكّان الموجودين في مكان إقامة صلاة الجمعة، فقد يكون مجتمع ما يتألف من عدّة أسر، أو من عدّة عشائر، والأسرة عبارة عن زوجين في حدّها الأدنى، والرسول ﷺ صلى في المدينة بالمئات من أصحابه، وبائنتي عشر رجلاً وسبعة نسوة، فالعدد غير محدّد، لكن؛ لا بد أن يكون نسبة تثير الانتباه في المساجد الكبرى في الأحوال العادية، على الأقل نسبة أكبر من الجماعة العادية، ولا جمعة في المساجد الصغيرة والخاصة، ضمن أسوار المعامل، والمشافي، والمباني الكبيرة، والمعسكرات، والمتنزهات، ويجب التباعد بين المساجد الكبرى، وتخصيصها لصلاة الجمعة في كل بلد؛ لأن هذا هو الأصل، والسنة الاكتفاء إلى الحد الأدنى في التعدّد، وجمع الناس فيها،

وهذا ما جرى عليه العمل في عهد رسول الله ﷺ وأصحابه، ولم يعدد رسول الله ﷺ صلاة الجمعة في حياته لتمكُّنه من استيعاب ظاهرة الجماعة في جامعته؛ إذ فرَّق بين جماعة الجمعة وجماعة الصلاة المكتوبة؛ لأنها تمثِّل المجتمع، أو الحي، أو القرية، المقام فيها صلاة الجمعة، ولا تمثِّل فئة لها طابع خاص كالسافرين، أو فاعلات أخرى فكرية عمالية طلابية عسكرية؛ لأن الصلاة المكتوبة الجماعة فيها ليس شرطاً، فقد تجوز في السَّفَر والحَضَر في المسجد والبيت، وفي أيِّ تَجْمَعٍ فرعي غير المجتمع، وتنعقد بأفراد عابري سبيل، وبذلك جاءت الآثار مثل (جَمَعُوا حَيْثُمَا كُنْتُمْ)، أمَّا صلاة الجمعة؛ فالجماعة يجب أن تمثِّل المجتمع، لا فروعه، وأنشطته، فلا تحمل طابع طبقة، أو فئة، ولا تنحصر ضمن حدود، وإطار، غير المجتمع، والحي المقام به صلاة الجمعة، فلا جمعة ضمن أسوار وأُطر لا تمثِّل المجتمع، بل فروعه، أو فئات، وأجزاء من المجتمع، فقد تكون منشأة اقتصادية أكبر من قرية، فالجمعة تقام بالقرية، ولا تجب على المنشأة الاقتصادية مهما بلغ عددها، وقس على ذلك باقي التجمُّعات، ولا يعرِّك كثرة اختلاف الفقهاء في عدد نصاب الجماعة في الجمعة لعدم ورودها في الكتاب، أو ثبوت شيء من الآثار النبوية في ذلك .

الشرط الثالث : ذكرنا فيما سبق أن الآيات من سورة الجمعة أشارت إلى الشروط في بدء كلِّ آية بأداة الشرط النحوية، وجاء المعنى في سياقها، فكان الشرط الأول الوقت، والثاني الجماعة في الجوامع، مع الحدِّ من تعدُّدها في البلدة الواحدة، أمَّا الشرط الثالث؛ المجتمع المُستقرّ.

فمن خلال الآية الأخيرة: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ الجمعة (11)، فالآية تتحدَّث عن صفة حال أناس عندهم علاقات اقتصادية، وملاة مختلفة، وهذا - بالطبع - لا يكون إلا في مجتمعات آمنة ومُستقرّة؛ لأن الاقتصاد والملاهي لا تنمو وتزدهر في حالة خوف أو حرب، فالاستقرار والأمن يُنمِّيان الاقتصاد والملاهي، وهما رمز المجتمع المُستقرّ، الذي هو شرط في إقامة أحكام الجمعة، وممَّا يدعم هذا القول أن الآيات نزلت في المدينة؛ أي في مجتمع مُستقرّ

وآمن، إذًا؛ الإطار التاريخي للآية يؤكد ما جاء في سياقها من شروط العمل بأحكام يوم وصلاة الجمعة، فلا بد أن يكون المجتمع حُرّاً مُستقلّاً؛ لأن الجمعة لا تُقام إلا في مجتمع إسلامي مُستقرّ وآمن، وهي من خصائص المجتمع الإسلامي، تتميز به من غيره من المجتمعات، فلا تجب على مجتمع مُستضعف، لم يتميّز بعد بهويّته الإسلامية، ومفاهيمه الحضارية، والآيات خطاب للمؤمنين، وكانت فاتحة الأحكام قوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ الجمعة (9)؛ أي إذا توفّرت شروطها في مجتمع إسلامي مُستقلّ نادوا للتطبيق أحكام الجمعة بصفتكم مؤمنين، فلا تجب على مجتمعات جنينية، وهي في حالة تشكّل لم تتضح معالمها، وتتميّز بهويّتها، ولا على طوائف إسلامية تعيش ضمن مجتمعات غريبة، وهي مُستضعفة وغير مُعترف بها على مستوى دستور الدولة .

وهذه هي الشروط الثلاثة الوقت والجماعة والمجتمع تتميز بهم صلاة الجمعة عن سائر الصلوات، لا كما ادّعى كثير من فقهاء أهل الظاهر بأن ليس للجمعة أيّ ميزة عن باقي الصلوات المكتوبة، بل لها ميزات أخرى كثيرة وردت في الروايات، سوف نأتي عليها فيما بعد، ولكن؛ هنا ما أوردناه شروط، أمّا الخصائص؛ فكثيرة جداً، وهذه الشروط الخاصة هي شروط موضوعية أكثر ما تكون تكليفية، وفرق بين شروط الجمعة وشروط صحة الصلاة؛ لأن شروط إقامة الجمعة غير شروط صحّة الصلاة من علّم بالوقت، والطهارة البدنية والمكانية، واستقبال الكعبة، فكلّها شروط صحة، لا شروط إقامة الجمعة، فيجب التفريق بين الشروط الموضوعية والذاتية ليوم وصلاة الجمعة.

الباب الثالث

أحكام الجمعة

- تاريخية يوم وصلاة الجمعة.
- الجمعة خاصة بالمجتمع الإسلامي.
- الفرائض خمس في اليوم والليله .
- الجمعة أحكام يوم لا أحكام صلاة.
- ذكر الله - عزّ وجلّ - ليس محصوراً في المسجد والأذكار.
- الجمعة يوم تفرُّغ ليست للراحة.
- الفرض الاجتماعي الأصل فيه النيابة.

- تعارض فقه الرواية في حُكم الجمعة :
- روايات التخيير لحضور الجمعة.
- روايات باستثناء بعض المُكلّفين.
- روايات الترهيب من ترك الجمعة.
- روايات عدم الترخيص في ترك الجمعة.
- جماع الأدلّة في حُكم الجمعة.

تاريخية يوم وصلاة الجمعة

لا نريد هنا أن نذكر تاريخ بدء يوم وصلاة الجمعة سرداً، بل البحث بدلالة أدلة تاريخ ظاهرة الجمعة.

ذكر القرطبي اختلاف الناس في حُكم صلاة الجمعة، فمنهم مَنْ يقول فرض على الكفاية، نقلاً عن بعض الشافعية، ونُقل عن بعض المالكية أنها سُنة، وجمهور الأئمة والأئمة أنها فرض على الأعيان. اهـ.

وذكر السيد سابق في فقه السنة (أجمع العلماء على أن صلاة الجمعة فرض عين)، علماً أن الإجماع ليس عليه إجماع، كيف ذلك والطبري والقرطبي والشوكاني نقلوا الخلاف في ذلك، وما أكثر هذا الادعاء في كُتب الثقافة، وقد قال الإمام أحمد مَنْ ادَّعى الإجماع فقد كذب؟! ومن خلال سياق الآيات وصيغتها ندرُك أنها نزلت في العهد المَدني، بعد استقرار المجتمع الإسلامي الأول والروايات الحديثية تُؤكِّد ذلك، فلا وجود لصلاة الجمعة في العهد المكي، ولا النداء للصلوات الخمس كان معروفاً، ولم تكن الصلوات جماعة، بل ركعتين في الحضر لكلِّ من الظُّهر والعصر والعشاء .

وجاء في بدء الآية خطاب للمؤمنين لإقامة الصلاة، وذكَّر الله، وترك البيع في حال توفُّر شروط النداء من يوم الجمعة، كما أن شروطها موضوعية وردت في الآيات تَضُمُّناً؛ ولقد أوجد الآشوريون والبابليون نظام الأسبوع المُؤلَّف من سبعة أيام، وقيل إنهم أطلقوا عليها الأسماء التالية ابتداءً من يوم الأحد [أول، أهون، جَبَّار، دَبَّار، مونس، عروبة، شِيَار]، ومع الأيام غيَّر أهل الكتاب أسماء الأيام إلى ما عليه اليوم، وظلَّ يوم العروبة بلا تغيير إلى قبيل الإسلام، جاء في الرواية: (إن الله أضلَّ مَنْ كان قبلنا عن يوم الجمعة، وهدانا له)، فكان يوم السبت عيداً لليهود، ويوم الأحد عيداً للنصارى، وظلَّت بقية الأيام على حالها: الاثنين، فالثلاثاء، فالأربعاء، فالخمس، فالعروبة، قال تعالى: ﴿ وَإِنْ مِنْ أُمَّةٍ إِلَّا خَلَا فِيهَا نَذِيرٌ ﴾ فاطر (24)، في هذه الفترة كان العرب في كلِّ يوم عروبة تجتمع ملتفةً حول شخص

منهم، مُنذراً يُنذر العرب بعذاب الله تعالى، وما كان من فضله ونعمته عليهم عام الفيل، ويُندد بعبادة الأصنام، ويُذكّرهم بواجبهم نحو بيت الله الحرام، وما حصل حينما تخلّوا عن حماية الكعبة المُكرّمة، وهكذا؛ كان يتكرّر تجمّع الجماعة في يوم العروبة، ومع الزمن، أصبحت مواعيد الناس ولقاءاتهم حين الجمعة، أو بعد الجمعة، حتى غلبت هذه التسمية على اسم العروبة، وأصبحت هي السائدة في تعاملهم التاريخي، وألصق لقب الجمعة باليوم، بدل اسم العروبة، وهكذا من قبل الإسلام، ومازلنا على ذلك حتى اليوم، وإلى نهاية التاريخ، وذلك لأن مقدم الإسلام أقرّ هذه التسمية بالقرآن الكريم، والحديث، بل أصبحت الجمعة يوم عيد وعبادة، وخير يوم طلعت عليه الشمس، وأفضل من عيد الفطر، والأضحى، في سائر بلاد الإسلام.

إذا؛ أسماء الأيام كانت معروفة قبل الإسلام، بما في ذلك يوم الجمعة، والآية ليست هي التي أطلقت الاسم، ولا المسلمون، بل العرب من قبل، ولحكمة أصل الله - تعالى - الناس عنها، وهدانا إليها. وقد ذكر الشوكاني أن كعب بن لؤي هو الذي سمّاها الجمعة، وكان يُقال لها يوم العروبة لاجتماع قريش فيه إلى كعب كما نوهنا؛ وهكذا اصطفى تعالى يوم الجمعة على الأيام، والله - تعالى - خاطب الناس بما تعارفوا عليه من أسماء واصطلاحات على الغالب، إذا؛ لا بد أن الآيات أسقطت على واقع، بعد أن توفّرت الشروط الموضوعية، وللتأكد من ذلك، لا بد من سرّد شيء من التاريخ، لنحاول فهم النصوص في مواقعها التاريخية، وضمن إطارها الزمني والمعرفي، فصلاة الجمعة والجماعة لم تكن في العهد المكي، بل كانوا يُصلّون فرادى، وفي شعاب مكة، خفية عن قومهم، وجاء في كُتُب السّير أن في أحد مواسم الحج التقى رسول الله ﷺ بنفر من أوس المدينة، وعرض عليهم الإسلام، فأمنوا به، وانصرفوا عائدين إلى بلادهم، يحملون الإسلام، إلى أن جاء الموسم التالي، أتى الذين آمنوا من قبل ضمن اثني عشر رجلاً، وتمّت البيعة، وهي بيعة العقبة الأولى، واستأذنوا رسول الله ﷺ أن يجمع بينهم في الصلاة؛ (أي إقامة الصلاة جماعة)، فبعث معهم رسول الله ﷺ مصعب بن عمير، وعمرو بن أم كلثوم، وأذن لمصعب بأن يجمع بينهم في المدينة، وأمرهما أن يُعلّما الناس القرآن، ويدعوا إلى الله. عن عائشة قالت: (فُرِضَت الصلاة ركعتين، ثم هاجر، ففُرِضت

أربعاً، وتُركت صلاة السَّفَر على الأول)، وفي رواية (إلا المغرب، فإنها كانت ثلاثة). وقد نزل مصعب وابن أم كلثوم عند الصحابي أسعد بن زرارة الخزرجي، إلى أن جاء الموسم الثاني، رجع مصعب إلى مكَّة ومعه طائفة كبيرة من أهل المدينة، بلغوا فوق السبعين عدداً، وبينهم بعض النسوة؛ وفي مكَّة تمت البيعة الثانية، واختار منهم رسول الله ﷺ اثني عشر نقيباً، قد شهد عمَّ النبي ﷺ العباس على ذلك، وعادوا إلى المدينة ينتظرون هجرة رسول الله ﷺ إليهم، وتوالت بعدها هجرة المسلمين من مكَّة إلى المدينة إرسالاً، يتبع بعضهم بعضاً، وكان آخرهم هجرة رسول الله ﷺ وصاحبه أبو بكر، أمَّا علي؛ فأقام بمكَّة، ريثما يؤدِّي عن رسول الله ﷺ الودائع التي كانت بحوزته، وغير ذلك، ثم لحق برسول الله ﷺ. لقد نزل رسول الله ﷺ بقباء، وجاء المسلمون الأنصار يُسلمون عليه، وأغلبهم يتعرَّف عليه أول مرة، فأقام النبي ﷺ في مدينة قباء أياماً، وقيل أربعة عشر يوماً، وأسس مسجد قباء، ثم خرج يوم الجمعة قبل صلاة الظهر نحو منازل سالم بن عرف، وهم بين المدينة وقباء، فصلى في مسجدهم جماعة، ولم يتبعه أهل قباء، ولا أهل المدينة للصلاة معه في هذا المكان، وقد توهم الرواة بأن رسول الله ﷺ صلى صلاة الجمعة في منازل سالم، والحقيقة كانت أول صلاة جمعة؛ أي جماعة في المدينة، لذا؛ أطلق على هذا المسجد إلى اليوم مسجد الجمعة، والمقصود فيه ليس صلاة الجمعة، وإنما الجماعة، ثم توجه رسول الله ﷺ نحو منازل بني النجار أخواله، وبنى مسجده في أرضهم، فهو مسجده الآن في مكان كان يصلي فيه النقيب أسعد بن زرارة مع أصحابه جمعة فيه، أي جماعة قبل مقدم النبي ﷺ رسول الله ﷺ إلى المدينة، وبعد أن استقرَّ أمر النبي ﷺ في المدينة وضع دستوراً مؤقتاً؛ لتنهض به أول دولة إسلامية على الأرض، آخى به النبي ﷺ بين المهاجرين والأنصار، ووادع اليهود، وكتب بينه وبينهم كتاباً، مستوعباً - بذلك - غير المسلمين تحت سلطانه؛ وفي خلال سبعة عشر شهراً مضت كانت زاخرة بالحوادث والتشريع؛ حيث فرض الجهاد، وصوم رمضان، والزكاة، وبنى رسول ﷺ بعائشة، وزادهم في صلاة الظهر، والعصر، والعشاء، ركعتين أخريتين في الحضر،

بعد أن كانت ثنائية، وشُرِّع الأذان في اليوم واللييلة خمس مرّات، وحُوِّلت القبلة من بيت المقدس إلى الكعبة، وتزوَّج عليّ فاطمة رضي الله عنهما، ووقعت معركة بدر، وهذه أهمّ الأحداث والتشريعات خلال فترة أقصاها سبعة عشر شهراً من تأسيس الدولة، وإقرار الدستور، الذي ساس به رسول الله ﷺ المسلمين، ومَن معهم في المدينة المنورة؛ ومن خلال السرد التاريخي والروايات لم يُنقل عن النبي ﷺ أنه خطب خطبة الجمعة، وأقام صلاتها في غير مسجده الذي بناه في المدينة المنورة، وبعد أن نزل التشريع بذلك؛ أي بعد عام كاملة تقريباً كانت أول صلاة الجمعة؛ وكذلك لم يثبت في الروايات إقامة صلاة الجمعة قبل مقدم رسول الله ﷺ إلى المدينة، بل لم يقمها رسول الله ﷺ نفسه في قباء، رغم مُكوّنه أربعة عشر يوماً، وفي روايات أقام أيام الاثنين والثلاثاء والأربعاء والخميس، وأسس مسجدهم، ثم خرج يوم الجمعة قبل صلاة الظهر إلى بطن الوادي، وصلى في أرض بني سالم ابن عوف، فبنى الصحابة - فيما بعد - مسجداً في موضع صلاته، وأطلق عليه عدّة أسماء عبر التاريخ، فسُمِّي مسجد عاتكة، ومسجد القيب، ومسجد الوادي، ومسجد بني سالم، وأخيراً؛ اشتهر بمسجد الجمعة إلى يومنا هذا، فالروايات في مُدة مُكوّث رسول الله ﷺ في قباء احتمالية، وإذا طرأ الاحتمال بطل الاستدلال، وحينها صلى النبي ﷺ في منازل بني سالم كان لديهم مُصلى، ولم يصحّ في كُتب الحديث كلّها خطبة لرسول الله ﷺ فيه، والمفروض أنها الأولى، وكذا صلاة الجمعة، والمعروف حرص النبي ﷺ طوال حياته عليها، ولم يسمح بتعدُّدها في حياته، والرواية التي ذُكر فيها بأنه عليه السلام صلى أول جمعة فيها في مسجد بني سالم، فالمراد جماعة، وليس جمعة، وأطلق على المسجد عدّة أسماء؛ منها الجمعة، وهو آخر الأسماء، وما نقل عن أسعد بن زرارة أنه كان يجمع قبل مقدم النبي ﷺ إلى المدينة لا يحمل على صلاة الجمعة، بل الصواب كما يقتضي البحث المنهجي وتاريخية التشريع الإسلامي على التجمُّع جماعة في الصلاة؛ لأن المسلمين في مكّة لم يكونوا يُصلُّون جماعة كما بيّننا، ثم لم يرد أن النقباء الاثني عشر الذين اختارهم رسول الله ﷺ كانوا يُصلُّون صلاة الجمعة، بل الجمعة في الصلاة، وكلّ في

منازلهم؛ كما أن النبي ﷺ لم يسمح بتعدد صلاة الجمعة، بعكس الجمعة للصلاة، فقد كانت قبل مقدم الرسول ﷺ إلى المدينة متعددة، فجمعة أسعد، وجمعة مصعب، وجمعة بني سالم، وغيرهم جماعات في منازلهم، حتى أهل قباء لم يتركوا مسجدهم الذي أسسه رسول الله ﷺ لهم، واتبعوه ليُصلُّوا الجمعة في مُصلى جيرانهم بني سالم، والذي يقع بين المدينة وقباء، ولم تأت رواية بدعوته لهم لصلاة الجمعة، ولم يتم إخبارهم بأنه - عليه السلام - ذاهب لصلاة الجمعة؛ ليشاركوه فيها، ولم يُصلِّ النبي ﷺ الجمعة خلال فترة تُقدَّر بسنة كاملة في المدينة، أو خمسة أشهر على أقل تقدير، حسب روايات التاريخ، والمُحققين، وذلك بعد إنشاء مسجده، ولا توجد رواية تدلُّ على أن النبي ﷺ صلى، وخطب، علماً أن هذه المدة تحتاج إلى أكثر من عشرين إلى ستين خطبة وصلاة جمعة، ولا سيما كثرة الأحداث والتشريعات تستوجب ذكورها في هذه الخطب، وكان في المدينة أكثر من عشرة مساجد مُوزَّعة على أماكن تواجد منازل القبائل، إلا أن صلاة الجمعة محصورة في مسجد رسول الله ﷺ، وكان الصحابة يأتون إليه من أطراف المدينة، فأين هذه الخطب السُّتون في كُتُب الحديث، أو على الأقل؛ إشارة على أنه - عليه السلام - خطب في هذه الفترة خلال سنة وأكثر؟! وخاصة الأحداث والتشريعات كانت في البداية غزيرة، وقد ذكرنا أهمها فيما سبق، فمثلاً؛ لم تأت رواية بأن رسول الله ﷺ خطب بمناسبة حدث إعلان دستور المدينة، أو زواجه، أو تحويل القبلة من بيت المقدس، أو معركة بدر، أو فرض الجهاد، والزكاة، وصوم رمضان، وزيادة الصلاة في الحضر، كلُّ هذه الأحداث والتشريعات وغيرها لم تُذكر في خطبة جمعة لرسول الله ﷺ خلال تلك الفترة، وبعد هذا التمهيد لا بد من العودة إلى كتاب الله تعالى، نستنطقه لمعرفة تاريخ تشريع صلاة الجمعة، وحُكمها، وأحكام يوم الجمعة، والفرق بينهما؛ لأنه هو الأصل، والحُكم، والإطار العام للغة، والحديث، والفقهاء.

الجمعة خاصة بالمجتمع الإسلامي

الجمعة : من أصل جم في اللسان العربي، وتدُلُّ على التجمُّع، وصوت حرف الجيم يدلُّ على جهد من أجل شيء، وصوت الميم يدلُّ على جمع مُتَّصل، أو تراكمي، فالتحليل اللغوي الهجائي يفيد معنى الجماعة، والتجمُّع.

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾ الآية هنا خطاب للمؤمنين عموماً، وكما ذكرنا سابقاً أن الصيغة تدلُّ على تاريخية الآية، فهي مَدَنِيَّة؛ لأن التوجُّه في الخطاب للمؤمنين من خصائص العهد المَدَنِي؛ فنلاحظ أن لفظ (إِذَا) دخل على فعل (نُودِيَ)، وهذا يفيد الكثرة والتكرار للماضي المُستمر، فالأذان فعل نداء مُتكرِّر على مدار اليوم واللييلة في المساجد، وبين جماعات المُصلِّين على مرِّ الزمان، من هنا؛ ظنَّ الفقهاء أن رسول الله ﷺ فرض صلاة الجمعة في مكَّة، ولم تقم لعدم الاستطاعة في إظهارها، وقال غيرهم فُعلت بمكَّة، وفُرِضت في المدينة، ولكن؛ على غير الوجوب، وهذا الفهم ناتج من خطاب الآية، فهو يوحي بسبق مشروعية ما جاءت به من الأحكام، مع العلم أنه لم تفرض صلاة الجمعة في مكَّة من خلال الرؤية القرآنية، والآية نزلت في المدينة بلا خلاف، فهي من خلال لفظ أداة ظرف زماني تفيد الاستمرار في أبعاد الزمان من الماضي إلى المستقبل، مع تضمُّنه معنى الشرطية؛ فهذا الإيجاء الخفي في الآية يدلُّ على تأخير مشروعية صلاة الجمعة لموانع موضوعية، ولو شُرِّعت لما استطاع المسلمون ممارستها، ولكان تكليفاً بما لا يُستطاع، وهذا محال في الشرع، فمن هنا جاء توهم بعض الفقهاء في مشروعية صلاة الجمعة في العهد المكي، والصواب أن هذا الإيجاء يفيد أن الأحكام بشروطها المذكورة بنفس الآية؛ حيث وردت أداة الشرط ثلاث مرات؛ لتدلُّ على الشروط الموجبة لإقامة الجمعة، وكان الآية تقول إن أحكام الجمعة خاصة من خاصية المجتمع الإسلامي، ومرتبطة به في كلِّ أحواله نهوضاً وانحطاطاً، لا يمنعها جور جائر، ولا عدل عادل، متى انتفت الموانع، وجبت، ولو توفَّرت شروطها في مكَّة لنزلت الآية في حينها، ولو جاءت بغير هذه الصياغة لفُرِضت في كلِّ

الأحوال، وشملت عموم المكلفين، ولكن أداة الظرف الذي يتضمّن الشرطية أوضح المسألة من ذلك المجتمع المُستقرّ، الذي لا تتوقّف فيه عجلة الإنتاج والخدمات، حتى أثناء صلاة الجمعة؛ فالمراد بالنداء في الآية الأذان للصلاة وصيغة الآية تدلّ على أن الأذان - حين نزول الآية - كان معروفاً، وهكذا يقتضي الفقه المنهجي، علماً أن لفظ النداء أعمّ من الأذان، وجاءت تنمّة الآية ﴿ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴾ الجمعة (9)، فالصلاة من ذكّر الله، والتلاوة من ذكّر الله، والتفكّر من ذكّر الله، والقيام بأفعال الخير ابتغاء رضوان الله تعالى من ذكّر الله تعالى، فالذكّر نطق به، أو تحدّث عنه، أو تدبّر فيه، أو القيام بأحكامه وواجباته، وكلّ ذلك من ذكّر الله، والذكّر أكبر من الصلاة؛ قال تعالى ﴿ وَأَقِمِ

الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ تَنفِي عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَلَذِكْرُ اللَّهِ أَكْبَرُ وَاللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَصْنَعُونَ ﴾ العنكبوت (45)، فالسعي في الآية ليس للصلاة فحسب، ولكن؛ لشيء أعمّ يُغطّي سائر يوم الجمعة، وهو العمل الصالح، والذكّر في معناه العامّ لكسب الثواب الأخرى؛ فالصلوات الخمس في اليوم والليلة معروفة، بما في ذلك يوم الجمعة، إلا أن الآية اختصّت يوم الجمعة بصلاة أُضيفت إلى اليوم تعظيماً له، فأصبحت صلاة خاصة بيوم الجمعة؛ لتمييز عن الصلاة العادية المكتوبة، فكانت صلاة الجمعة بدل صلاة الظهر، ولها شروط خاصة، لا تعتبر في الصلوات الخمس عادة، حتى لا تتشابه مع صلاة الظهر، وفيها خطبة قبل الصلاة، وهي ليست من الصلاة، ولكن؛ من تمام الصلاة.

فالسعي في الآية غير المشي، ورأي ابن عبّاس من السلف النية والفعل، فالإرادة والفعل سعي يُغطّي ما قبل الصلاة إلى آخر النهار من يوم الجمعة؛ قال تعالى ﴿ وَأَنْ لَّيْسَ لِلْإِنْسَانِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴾ النجم (39)، وقوله تعالى ﴿ وَمَنْ أَرَادَ الْأَخْرَجَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُولَٰئِكَ كَانَ سَعْيُهُمْ مَشْكُورًا ﴾ الإسراء (19)، فهل الإنسان ليس له من حياته إلا ما مشى؟! فالسعي في الآيات يدلّ على المعنى المقصود، وهو يشمل نشاط الإنسان في الحياة الدنيا، وفي آية الجمعة المقصود بالسعي القيام بكلّ نشاط واعي يتعلّق بأحكام يوم الجمعة.

أَمَّا الأَمْرُ فِي (وَدَّرُوا أَلْبَيْعَ)؛ فَهُوَ يَعْنِي الْمَبْهُوطُ فِيهِ مِنْ ذُرْوَةِ الْإِبَاحَةِ فِي حَدِّهَا الْأَعْلَى إِلَى حَدِّهَا الْأَدْنَى، وَهَذَا لَا يَفِيدُ التَّحْرِيمَ، بَلِ الْإِرْشَادَ، كَيْ تَتَفَرَّغَ يَوْمًا فِي الْأُسْبُوعِ يَكُونُ فِيهِ فِعْلُ الْخَيْرِ ظَاهِرَةً اجْتِمَاعِيَةً فِي حَدِّهَا الْأَعْلَى مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، فَهُوَ يَوْمُ جَوَامِعِ الْخَيْرِ، فَالْبَيْعُ حُكْمُهُ الْإِبَاحَةُ، قَالَ تَعَالَى: ﴿وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا﴾ الْبَقْرَةُ (275)، وَهَذَا عَلَى مَدَى الْأَيَّامِ، حَتَّى يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَفِي أَثْنَاءِ الصَّلَاةِ، وَلَكِنْ؛ فِي حَدِّهَا الْأَدْنَى، فَاسْتِمْرَارُ الْإِنْتِاجِ، وَالْقِيَامِ بِالْخِدْمَاتِ الضَّرُورِيَّةِ لِلْمَجْتَمَعِ فِي حَدِّهَا الْأَدْنَى مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَرَضُ كِفَايَةٍ، لَا يَجُوزُ تَعْطِيلُهُ، حَتَّى فِي وَقْتِ الصَّلَاةِ، فَالذَّرُّ يَعْنِي الرَّمِيَّ مِنْ عُلُوٍّ، فَهَبُوطُ مَسْتَوَى الْبَيْعِ مِنْ ذُرْوَةِ النِّشَاطِ إِلَى حَدِّهَا الْأَدْنَى مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مَقْصِدٌ إِسْلَامِيٌّ لِلتَّفَرُّغِ لِفِعْلِ الْخَيْرِ، وَتَرْكِيَةِ النَّفْسِ وَالْمَجْتَمَعِ وَالصَّلَاةِ ضَمْنًا.

أَمَّا فِي غَيْرِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ؛ فَالْعَمَلُ وَالْكَسْبُ الْمَادِّيُّ يَكُونُ فِي حَدِّهَا الْأَعْلَى فِي الْمَجْتَمَعِ طَوَالَ الْأُسْبُوعِ، وَفِي يَوْمِ الْجُمُعَةِ أَمَرْنَا بِإِنزَالِهِ مِنَ الْأَعْلَى إِلَى الْأَدْنَى، مَعَ مَرَاعَاةِ عَدَمِ تَعْطِيلِهِ؛ إِذْ لَا بَدَّ مِنْ عَجَلَةِ الْإِنْتِاجِ وَالْخِدْمَاتِ الْاجْتِمَاعِيَّةِ مِنَ الْعَمَلِ لِضَّرُورَةِ الْحَيَاةِ، وَيَجِبُ الْمَحَافَظَةُ عَلَى هَذِهِ الْمَعَادِلَةِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ، وَقَدْ حَتَمَ اللَّهُ - عَزَّ وَجَلَّ - الْآيَةَ ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ ، وَهَذَا التَّرْغِيبُ فِي تَنْفِيزِ أَمْرِ السَّعْيِ لِذِكْرِ اللَّهِ مِنَ الْخَيْرِ لِمَا لَهُ مِنْ أَثَرٍ عَلَى النَّفْسِ وَالْمَجْتَمَعِ، وَمَا لَا تَتَوَقَّعُ مِنَ الْمَنَافِعِ وَالْمَصَالِحِ الْكَثِيرَةِ.

فصلاة الجمعة أفضل من صلاة الظهر، وهي بدل عنه، والبدل لا يكون إلا أفضل، أو مثيلًا، قال تعالى: ﴿يَسْتَبْدِلُ قَوْمًا غَيْرَكُمْ ثُمَّ لَا يَكُونُوا أَمْثَلَكُمْ﴾ مُحَمَّدٌ (38)، وقوله ﴿وَإِذَا حُيِّمْتُمْ بِنَجِيَّةٍ فَحَيُّوا بِأَحْسَنِ مِمَّا أَوْرَدُوهَا﴾ النِّسَاءُ (86)، وقوله ﴿أَتَشْتَبِدُونَ الَّذِي هُوَ أَدْنَى بِالَّذِي هُوَ خَيْرٌ﴾ الْبَقْرَةُ (61)، وَعَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْبَدَلَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْأَفْضَلِيَّةِ، وَصَلَاةُ وَأَحْكَامُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَهِيَ بَدَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ، وَعَلَيْهِ؛ فَإِنَّ الْبَدَلَ بِكِتَابِ اللَّهِ تَعَالَى لِلْأَفْضَلِيَّةِ، وَصَلَاةُ وَأَحْكَامُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ هَذَا الْبَابِ، فَهِيَ بَدَلُ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ مِنْ أَصْلِ خَمْسِ تَكَالِيفٍ .

الفرائض خمس في اليوم واللييلة

إن الصلوات في اليوم واللييلة خمساً، لذا؛ صلاة الجمعة ليست منهم، بل فرض مستقل، ومنهج التوفيق بين الآيات يقتضي جَمْع الآيات الأساسية والتابعة ضمناً في المسألة التشريعية، وبعدها؛ نستنبط الحُكْم الشرعي، مع اعتبار الروايات في ذلك، وعليه؛ لا يمكن أن تكون صلاة الجمعة فرض عين، ولا البيع حرام؛ لأن معنى (وَذَرُوا الْبَيْعَ) على وجه الدقة هو ترك البيع في المجتمع يهبط إلى الحد الأدنى، لا تتعطل معه الخدمات والضرورات الاجتماعية؛ لأن الآية خطاب اجتماعي، ليس فردياً، فما يُطلب به الكفّ عن الفعل طلباً غير جازم لا يكون حراماً كمسألة (وَذَرُوا الْبَيْعَ) من يوم الجمعة، وعدم الجزم يُستفاد من قرائن تحتفّ بالطلب، فتصرفه عن كونه للتحريم، فالكفّ عن البيع من غير إشعار بالعقوبة على ذلك لا يفيد التحريم، وخاصة أن الله - تعالى - ختم الآية بالترغيب بالعلم قوله ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الجمعة (9)، فالاستفادة من جوامع الخير مرهون بمعرفة علوم تتعلق بالمجتمع كعلوم النفس، والتربية، والمجتمع، وتوظيفها يوم الجمعة، والعلاقة بين العلم والخير طردية، كلما ارتفع مستوى العلم لدينا ازداد النفع والخير ممّا لا يمكن إدراكه إلا من إجراء السعي في ذلك، وقد يقول قائل إن ما جاء في آخر الآية يفيد التحريم، وذلك مستفاد من لفظ (وَذَرُوا الْبَيْعَ)؛ أي اتركوا البيع ضمن سياق ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾؛ أي ترك البيع خير، وعدم تركه شر، وهذا يفيد التحريم؛ فنقول - بعونه تعالى - إن لفظ (وَذَرُوا الْبَيْعَ) حُكْم اجتماعي، ليس فردياً، والترك هنا ليس المقصود به الانصراف عن الشيء؛ لأن البيع حلال، والآية حُتِمت بالترغيب، وترك البيع في المجتمع الإسلامي من يوم الجمعة محال في الشريعة، وتكليف فيه مشقّة على المجتمع، فمن أجل ذلك كان لفظ (وَذَرُوا الْبَيْعَ) ترك الشيء يهبط من مستوى ذروة النشاط المادّي إلى الحد الأدنى؛ أي إلى ذرة النشاط المادّي في المجتمع، فالترك هنا للتصغير، لا للانصراف، وهذا الفهم لا يوجد فيه إشكال بين

لفظ (وَذَرُوا الْبَيْعَ) وآخر الآية: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ الجمعة (9)، بل ينسجم مع سياق الآية، فيكون المعنى عدم ترك النشاط الاقتصادي يهبط من ذروته في يوم الجمعة إلى الحد الأدنى اجتماعياً يؤدي إلى الشرّ، ومخالفة الشرع بالانغماس بالحياة المادية، وهذا ينسجم - أيضاً - مع حُكْم صلاة الجمعة فرض كفاية؛ أي جماعي، والآيات تتحدّث عن ظاهرة الجمعة اجتماعياً، لا فردياً، وكلّ الأحكام التي جاءت بها جماعية، ويحتمل المعنى الآخر، وهو أن ترك البيع والخدمات الاجتماعية نهائياً يؤدي إلى الشرّ، وتعرّض البلاد للخطر الخارجي؛ فلا يمكن أن تكون صلاة الجمعة فرض عين، ولا البيع حرام يوم الجمعة، أو أثناء الصلاة والخطبة؛ لأنه تكليف ما لا يُستطاع، وهذا محال في الشريعة، وخلاف الأصول؛ لأن فرض العين تكليف فردي، لا عذر فيه، إذا توفّرت شروطه .

فالجمعة فرض بدل عن صلاة الظهر من يوم الجمعة فقط، وتدخل ضمن آيات أساسية في التشريع، وهي تابعة لها، قال تعالى: ﴿فَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ إِنَّ الصَّلَاةَ كَانَتْ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ كِتَابًا مَّوْقُوتًا﴾ النساء (103)، وقوله تعالى: ﴿وَأَقِمِ الصَّلَاةَ طَرَفِي النَّهَارِ وَزُلْفًا مِّنَ اللَّيْلِ﴾ هود (114)، وهذه الصلوات الثلاث أقلّ الجمع للمسافر، وذي الحاجة، وعليه؛ لا يمكن أن تكون صلاة يوم الجمعة فرض عين؛ لأن الفروض - بذلك - تصبح ستّاً، وهذا مخالف لمنهج الكتاب الربّاني، فالأمر في الآية بالسعي والترغيب فيه يدلّ على أنه فرض كفاية بدل فرض عين على مقيم الجمعة، وإقامة الصلاة من مقتضى التوحيد وحقّ الله على العباد قال تعالى: ﴿وَأَقِمْوْا الصَّلَاةَ وَلَا تَكُونُوا مِنِ الْمُشْرِكِينَ﴾ الروم (31)، وكما هو مقرّر في أصول الشريعة إذا اجتمعت عبادتان من جنس واحد أدخلت إحداهما بالأخرى، وهنا؛ في يوم الجمعة دخل الفرض الجماعي بالفرض الفردي، فَمَنْ صلى الجمعة سقطت عنه صلاة الظهر، ويظلّ الظهر فرض عين على غير مقيم صلاة الجمعة.

وأخيراً؛ لو كانت صلاة الجمعة فرض عين لما خُتمت الآية بالترغيب، بل بالوعيد والتهديد، فالجمعة حُكْمها فرض كفاية إذا قام بها المجموع سقطت عن الأفراد .

الجمعة أحكام يوم، لا أحكام صلاة

قال تعالى: ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَّعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ الجمعة (9-10)، الآية تنمّة لما قبلها، تتعلق بأحكام يوم الجمعة، فلم يطلب الله - تعالى - التفرُّغ من أجل الصلاة فحسب في الآية السابقة واللاحقة، بل بيان سلسلة من الأحكام تابعة لها، تبدأ من حين انقضاء الصلاة؛ لأن اليوم اثنتي عشرة ساعة، جاء في الرواية: (يوم الجمعة اثنتا عشر ساعة، لا يوجد فيها عبد مسلم يسأل الله - عزّ وجلّ - شيئاً إلا آتاه إيّاه)، وفي رواية: (يوم وليلة الجمعة أربعة وعشرون ساعة)، والخطبة والصلاة لا تُغطيان يوم الجمعة، وهما جزء من الذِّكْر، كما ذكرنا سابقاً، ولا بد من تحقيق أحكامه في الحياة، وفي يوم الجمعة، والمطلوب في الآيتين التفرُّغ لجعل يوم الجمعة يوم ذِكرٍ لِسُمُو النفس والمجتمع، يوماً في الأسبوع للتطهّر من المادّية، وقد رمز الله - عزّ وجلّ - لذلك في ترك البيع؛ لأنه أداة المادة، فلا بد من ترك المادّية إلى الحد الأدنى من يوم الجمعة، وإحياء الأرض بالأعمال الخيرية، وذكّر الله تعالى، فكان أول حُكْم بعد انقضاء الصلاة من يوم الجمعة الانتشار في الأرض، وليس المقصود هو الخروج من الصلاة بعد الانتهاء منها إلى العمل والكسب المادّي المعتاد، أو إلى الراحة والاستجمام؛ لأن ذلك تحصيل حاصل، فلم تأت الآية بشيء جديد، أو حُكْم فقهي بعد الصلاة؛ إذ لا بد من شيء آخر ليس هو تحصيل حاصل؛ لأن لفظ الانتشار لو لم يأت، لتّم، وأصبحت الآية حشواً، لا معنى لها، وهذا محال في كتاب ربّ العالمين؛ فالانتشار أمر مقصود، وهو بمعنى التفرُّق في إذاعة الخير، والذِّكْر، ونشره في البلاد؛ لتحيا بالمنافع، والمصالح، فالتفرُّق في حمل العلم وفعل الخير في كلّ مجال من مجالات السُّمُو النفسي، والعمل التطوّعي من أجل الناس جميعاً، وذلك ابتغاء فضل الله - تعالى - في الدنيا ويوم النشور.

وجاء في الآية الحُكْم الثاني بعد انقضاء صلاة الجمعة ﴿وَابْتَغُوا مِن فَضْلِ اللَّهِ﴾ لقد اختلف السلف فيها على ضربين؛ الأول (ابتغاء طلب الدنيا)، والثاني الراجح عندنا، وهو

رأى ابن عباس (ليس لطلب الدنيا)، وفي الحديث (مَنْ صَلَّى الجمعة، وصام يومه، وعاد مريضاً، وشهد جنازة، وشهد نكاحاً، وجبت له الجنة)، وهذا الرأي أقرب لسياق الآية، ومقصد الشرع، ولا سيما ورود أحاديث تدلّ على ذلك، ففضل الله - تعالى - كثير في كلّ شيء، ولكن؛ هنا في الآية المقصود فعل الخير، الذي ليس عليه أجر مادّي من أحد تأكيداً للآية السابقة في ترك العمل المادي من مكاسب ومغانم وملاه؛ لأن المراد بالتفرُّغ يوم الجمعة ليس لعطلة استجمام وهو، بل يوم ذُكر في الأسبوع، يوماً روحياً بعد عمل ستة أيام، يغلب عليها العمل المادّي، فإن كان لا بد من يوم راحة، فليكن غير يوم الجمعة.

إذا؛ ابتغاء فضل الله - تعالى - لا يعني العودة بعد الصلاة إلى الحياة المعتادة؛ لأن ذلك يكون تحصيل حاصل، ولا معنى له؛ لأن من الطبيعي أن المُصَلِّي يخرج من الصلاة إلى عمله، وحاجته، وما اعتاد عليه من غير إرشاد من الله - تعالى - بحُكْم الضرورة والحاجة الاجتماعية، ولا يحتاج لآية، أو لأحكام، ولا يصحّ أن يُقال إن الآية أباحت البيع بعد الحظر في الآية الأولى؛ إذ لو صحّ ذلك، فالإباحة لا تحتاج لدليل؛ لأنّ تحريم البيع على فرضه في وقت الصلاة فقط، ويعود إلى حُكْمه الأصلي بعد الصلاة؛ لأن الأصل في الأشياء الإباحة، فلا يحتاج إلى آيات وأحكام، لذا؛ كان المعنى - هنا - التفرُّق في الأرض من أجل العلم، والتعلُّم، وفعل الخير، غير منتظرين الأجر من أحد، وهو فعل أجره على الله تعالى.

ذكر الله - عزّ وجلّ - ليس محصوراً في المسجد والأذكار

وجاء الحُكْم الثالث بعد انقضاء الصلاة ﴿وَأذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا﴾، فإذا كانت الخطبة والصلاة ذُكراً، فقد طلب الله - تعالى - بعد الصلاة ذُكراً أكبر من الصلاة، ذُكراً كثيراً، كيف نُحقّق الكثرة في الذُّكْر؟! وهو الإرشاد الثالث في الآية بعد انقضاء الصلاة من يوم الجمعة، والملاحظ أن المقصود ليس قضاء ساعة في الصلاة، بل تغطية سائر ساعات يوم الجمعة، بدلالة تعدّد الأحكام، وكأن الله - تعالى - يقول لنا: قفوا، إلى أين أتمم ذاهبون بعد انقضاء الصلاة؟! تابعوا أحكام يوم الجمعة لعلكم تفلحون؟! فالفلاح ليس في البيع، والكسب

المادي، واللهو، والحياة المادية، بل في ترك الاهتمام بالتجارة، واللعب، والمتعة، والراحة، والتفرُّغ لسُموِّ النفس، وفعل الخير يوماً في الأسبوع، والسعي لتحقيق ذِكر الله في الواقع، وتعميم كلِّ ما ينفع ويصلح المجتمع ابتغاء فضل الله تعالى، لعلَّ ذلك يكون سبب فوزنا ونجاتنا في الدنيا والآخرة، وهي عملية تطهير للنفس والمجتمع معاً من طغيان المادّية على سطح المجتمع الإسلامي؛ وأما فهم قوله تعالى: (وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا) من بعد انقضاء صلاة الجمعة بأن نقيم مجالس للذِّكر وللصلاة على سيدنا محمد ﷺ ضمن حلقات على مختلف الهياكل من نطق أو رقص مع الأذكار؛ فهو تسطيح لفقهِ الآيات، ولمعنى الذِّكر؛ لأنَّ الابتغاء من فضل الله - عزَّ وجلَّ - من يوم الجمعة محصور في العمل الخيري والتطوُّعي، وهذا من ذِكر الله تعالى، فالمقصود هو استحضار ذِكر الله - تعالى - في كلِّ مساعينا، ومقاصدنا، وهذا يشمل النية، والمال، وبذلك؛ نكون قد ذكرنا الله كثيراً، فالكثره ليست في نطق اسم الله - تعالى - عدداً سرّاً، وجاهراً، ولا بتفريغ الطاقة الحيوية بالرقص مع الذِّكر، وإنما بتفريغ الطاقة الحيوية في سُموِّ النفس، وفعل الخير، ونشره في الأرض من غير انتظار الأجر، أو الشكر من أحد، وهذه هي علَّة الفلاح بقدر ما نفع الناس، وما نقدّم من خير نجده عند الله أضعافاً، وبهذا؛ تكون كلُّ أحوالنا ذِكر كما قال تعالى:

﴿ الَّذِينَ يَذْكُرُونَ اللَّهَ قِيَمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ وَيَتَفَكَّرُونَ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ رَبَّنَا مَا خَلَقْتَ هَذَا بَطْلًا سُبْحَانَكَ فَقِنَا عَذَابَ النَّارِ ﴾ آل عمران (191)، وخلاف ذلك إن لم يكن بدعة، فهو تحجيم لذكر الله تعالى، والمطلوب من المؤمن ذكر الله كثيراً ﴿ يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا أَذْكُرُوا اللَّهَ ذِكْرًا كَثِيرًا ﴾ الأحزاب (41)، فالذِّكر ليس محصوراً في المسجد، والصلاة، بل منهج ربّاني، يشمل حركية الحياة، النفس، والمجتمع، لا طقوساً، وعبادات.

الجمعة يوم تفرُّغ، لا راحة

قال تعالى: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمَّوْا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِّنَ الْآلِهَةِ وَمِنَ النَّجْرَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ (الجمعة (10)).

إنَّ لفظ (وَتَرَكُوكَ قَائِمًا) يدلُّ على حُكْم صلاة الجمعة فرض كفاية، فلو كان حُكْم الجمعة فرض عين لنزل في آخر الآية الوعيد، والتهديد، أو بالعقوبة على تاركي رسول الله عليه السلام مقيم الجمعة، لا الترغيب كما جاء ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾، وهنا المعنى (وَتَرَكُوكَ قَائِمًا) تركوك قائماً بالأمر؛ أي مكتملاً أحكام الجمعة بالقلَّة الذين معك فحسب، وفي أسباب النزول؛ أشارت الآية إلى حادثة معينة وقعت في المدينة المنورة، والمراد في الآية هو أن عيراً للتجارة قدمت، فخرج كثير من الصحابة، يشارك بعض أهل المدينة والجواري في استقبال عير التجارة، فمنهم المهتمُّ بالتجارة، ومنهم بتسليّة النفس لهواً، مشاركين الفرحة في قدوم عير التجارة، يعزفون الدفوف، والمزامير، وغيرها، وتاركين رسول الله ﷺ مع بعض أصحابه، يخطب بهم من يوم الجمعة؛ ولا يعني أبداً - هنا - أن الصحابة الذين خرجوا ارتدوا عن الإسلام، أو وقعوا في معصية الرسول ﷺ لتركهم حُكْم الفرض الكفائي؛ لأنه بقيام البعض يسقط عن الباقي، وجاءت روايات في ذلك منها: (أن النبي ﷺ كان يخطب قائماً يوم الجمعة، فجاءت عير من الشام، فخرجوا إليها، حتى لم يبق إلا اثنا عشر رجلاً، فأُنزلت الآية)، وفي رواية: (إلا أربعين رجلاً)، وفي رواية: (اثنا عشر رجلاً، وسبع نسوة)، والروايات جاءت مختلفة حول هذه الحادثة، فيها زيادات، أو تفصيل مختلف، وكلها تدلُّ على أن القلَّة الباقية من الصحابة حين وصول عير التجارة كانت مع رسول الله ﷺ، وأمّا ما جاء في بعض الروايات من تبرئة بعض الصحابة بالاسم من الخروج من مسجد رسول الله ﷺ؛ فهي - على الغالب - من وضع الأمويين، مع أن الأحاديث صحيحة السند عند كثير من المُحدِّثين، ومنها في الصحيحين .

أمّا ما ترشد إليه الآية؛ فإن العبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، فهي وصف لحادثة، طلب فيها ربّ العالمين بأن يقول محمد - ﷺ - لأصحابه إن ما عند الله خير من الحياة المادّية من هو وتجارة في يوم الجمعة، فأقصد ما عند الله - تعالى - من الأجر في هذا اليوم، فهو أنفع وأصلح، والله خير مَنْ أعطى، وهذا تأكيد لما جاء من أحكام قبلها من التفرُّغ يوماً في الأسبوع لذكر الله كثيراً، وإحياء العلم، وفعل الخير ابتغاء فضل الله، من غير انتظار الأجر، أو الشكر من أحد، فلا تشغلوا في المادة، فتخسروا عطاء الله تعالى، فالجمعة تجمع جوامع الخير.

الفرض الاجتماعي الأصل فيه النيابة

إذا؛ الآيات الثلاثة كانت خواتمها ما يلي :

الأولى: ﴿ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ .

الثانية: ﴿لَعَلَّكُمْ تَفْلِحُونَ﴾ .

الثالثة: ﴿وَإِنَّ اللَّهَ خَيْرٌ الرَّزِقِينَ﴾ .

إن خواتيم الآيات قرينة في بيان أن الأمر في الآيات لا يفيد فرض العين، بل مقاصد للأحكام من العلم، والفلاح، والترغيب بما عند الله من فضل؛ وتطلُّ الجمعة من صلاة وأحكام يوم فرض كفاية، وسياق الآية في زمنها؛ حيث خرج معظم الصحابة من مسجد رسول الله - ﷺ - أثناء خطبة الجمعة للتجارة، واللّهو، كما مرَّ معنا، ولم يأت وعيد، أو تهديد في ذلك، ولو وقع الصحابة بالإثم، لبَيَّن الوحي، وصحَّح المسار؛ لأن البيان عند الحاجة، والحادثة من أحوج ما يكون عندها البيان، ممَّا يؤكِّد القول بأن صلاة الجمعة فرض كفاية؛ ومعلوم أن فرض العين مطلوب من كلِّ مكلف أصولاً، ويكفل الظروف، ولا يُعَدَّر أحد على تركه، ويُحْفَف على أصحاب الأعذار، ولكن؛ لا يُلغى، حتى في الخوف، والسفر، فلو كانت صلاة الجمعة فرض عين، لكان حكمها مثل الصلاة المكتوبة، لا تسقط عن أحد،

ويُعاقب تاركها، وهذا هو الأصل في فرض العين، والمشهور أن لا صلاة الجمعة على المسافر، ولكن؛ لا نستطيع أن نقول لا صلاة مكتوبة على المسافر، فالفرق واضح، أمّا ما ورد من روايات؛ يجب فَهْمها ضمن إطار كتاب الله، فهو الأصل، والحُكْم، والإطار العام، وعلى هذا تُحمَل الروايات المختلفة، وصيغة الأمر فيها، والتهديد، والوعيد، على مَنْ يترك صلاة الجمعة هجرًا طوال حياته، ويظل حُكْم الصلاة من يوم الجمعة فرض كفاية، ولا يُعذر أحد في هجرها على الدوام، كما دلَّت الآيات على ذلك؛ وأخيراً؛ نلاحظ أن الآية لا كما ذكر كثير من الفقهاء لا يُستدلُّ فيها إلا على وجوب الخطبة قائماً فقط، وهذا في سائر كُتُب الفقه، ممّا يدلُّ على وجوب إعادة النظر بالفقه على أساس ثبات النص، وحرارة المحتوى، حسب الأرضية المعرفية في زماننا، وقد قال بعضهم: الآيات الثلاثة لا يُستدلُّ بها إلا على ثلاث مسائل: وجوب الجمعة، وإباحة البيع من بعد حظر، ووجوب الخطبة قائماً، عجباً لهذا التسطّيح لفقه القرآن الكريم؛ أما كان يكفي بضع كلمات بدل هذه الآيات والحشو الذي لا معنى له؟! معاذ الله، وسبحان الله عمّا يصفون .

تعارض فقه الرواية في حُكْم الجمعة :

روايات التخيير لحضور الجمعة

لا تستقلّ الروايات عن الكتاب في التشريع الإسلامي، فقد تأتي لبيان مجمل، أو مشكل، شرط أن تكون الرواية تشريعية؛ لأن ليست كل رواية سنّة، وهي منهج عملي ثابت، ينبثق من الآيات، والروايات المتعلقة بالأحكام، والأخلاق، والعبادات، على أن يكون المنظور قرآنيّاً؛ أيّ الكتاب هو الأصل، والحكم، والإطار العام لكل مسألة فقهية، كما مرّ معنا فيما سبق، وتبيّن لنا أن حكم صلاة الجمعة فرض عين، لا يستقيم مع فقه الآيات، وسياقها، والجمع والتوفيق بين الآيات يقتضي أن يكون حكم صلاة الجمعة فرض كفاية، وعلى هذا؛ نحاول فهْم الروايات المتعلقة في المسألة، ونؤطّرها بالكتاب؛ ليهيمن عليها تأصيلاً،

وإرشاداً، ولا وجود في الإسلام لفقه روايات مُستقلّة عن الكتاب، بل فقه الكتاب والسُنّة، لا ينفكّان بالمفهوم السابق، وعليه؛ يجب ترتيب تعارض الروايات، وسبكها، من خلال رؤية قرآنية، علماً أن الرواية لا تُعامل بنفس الطريقة التي تتعامل بها مع الآيات، لخصوصية كتاب الله تعالى في دقّة نظامه، ومنهجيته. جاء في كتاب مسلم عن عبد الله قال: سمعتُ رسول الله ﷺ يقول: (إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة، فليغتسل)، وفي رواية عن عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: (إذا جاء أحدكم إلى الجمعة، فليغتسل)، وعن عبد الله بن عمر، عن رسول الله ﷺ أنه قال وهو قائم على المنبر: (مَنْ جاء منكم الجمعة، فليغتسل) هذه الروايات سمعية، لا فعلية، وتُعدُّ أعلى مرتبة في استدلال الروايات، وهي تفيد الخيار في الأمر، فلو كانت صلاة الجمعة فرض عين لما قال النبي ﷺ ما قال في الروايات السابقة، وشيء آخر؛ فقد كان النبي ﷺ وأصحابه يُصلُّون الظهر قصرًا في يوم الجمعة إذا كانوا في سفر، فلو كان الأصل يوم الجمعة صلاة الجمعة لصلّوها جمعة.

روايات باستثناء بعض المُكلفين

جاء في رواية عن طارق بن شهاب أن النبي ﷺ قال: (الجمعة واجب على كل مسلم في جماعة إلا أربعة: عبد مملوك، أو امرأة، أو صبي، أو مريض)، هنا في الرواية يحمل اللفظ واجب على الكفاية ضرورة أصولية، ولأنه لا يُعذر أحد في فرض العين، وما استثناء الأربعة في الرواية إلا دليل على أن حُكْم صلاة الجمعة فرض كفاية، وهي بدل صلاة الظهر، كما ورد في رواية عن حسن قال: (كان نساء المهاجرين يصلّين الجمعة مع رسول الله ﷺ، ثم يحتسبن بها من الظهر)، ونضيف عندما يقرُّ كتاب الله حُكْمًا ينبغي علينا أن نُطوِّع الروايات وألفاظها ضمن إطاره؛ إذ يختلف منهج فقه الكتاب عن فقه الرواية لاعتبارات أهمّها أن لفظ الكتاب وحي، وترتيبه وحي؛ لأن ترتيب الألفاظ والآيات لها دلالات تاريخية، كما أن الفواصل بين الآيات لها مغازٍ خفية، وأحكامه قطعية، ومُتعبدين بتلاوته، وفيه مناعة ذاتية من الضياع،

والاختلاط بغيره، من أجل ذلك كان الكتاب هو الأصل، ومُقدّم عن الرواية، وهذا الأمر يوجب علينا إعادة النظر في كلِّ فقه موروث من خلال ثبات النصّ وحركة المحتوى بما يناسب الأرضية المعرفية لزماننا هذا؛ علماً أن رواية الاستثناء لم تذكر حالة صلاة الجمعة في السّفَر؛ لأن السُنّة العملية هي لسان الحال؛ لذا يقدّم فعل رسول الله ﷺ على قوله، فالمسافر ليس عليه صلاة جمعة، فالاستثناء في الرواية ليس للنصر، بل ليبان بعض الأعذار، حتى لا يتكلف الناس المشقة قال تعالى ﴿ وَمَا أَنَا مِنَ الْمُتَكَلِّفِينَ ﴾ ص (86)، والعبد المملوك كلُّ إنسان لا يملك حرية التصرف بوقته.

روايات الترهيب من ترك الجمعة

جاء في الرواية: عن رسول الله ﷺ قال: (لقد هممتُ أن أمر رجلاً يصلي بالناس، ثم أحرّق على رجال يتخلّفون عن الجمعة بيوتهم)، رواه مسلم، هذه الرواية لا تصلح للدلالة؛ لأن لفظ الجمعة احتمالي، وإذا طرأ الاحتمال بطل الاستدلال، فالجمعة يحتمل صلاة الجماعة، وغيرها، ولا مرجح لأحدهما، وشيء آخر إذا كان الحُكْم في الحديث فرض عين، فكيف يتخلّف رسول الله ﷺ ليحرّق المتخلّفين؛ إذ يمكن أن يكونوا من أهل الأعذار، ثم البيوت فيها نساء، وأطفال، وعبيد، وناس مرضى، فهل يحرق عليهم بيوتهم لمجرد تخلّف رجال؟! لذا؛ يقتضي المنهج في حمل الحديث على الترهيب لا غير، مثل باقي الروايات في ذلك (لينهي أقوام عن ودعهم الجمع، أو ليختمن الله على قلوبهم، ثم ليكونن من الغافلين) وفي رواية: (من ترك ثلاث جمع تهاوناً طبع الله على قلبه)، كيف يطبع الله - تعالى - على قلبه، ولم يأت في كتابه إلا ترغيب بها، وحكّمها فرض كفاية على الراجح، فهي رواية تربوية تهييبية، لا تختلف عن غيرها من روايات الترهيب في الترية؛ مثل حديث قتل شارب الخمر قال ﷺ: (وإن شرب الرابعة، فاقتلوه)؟! والمعروف أن محمداً لم يقتل في الخمر أحداً، حتى إن الصحابة من بعده رفعوا حدّ الجلد من أربعين إلى ثمانين، ولم يأخذوا بحديث القتل مع صحّة سنده عندهم؛ لإدراكهم أن الحدّ يجب أن يكون في كتاب الله تعالى، وإلا فهو تعزير، لذا؛ أعطوا لأنفسهم الحقّ في زيادة الجلد لردع العصاة، والقضاء على

ظاهرة شرب الخمر، وبقى الحدُّ للترهيب فقط، ولكنَّ بعض الفقهاء ادَّعى إجماع الصحابة على نسخه لعدم عملهم به، وقد ذكرنا سبب عدم عملهم به إلا وهو عدم ورود الحُكْم بكتاب الله تعالى، ولم يعمل به حتى محمد ﷺ، فكيف ينزل حُكْم من السماء ثم يُنسخ قبل أن يُعمَل به؟! وهذا محال في الشريعة، ولا دليل على نسخه، ولا يحق لأي إجماع للبشر في نسخ نص ثبت بالشرع، لا صحابة، ولا غيرهم إلى يوم الدين، أمَّا موجب الترهيب في الروايات (أحرق على الرجال)، و(ليختمن الله على قلوبهم)، و(طبع الله على قلبه) فالمقصود مَنْ كان على شاكلة أصحاب مسجد ضرار، الذين هدم وحرق مسجدهم بأمر من رسول الله ﷺ، فلعلَّهم اعتزلوا الصلاة خلف رسول الله ﷺ، والصلاة في مسجده، فكان لا بد من ردعهم لهجرهم الجمعة، وهكذا يجب حمل الروايات على مقتضى كتاب الله تعالى، وخاصة أن الروايات عموماً وصلت إلينا بالمعنى، فقد لا يكون رسول الله ﷺ تلفظ بهذه الحرفية، بالإضافة إلى أخطاء النسخ لأسباب منها عدم وجود نظام تنقيط الأحرف وقتها ممَّا يجعل باب الاحتمال أوسع، مثل آخر (نهى رسول الله ﷺ عن الصور) والمقصود احتمالان: ميل الشجر وقلعه، أو التماثيل، أو الأرواح؛ قال تعالى ﴿يَوْمَ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ وَنَحْشُرُ الْمُجْرِمِينَ يَوْمَئِذٍ زُرْقًا﴾ طه (102)؛ أي صور الموتى، وكذا لفظ (حبر) كلمة تتألف من ثلاثة أحرف، والمعنى يحتمل المئات، جاء في الحديث (مَنْ أَخَذَ السَّبْعَ فَهُوَ خَيْرٌ - وفي رواية حبر) وهذا لبيان خطأ بعض العلماء المتكرّر منذ قرون وإلى اليوم في عكس المنهج الرباني في جعل الرواية مثل الكتاب، بل تحكّم الكتاب، وتؤطره، مع تطرُق الاحتمالات في سندها، ومنها، والتي عرضنا بعضها، بينما كتاب الله - عزَّ وجلَّ - لفظه وحي، كما جاء به جبريل عليه السلام، فيجب أن يظَلَّ هو الأصل، والمُقَدَّم على الرواية، وحُكْم، وإطار عام، وليس العكس، كما فعل أهل الظاهر، وابن حزم، فالرواية التي تثبت عندهم تُعامل مثل آية من كتاب الله العزيز، وقد تبعهم بذلك الألباني في فقهه؛ بحجّة أن القرآن حمّال أوجه، والحديث بيان ومقيّد له، ظناً منهم أن الحديث له وجه واحد، وأن الإسلام له مفهوم واحد، وأن الصحابة على فِهم واحد، وكلٌّ مَنْ خالف الصحابة شدَّ، سلسلة من الأوهام، لذلك يخلطون بين الثوابت والمتغيرات، بين الدين والفقه، بين النص والفهم، بين الكتاب والرواية، بين الحُكْم وفهم

الصحابة، ممَّا يُؤدِّي إلى تضيق واسع، وتحجير على الناس بمنهج ما أنزل الله بها من سلطان، فأبى منهج لا يعتمد كتاب الله - تعالى - أساساً، وأصلاً، وحكماً، وإطار عامّاً، يُعدُّ بدعة مذمومة، باعتبار البدعة تشريعاً عبادياً يضاهي تشريع الله عزَّ وجلَّ، فأبى محاولة في وضع منهج لفهم الدين لا ينبثق من كتاب الله - تعالى - بدعة، ومن اجتهد فأخطأ، فله أجر، ومن أصاب، فله أجران، جاء في رواية: (الجمعة على مَنْ سَمِعَ النداء)، حمل كثير من الفقهاء الرواية على أنها شرط في حُكْم فرض الجمعة، وقالوا الجمعة فرض عين بشرط السماع، علماً أن الصلاة موقوتة بأوقات ثابتة كونية تتعلّق بالشمس وظلّ الأشياء على الأرض، وهي ساعة في تناول الجميع، ومعروفة من قبل الإسلام، وقد حدّد الوحي أوقات الصلوات بالكتاب والسنة، فالرواية السابقة تحتمل معنيين: الجمعة للصلاة، وصلاة الجمعة، وتدلُّ على حُكْم فرض الكفاية؛ إذ يكفي الجماعة، أو الجمعة على السامعين فقط، وتسقط عن الباقي، وهذا ما ينسجم مع الآية في حُكْم صلاة الجمعة، والجماعة فرض كفاية، ولا يمكن أن يكون الحُكْم فرض عين، وخاصة؛ أنه جاءت روايات تفيد الاختيار، فيحمل السماع على مَنْ يريد صلاة الجمعة، أو الجماعة؛ لأن الأحكام الشرعية كلها تعدُّ الاستطاعة شرطاً في التكليف، أمّا السماع؛ فليس شرطاً، وتظلُّ الرواية إرشادية في جعل الأولوية على السامع في التكليف؛ لأن النداء يُذكّر الناسي، والمشغول، وفضلاً عن ذلك؛ الجمعة لم تكن تتعدّد في عهد النبي ﷺ، وكان السماع من باب الحرص، حتى تستعدّ الناس، وتتفرّغ من أعمالها، وتغتسل، وتزّين، ثم تأتي المسجد، وهذا في يوم الجمعة، أمّا غير الجمعة؛ فلا حرج.

روايات عدم الترخيص للرجل الأعْمى في ترك الجمعة

وكان رسول الله - ﷺ - يقيم صلاة الجمعة في أول وقتها، وأحياناً في آخر وقتها، من هنا؛ كان لسماع النداء أهمية في زمانهم، ولأسباب موضوعية جاء في رواية (أتى النبي ﷺ رجل أعْمى، فقال: يا رسول الله؛ ليس لي قائد يقودني إلى المسجد، فسأل رسول الله ﷺ أن يرخص له، فيصلّي في بيته، فرخص له، فلما ولّى دعاه، فقال: هل تسمع النداء بالصلاة؟ قال: نعم، قال: فأجِبْ)، رواه مسلم .

نلاحظ أن رسول الله ﷺ رخص للأعمى في ترك الجمعة والجماعة في بادئ الأمر، ولكن؛ لما ولى دعاه قائلاً له: هل تسمع النداء بالصلاة، فأجب، ولا نعلم ما سبب رجوع رسول الله ﷺ عن رأيه، ولم يرد بذلك شيء، وتظل الرواية ناقصة علّة، أو سبب تغيير النبي ﷺ لرأيه، بعد أن أفتى ورخص له بعدم المجيء إلى المسجد، والحديث خلاف الأصل؛ لأن مبنى الشريعة الإسلامية على اليُسْر، والرحمة، ورفع الحرج، وما أحكام التخفيف في السفر والمشقة والمطر وغير ذلك إلا دليل على تحقيق هذا المقصد العظيم، فالله يقول ﴿ وَمَا جَعَلَ عَلَيْكُمْ فِي الدِّينِ مِنْ حَرَجٍ ﴾ الحج (78)، والله يقول: ﴿ لَيْسَ عَلَى الْأَعْمَى حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى الْمَرِيضِ حَرَجٌ ﴾ الفتح (17)، لذا؛ يقتضي حمل الرواية على أن الصحابي أراد من رسول الله ﷺ فتوى وترخيص بهجر صلاة الجمعة والجماعة بتاتا، لذا؛ عندما رخص النبي ﷺ له في بادئ الأمر عاد، ودعاه، وغير رأيه، بعد أن تأكّد من سماعه للنداء، لم يقبل منه مبرراً، وكان رسول الله ﷺ أدرك منه شيئاً وهو هجره للجمعة والجماعة، فغيّر رأيه، مع أن مبررات ترك الجمعة والجماعة مشروعة، وخاصة؛ جاءت في رواية شكاية الأعمى كثرة السباع والهوام في طريقه، ولم يرخّص له، وهذا في غاية الحرج، فإذا لم نُؤوّل الروايات حسب مقاصد كتاب رب العالمين في رفع الحرج والمشقة في الشدّة لا تنسجم مع ساحة الإسلام وقصده واعتداله، فالرخصة في الفقه قاعدة لأهل الأعدار، فكيف بأعمى بلا قائد، وبطريق وعرة؟! فإما نحكم الرواية، ونؤوّلها بكتاب الله تعالى، وليس العكس، وإلا نجمدها آسفين لتعارضها مع الأصل، ولا يمكن أن نعكس المنهج، أو نستقلّ عن الكتاب بفهم الرواية، فصلاة الجمعة فرض كفاية مثل الجهاد في سبيل الله (من لم يغز، أو يحدث نفسه بالغزو، مات ميتة جاهلية)، وصلاة الجمعة كذلك، يجب على الأقل أن تؤدّى ولو فترة في العمر، ومن لم يؤدّها، فليحدث نفسه بها، أمّا هجرها مطلقاً؛ فلا يجوز ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ البقرة (286)، ورحمته وسعت كلّ شيء، هذا؛ ورواية الرخصة في يوم مطير معارضة أيضاً لرواية عدم الترخيص للأعمى، ففي رواية: (أن الصحابة أصابهم مطر، لم يتبتل أسفل نعالهم، فأمر النبي

ﷺ أن يصلّوا في رحالهم)، فالتعارض وعدم الانسجام بين الروايات واضح، لذا؛ يجب
 فهم تشدّد رسول الله ﷺ مع الأعمى على الهجر للصلاة نهائياً في المسجد؛ وجاء في الرواية
 عن أبي طلحة أن أعرابياً جاء إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله؛ أخبرتني ما فرض الله
 عليّ من الصلاة؟ قال: (الصلوات الخمس، إلا أن تطوّع شيئاً)، ولم يذكر الجمعة له.
 والخلاصة أن حُكْم صلاة الجمعة فرض كفاية، وإلا تعارض الحُكْم مع الفرائض
 الخمس في اليوم والليلة، وأصبح سنّاً، وهذا خلاف الأصل، ومحال في الشريعة.
 جاء في الحديث (خمس صلوات كتبهنَّ الله على العباد، من أتى بهنَّ لم يضيع منهنَّ شيئاً
 استخفافاً بحقهنَّ كان له عند الله عهد أن يدخله الجنَّة)، فبعد هذا البيان هل نقول إن صلاة
 الجمعة فرض عين؟! ومن ذلك ندرك الخطأ الفادح في فقه الروايات الحديثية بدون منهج
 ضابط ينظم علاقة الدلالات ببعضها ضمن إطار محكم من آيات الكتاب العزيز؛ وخطورة
 شرح كُتُب الحديث مُستقلّة عن كتاب الله تعالى، وبدون منهج يكون الكتاب هو الأصل،
 والحُكْم، والإطار العام، حتى تأخذ الرواية موقعها من البناء الفقهي ضمن أسس القرآن
 الكريم ومقاصده العامة؛ فالروايات - كما مرَّ معنا - بعضها يفيد التخيير بلفظ (إذا أراد
 أحدكم أن يأتي الجمعة)، وبعضها بعدم الترخيص في ترك الجمعة حتى لرجل أعمى، وفي
 روايات رخص في يوم المطير، وجاء الاستثناء للمرأة والعبد والمريض والصبي، وجاءت
 روايات بالترهيب من التخلف عن الجمعة، وفي آخر بترك ثلاث جمع، وفي رواية اشترطت
 سماع النداء للجمعة، فلا جمعة لمن لا يسمع النداء، فنحن أمام مجموعة من الأحاديث مختلفة
 الدلالة، يستحيل معها الوصول إلى فقه مترابط، فهذا يستوجب علينا وضعها ضمن نُظُم
 معرفية أصولية، نصل منها إلى نتيجة لا تعارض فيها، ولا تناقض، وليس غير الرؤية القرآنية
 منه ننتقل، وإليه نتحاكم، وبه نؤطر أفكارنا، ومفاهيمنا، ويظلُّ القرآن الكريم منظور التصوُّر
 الإسلامي، ومقوماته.

جماع الأدلة في حُكْم صلاة الجمعة

إن الاختلاف في حُكْم الجمعة أمر معلوم لدى طلبة العلم، وقد ورد في عدد من كُتُب الثقافة الإسلامية كالطبري، والقرطبي، والشوكاني، ولكنَّ المشهور أنها فرض عين، علماً أن بعض المالكية قالت بالندب في حُكْم الجمعة؛ وهنا نورد سلسلة من الأدلة التي اعتمدها في المبحث على ثبوت حُكْم فرض الكفاية على مسألة الجمعة؛ من ذلك :

1 - خطاب الآية طلب غير جازم، وعدم الجزم مستفاد من سياق الآية، فالأمر بالسعي مع عدم الإشعار بالعقوبة على الترك يصرفه عن كونه فرض عين أصولاً.

2 - طلب الكفِّ عن البيع وهو فعل مباح من أجل الأمر السابق تأكيد على أهمية السعي لِذِكْرِ الله تعالى، ولكنَّ لفظ (وَدَرُوا الْبَيْعَ) لا يفيد الترك القطعي، والانصراف عن الشيء بشكل منفصل، ولا ترادف بين لفظ (دَرُوا) و(الترك)؛ لأنَّ دَرُوا تَرَكٌ مُتَّصِلٌ فِي حُدِّهِ الْأَدْنَى، وليس نهائياً، وهذا يفيد صرف فرض العين إلى فرض الكفاية.

3 - فرائض الصلوات خمس، وهي فرض عين، وهذا يمنع أن تكون صلاة الجمعة فرض عين، وإلا تناقضت الأحكام، وأصبحت الفروض ستاً في يوم الجمعة، وهذا ينسجم مع عدم وجود أي تناقض داخلي في أحكام الإسلام.

4 - لو كانت صلاة الجمعة فرض عين مُجْمَعٌ عَلَيْهَا لما اختلف الفقهاء بحُكْمِهَا كَمَا بَيَّنَّا بالمبحث، مع أن مسألة الإجماع ليس عليها إجماع.

5 - لو كانت صلاة وخطبة الجمعة فرض عين لأصبح التكليف بما لا يُسْتَطَاع، وهذا محال في الشريعة الإسلامية، والتي قامت على رفع الحرج والمشقة عن الناس، وإلا تعطلت مصالحهم، وتوقفت عجلة الخدمات الاجتماعية، وقد يتعرَّض الوطن للخطر الخارجي، من هنا؛ كانت الأحكام الإسلامية سميتها الموضوعية والعقلانية.

6 - من المعلوم في أصول الشريعة أن فرض العين مطلوب من كلِّ مُكَلَّفٍ، ولا يعذر على تركه أحد، ويخفَّف عن أصحاب الأعذار الشرعية، ولكنَّ صلاة الجمعة غير ذلك، فهي لا تُقَام في سفر، ولا في حالة الحرب والخوف، ممَّا يُوَكِّدُ أَنَّهَا فَرْضُ كِفَايَةٍ.

7 - الآية الثالثة من سورة الجمعة ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمَّوْا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ۗ قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ ۗ وَاللَّهُ خَبِيرٌ الرَّزِيقِينَ ۗ﴾ فلو كان حُكْم الجمعة فرض عين لنزل في آخر الآية الوعيد والويل على تاركي رسول الله ﷺ في المسجد مع قلة من أصحابه، مُقيماً الجمعة، ولكن؛ مع وجود المبرر والحاجة لبيان الحُكْم، فلم يأت إلا الترغيب بلفظ ﴿وَاللَّهُ خَبِيرٌ الرَّزِيقِينَ﴾، وهذا يدلُّ على أنها فرض كفاية، وحسب القاعدة الفقهية لا يجوز تأخير البيان عند الحجَّة.

8 - إن شروط الجمعة تمنع إقامتها بشكل فرض عين، وذلك لأنها لا تُصَلَّى في البيوت، ولا ضمن أسوار خاصة؛ إذ لا بدُّ من قيامها في مساجد كبيرة، ولا تُصَلَّى فرادى، وهذا يدلُّ على فرض الكفاية، والشروط يلزم من عدمه العدم.

9 - ومن خصوصيتها عدم تعدُّد الجماعة إلا الحاجة، وهذا يمنع القول بفرض العين؛ لأن العلة تدور مع المعلول وجوداً وعدمًا.

10 - ومن الشروط التي تمنع فرض العين أن الجمعة لا تُقام إلا في مجتمع مستقر، وآمن، ومؤمن بها .

11 - ومن الشروط التي تمنع حُكْم فرض العين الجماعة؛ لأن جماعة الجمعة أكبر من جماعة الصلوات المكتوبة، وهذا يدلُّ على فرض الكفاية، إضافة إلى السلوك العملي لمجتمع الصحابة؛ لأن جماعة الجمعة تمثِّل المجتمع، لا فئة منه، لذا؛ كانت الخلفاء تقيمها.

12 - أمَّا دلالة الروايات إجمالاً؛ فهي كالتالي :

عن عائشة زوج النبي قالت : (كان الناس يتناوبون يوم الجمعة من منازلهم، والعوالي، فيأتون في العباء، يصبهم الغبار والعرق)؛ أي ينوب بعضهم بعضاً حضور صلاة الجمعة من أطراف المدينة، وهذا من تمام فقه الصحابة في المسألة، وجاءت روايات بلفظ التخيير، وهذا يدلُّ على فرض الكفاية (إذا أراد أحدكم أن يأتي الجمعة)، وجاءت روايات في الاستثناء (للمرأة والعبء والمريض والصبي)، فهل فرض العين يعذر هذا؟! وجاءت روايات متعارضة تمنع أخذ الفقه بدون رؤية قرآنية، يكون كتاب الله الأصل والحكم والإطار العام في

المسألة من ذلك (الترخيص في اليوم المطير للناس عامة، وعدم الترخيص في ترك الجمعة لرجل أعمى)، والقول بأن الجمعة فرض عين يخالف - أيضاً - الرواية التالية (ما فرض علي من صلاة؟ قال: الصلوات الخمس إلا أن تطوع شيئاً)، ولا يذكر الجمعة، وفي رواية: (خمس صلوات كتبهنَّ الله على العباد كان له عند الله عهداً أن يدخله الجنة)، والجمعة ليست منهم .

إذا؛ فرض العين لا يعذر أحد في تركه، ويُصَلَّى في السفر والحضر، والحرب والخوف؛ ولا المرأة ولا العبد ولا المريض ولا الصبي المكلف، كل هؤلاء لا يُعذرون عن إقامة فرض العين، أمَّا صلاة الجمعة؛ فهي غير ذلك؛ لأنها فرض كفاية، إذا قامت في المجتمع سقطت عن باقي الناس، ولا تُقام إلا في الحضر، وفي حالة الأمن والاستقرار، وفي المجتمع الإسلامي، ولا يقال إن الجمعة فرض عين على الذكور دون الإناث؛ لأن خطاب الآية ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا﴾ يشمل الذكور والأنثى معاً، وأمَّا القول بأن الجمعة سنَّة مندوبة؛ فهذا خلاف الدليل، ولا سيما إذا جاءت جملة فعلية بعد أداة إذا تفيد وجوب التكليف كما في قوله تعالى: ﴿إِذَا نُودِيَ لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ﴾، وسياق الآية والقرائن التي تحتمل بالطلب مع الآيات الأخرى المتعلقة في الموضوع تُبيِّن أي الفرضين مقصود فرض عين، أم فرض كفاية، وهنا؛ في آية الجمعة فرض كفاية كما بيَّنَّا.

سقوط الجمعة في العيد

إن من شأن الشريعة إذا اجتمعت عبادتان من جنس واحد أدخلت أحدهما في الأخرى كما يدخل الوضوء في الغسل، فيُعني الثاني عن الأول، وكذا إذا اجتمع غسلان، أدخل أحدهما بالآخر؛ من ذلك إذا اجتمعت صلاة الجمعة وصلاة العيد في يوم واحد سقطت إحداها، فَكُنْ صَلَّى العيد، فلا جمعة عليه؛ لأن العيد من جنس الجمعة فرض كفاية، وتندرج صلاة العيد تحت آيات من سورة الجمعة التي وردت فيها أحكام الجمعة، وشروطها، وصلاة العيد لها نفس شروط الجمعة، فلا تُصَلَّى فرادى، ولا في سفر، ولا في تجمُّعات لا ينطبق عليها صفات المجتمع المستقر والأمن، ولا تُصَلَّى في المساجد، بل في المصلَّى والجوامع الجامعة عند الحاجة، ووقتها ضحى، ضمن وقت طرْفِي صلاة الجمعة.

إذا؛ صلاة العيد ليست نافلة؛ لأن الحكيمان المختلفان إذا اجتمعا أدخل الأذى بالأعلى، فلو كانت صلاة العيد نافلة لما سقطت الجمعة حين الاجتماع، فهذا يدل على تساوي صلاة العيد مع صلاة الجمعة من مشكاة واحدة الفرض، فحكم النفل لا يسقط حكم الفرض، وهذا خلاف مبنى الشريعة، والرسول ﷺ أسقط الجمعة بالعيد، وأحاديث الرسول في الرسالة جزء من بنية السنة، وهي واجبة الطاعة في مجموعها على مستوى المجموع؛ لاستيعاب كافة الصور المختلفة من روايات الحديث، جاء في رواية زيد بن الأرقم: (أنه صَلَّى العيد، ثم رَخَّص في الجمعة، فقال: مَنْ شاء أن يُصَلِّي، فليُصَلِّ) وفي رواية: (فَمَنْ شاء أن يشهد الجمعة، فليشهد، فإنَّا مُجمِعون)، والقول بأن صلاة العيد فرض عين لا يستقيم مع الفقه المنهجي، وإلا وجب صلاتها على المسافر، وتناقضت مع آيات الكتاب الكريم، بجعل الفروض ستاً، ومن المعلوم بالضرورة أن الصلاة المكتوبة خمس لا غير، فلا يجوز إضافة صلاة، ولكن؛ بدل صلاة وبنفس الحكم كصلاة الجمعة، والظهر، والعيدين، فالكل من الفرائض، ولكن الأصل هو الفرض العين، فَمَنْ صَلَّى صلاة فرض العين أسقط عنه الأبدال، أمّا على مستوى المجتمع؛ فلا بد من صلاة الأبدال، ولا تسقط عن المجتمع، حتى يقيمها البعض.

إذا؛ فرض العين مطلوب من الأفراد، وفرض الكفاية مطلوب من المجموع، فإن قام وتحقق سقط عن الباقي، ويكون فرض الكفاية بدل فرض العين على الذين يقيمونه. الخلاصة؛ أن صلاة الجمعة إذا اجتمعت مع صلاة العيد في يوم واحد أدخلت أحدهما في الأخرى، فإذا صَلَّى مثلاً العيد تصح صلاة الجمعة رخصة لكل الناس، ولا تسقط صلاة الظهر عن الذين لم يصلوا صلاة العيد، أو الجمعة، والأصل في الفرض العيني أنه لا يقبل النيابة عن أحد، فهو مطلوب القيام به شخصياً، أمّا الفرض الجماعي وهو فرض كفاية الأصل فيه النيابة عن كل الأفراد من قِبَل البعض، ومطلوب من مجموع الأمة، فإذا حققت الكفاية فنة سقط عن الباقي.

صلاة العيد

لقد شرّعت صلاة العيد في السنة الثانية من الهجرة، وتنطبق عليها شروط صلاة الجمعة، وإذا اجتمعتا في يومٍ واحدٍ نُسقط إحداهما الأخرى، وقد أقامها الرسول ﷺ في المصلّى، وهو مكان فسح يتسع أكثر من جامع الجمعة، وقد واظب النبي ﷺ على الخروج في العيدين إلى خارج البلدة؛ حيث المكان الفسيح لاستيعاب ظاهرة العيد، وعليه؛ يجوز صلاة العيد بالملاعب الرياضية داخل المدن، ولا مانع من تعدّد المصلّى في البلد الواحد لاستيعاب جماهير الناس، ورفع الحرج عنها، وكذا جواز الصلاة أثناء المطر في الصلوات المغلقة والجوامع الكبيرة.

وما خرج رسول الله ﷺ إلى الصحراء إلا لتحقيق اجتماع أكبر من اجتماع الجمعة، فالخروج للصحراء ليس مقصداً، ولا الخروج من المدينة قطعاً، ولكن؛ لحاجة استيعاب جمهور صلاة العيد، والعلة تدور على الضيق والسعة لاستيعاب جميع الناس، وهي ضرورة اجتماعية، كما في صلاة الجمعة، وتعدّدها في البلد الواحد، وهذا ينطبق على صلاة العيد وتعدّدها في أكثر من مصلّى في البلد الواحد.

أمّا النداء لصلاة العيد؛ فهو نداء جماهيري بالتكبير، وذلك في نهاية شهر رمضان حين إتمام، وعند انقضائه إلى فراغ الخطبة قال تعالى: ﴿وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَىٰ مَا هَدَانَكُمْ﴾ البقرة (185)، وفي الحديث: (أن رسول الله ﷺ إذا غدا إلى المصلّى كَبَّرَ حتى يأتي المصلّى)، وفي رواية (كان رسول الله ﷺ يرفع صوته بالتكبير والتهليل حال خروجه إلى العيد، حتى يأتي المصلّى)، فالعيد ليس له مؤذن؛ لأن كل الناس المتجهين إلى الصلاة ترفع صوتها بالتكبير، فهو بمثابة الأذان في الصلوات.

أمّا الخطبة؛ فهي بعد الصلاة لما جاء في الرواية: (أن النبي ﷺ كان يخرج يوم الفطر والأضحى إلى المصلّى، وأول شيء يبدأ به الصلاة، ثم ينصرف، فيقوم مقابل الناس، والناس

جلوس على صفوفهم، فيعظهم، ويوصيهم، ويأمرهم، ثم ينصرف)، وأمّا ما ورد من تقديم الخطبة عن الصلاة؛ فهو من صنيع بني أمية؛ ليُجبروا الناس على سماع شتم آل البيت، ومدح بعض الناس ممن لا يستحقُّ المدح، ولا حول، ولا قوة، إلا بالله العلي العظيم، من توظيف الدين للسياسة الجائرة؛ فالجمعة والعيذان تُصلَّيان خلف الحُكَّام، أو مَنْ يُنوب عنهم، وهذه هي السُّنَّة، فلم يكن الصحابة يُصلُّون الجمعة والعيدين إلا خلف رسول الله ﷺ لأهمية هذا التجمُّع والتجمهر في العيد؛ حيث كانت تخرج النساء والأطفال والحيض مع الرجال، كما جاء في الرواية (أمرنا رسول الله ﷺ أن نخرجهن في الفطر والأضحى العواتق والحيض وذوات الخدور، فأما الحيض؛ فيعتزلن الصلاة، ويشهدن الخير، ودعوة المسلمين، وكان الحيض يُكَبِّرَن خلف الناس).

آداب حضور صلاة الجمعة

فكما للجمعة شروط وواجبات، فلها أحكام وآداب، وقد علمنا - فيما سبق - أن الجمعة لا تُصلَّى إلا في جماعة مستوطنة، ولا تُصلَّى إلا في المساجد الجامعة، ويُسنُّ التنظيف والتجمل للجمعة، وقصدها بسكينة، والتبكير، والاقتراب من الإمام، ورض الصفوف، وتسويتها، وعدم التخطُّي، والإنصات للخطيب، وغير ذلك ممَّا جاء في الروايات، ويُستحبُّ للمُصلِّين السجود على ظهور بعضهم حين الازدحام، كما يجوز فصل الصفوف، أو تباعدها لأي سبب موضوعي داخل المسجد، وخارج المسجد، حتى ولو كان بين المُصلِّين جدر، على أن يكون مكاناً عاماً، ويُعدُّ امتداداً لباقي المُصلِّين في المسجد مثل: الصلاة في مسجد من عدة طوابق، أو له توابع من مداخل، وحدائق، وغير ذلك، ولا صلاة سُنَّة محدَّدة قبل الجمعة؛ والترغيب بالروح إلى الجمعة باكرًا ما هي إلا ترغيب من أجل صلاة سُنَّة الجمعة، كونها غير محدَّدة عدداً، فيستطيع أن يصلي الذي يحضر باكرًا ما شاء الله له أن يصلي، إلى أن تقام خطبة وصلاة الجمعة؛ عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: (مَنْ اغتسل يوم الجمعة غسل جنابة، ثم راح، فكأنما قرب بدنه، ومَنْ راح في الساعة الثانية، فكأنما قرب بقرة، ومَنْ راح في الساعة

الثالثة فكأنها قرب كيشاً أقرن، ومَن راح في الساعة الرابعة، فكأنها قرب دجاجة، ومَن راح في الساعة الخامسة، فكأنها قرب بيضة، فإذا خرج الإمام حضرت الملائكة يستمعون الذُّكر) نلاحظ في الرواية الترغيب في التذكير لرواح الجمعة وامتداد وقت صلاة الجمعة.

إذا؛ الصلاة قبل الخطبة نافلة مطلقة غير محدّدة بوقت، وهي من باب التطوُّع المفتوح، جاء في البخاري: (لا يغتسل رجل يوم الجمعة، ويتطهَّر ما استطاع من طهْر، ويدهن، أو يمسّ من طيب بيته، ثم يخرج، فلا يفرق بين اثنين، ثم يُصليّ ما كتب له، ثم ينصت إذا تكلم الإمام إلا غفر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى)، والرواية واضحة في بيان وظيفة الداخل إلى المسجد يوم الجمعة في أيّ ساعة كان، وهي أن يُصليّ ما بدا له حتى قيام الإمام بالخطبة، فيُنصت له، وذلك من خصوصيات هذا اليوم، فطول وقت صلاة الجمعة وامتداده من أول الضحى إلى آخر وقت الظهر، وفتح باب صلاة النوافل إلى حين خطبة الجمعة، قال تعالى: ﴿يَبْنَئِي آءَادَمَ حُدُوًا زَيْنَتَكَرَّ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ﴾ (الأعراف (31))، وجاء في الروايات: قال رسول الله ﷺ: (مَن غسل، ون، واغتسل، وغدا، وابتكر، ودنا من الإمام، وأنصت، ولم يبلغ في يوم جمعة، كتب الله - تعالى - له بكلّ خطوة خطاها إلى المسجد صيام سنة، وقيامها)، وفي رواية جاء: (أنه نُهي أن يقام الرجل من مجلسه، ويُجلس فيه، ولكن؛ تفسَّحوا، وتوسَّعوا)، وفي رواية: (على كلّ مسلم الغسل يوم الجمعة، ويلبس من صالح ثيابه، وإن كان له طيب مسّ منه)، وجاء في رواية: (مَن أتى الجمعة، فصلّى ما قدر له، ثم أنصت، حتى يفرغ الإمام من خطبته، ثم يصلي معه، عُفّر له ما بينه وبين الجمعة الأخرى، وفضل ثلاثة أيام)، وفي رواية (كان رسول الله ﷺ ينزل من المنبر يوم الجمعة، فيُكلّمه الرجل في الحاجة، ويُكلّمه، ثم يتقدّم إلى مُصلّاه، فيصلي)، وفي رواية (مَن لغا، وتخطّى رقاب الناس، كانت له ظهراً) هذه نخبة من الروايات تتعلّق بالسُنن والآداب، وكلّها تخصّص يوم الجمعة، ولها مقاصد عظيمة، تنعكس على مجموع الناس، سلوكاً حضارياً، وذوقاً رفيعاً.

الجمعة والأطفال

لقد اتفق التشريع الإنساني على أن الأطفال هم ما دون العشرين من العمر، وفي الفقه الإسلامي للأطفال أقسام :

أولاً: مرحلة ما قبل سنّ الحلم

- وهو سنّ ما قبل التمييز من الفطام، ويمتد إلى السادسة من العمر

قال تعالى : ﴿ لَمْ يَبْلُغُوا الْحُلُمَ ﴾ النور (58).

- سنّ التمييز، ويمتد من السادسة إلى ما دون العاشرة من العمر.

قال تعالى : ﴿ أَوِ الْبَطْفَلِ الَّذِينَ لَمْ يَضْهَرُوا عَلَىٰ عَوْرَاتِ النِّسَاءِ ﴾ النور (31).

ثانياً: مرحلة سنّ الحلم

- هو طفل سنّ التكليف، ويمتدّ من نهاية سنّ التمييز إلى ما دون الرابعة عشر؛ قال

تعالى : ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمُ الْحُلُمَ ﴾ النور (59)

- طفل سنّ الرشد، ما دون العشرين

قال تعالى : ﴿ فَإِنَّ أَنتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا ﴾ النساء (6)

وفي علم الإحصاء يُطلق على المجتمع - إذا كان عدد الأطفال فيه قريب نصف عدد

السكان - المجتمع الفتى، كما هو الحال في مجتمع الصحابة؛ ففي التاريخ؛ قامت الدعوة

الإسلامية على أيدي الأطفال، فهم غالب الجماعة الإسلامية، وكان أصغرهم سنّاً علي بن أبي

طالب، وعمره ثماني سنوات، وكذا الزبير بن العوام، ثماني سنوات، وطلحة بن عبيد الله

إحدى عشر سنة، والأرقم بن أبي الأرقم اثنا عشرة سنة، وعبد الله بن مسعود أربعة عشر

سنة، ساهموا في الدعوة، والنهضة، وإقامة الدولة الإسلامية الأولى، ومن الأطفال - أيضاً -

سعد بن أبي وقاص، وسعود بن ربيعة، وهما في سنّ السابعة عشرة، وجعفر بن أبي طالب،

وكان عمره ثمانية عشر عاماً، ثم ثلثة من الشباب ما دون العشرين؛ أمثال عثمان بن عفان،

وخباب بن الأرت، وصهيب الرومي، وغيرهم، ولا ننسى أصغر قائد جيش إسلامي عمره سبعة عشر عاماً؛ إنه أسامة بن زيد، وقد عيّنه رسول الله ﷺ بنفسه، وقد قاد الجيش، وفيه أبو بكر، وعمر، وقد سارت المرأة مع الرجل، جنباً إلى جنب، منذ بدء الدعوة، وكانت أول شهيدة في الإسلام سمية من آل ياسر.

إذا؛ الأطفال - بمختلف أعمارهم - جيل المستقبل، ورصيد الأمة، وأملها في أي نهضة، وقد مرَّ معنا شيء من دور الأطفال في تاريخ الدعوة الإسلامية، وإقامة المجتمع الإسلامي الأول، فكان من ذلك نماذج خالدة للطفل العربي والإسلامي علي بن أبي طالب، أصغر طفل حمل مبدأ الإسلام، ولم يتجاوز الثامنة من عمره، وحينما بلغ عمره في حدود العشرين كان أول فدائي في الإسلام؛ حيث فدى رسول الله ﷺ بنفسه أثناء عملية الهجرة المشهورة، وكانت أول عملية فدائية سنّها علي بن أبي طالب رضي الله عنه؛ وحتى ذوي الاحتياجات الخاصة من الأطفال (المعوقين جسدياً) كان لهم دور كبير، ولم يعزلهم الإسلام عن المجتمع، من ذلك الصحابي عبد الله بن مسعود، فهو أصغر داعٍ ومجاهد في الإسلام، وكان عمره أربعة عشر عاماً، ولا يتجاوز طوله المتر، وساقاه دقيقتان، لا تكادان تقويان على حمله، إلا أنه كان عملاقاً في جرأته، وإرادته؛ وقيل إنه لا يُرى بين الرجال وهم جلوس لشدة قصره، وضعف ساقه، فكان يثير الضحك عند بعض الصحابة، لذا كان الرسول ﷺ يقول لهم: (إن قَدَمَ عبد الله لأثقل عند الله من جبل أحد). ذلك المجتمع الذي أفرز أصغر قائد جيش في الإسلام؛ إنه أسامة بن زيد، وكان عمره سبعة عشر عاماً، وقد نصّبهُ الرسول ﷺ بنفسه قبيل وفاته ﷺ. إذا؛ كان الطفل قد شغل دوراً هاماً ومصيرياً في المجتمع الإسلامي الأول، وساهم في الدعوة، وبناء الدولة، فمن هنا؛ كان سعي الأطفال للجمعة واجباً من باب أولى.

إذا؛ سنن الآداب في حضور الجمعة عبارة عن منهج تربوي، له أهمية كبيرة حتى في حياة الفرد، إذ؛ تُوجّه الطفل، وترشده يوماً في الأسبوع إلى الأناقة في ملبسه، واللباقة في تصرّفه مع الناس، من عدم تحطّي الرقاب في المسجد، وعدم الجلوس في أماكن الغير، والإنصات، وعدم الإزعاج عموماً، حتى برائحته، لذا؛ كان العطر والتجمل من السنن المطلوبة؛ فالجمعة

يوم لتكرير الطهارة النفسية، والجسدية، والمحافظة على البيئة، وتعليم الأطفال حمل المسؤولية، والنظام، والصبر، من خلال الجلوس، والإنصات، والصفّ بالصلاة، والاقتراء بالإمام في الركوع، وفي السجود، وكل ذلك دلائل على مفاهيم تربوية، وسُنن جميلة وحضارية، تُنمّي الإرادة الجماعية، وتعزّز الانتفاء الوطني، والشعور الإنساني، فمن خلال سماع الخطبة يتعرّف على رجالات التاريخ، وصانعي الحضارة، وتُصَفّى الشوائب والخرافات من الأذهان، وتُزرَع بذور الخير، والعمل الصالح، وتُشجّع على أداء الواجبات، وتعمل على بناء الشخصية، مساهمة مع باقي المؤسسات التربوية في المجتمع، ويكتسب الإنسان - من خلالها - المعرفة، والثقافة، والوعي، ويتعلّم الاستماع، والحوار، واحترام الآخرين، بالإضافة إلى الاطّلاع على قضايا الأمة المصرية، وهموم الناس المعاشية، هذه الآداب والمكتسبات تتكرّر كل أسبوع يوماً، حتى تتأصل مع الزمن (فقد كان رسول الله ﷺ يصحب الطفلين السيّدَيْن الحسن والحسين، وكانا يركبان على ظهره أثناء السجود، ورسول الله ﷺ يطيل سجوده من أجلهما).

وعن قتادة الأنصاري قال: (رأيتُ رسول الله ﷺ يصلي للناس، وأمامة بنت زينب على عنقه، فإذا سجد وضعها، وإذا رفع من السجود، أعادها)، ولم يفرّق رسول الله ﷺ بين الصبي والبنت في المعاملة، وكان بعض الأطفال يؤمّون الصحابة في الصلاة، وإمامة الطفل أمر معروف، وفيه روايات حديثة، وأمّا رواية: (جَنّبوا صبيانكم مساجدكم)؛ فليست صحيحة، بل موضوعة، ولنا في رسول الله ﷺ أسوة حسنة، فهو نبي، وقائد، ومعلّم، ومُربّ، والمثل الأعلى، والإنسان الكامل إلى يوم الدين، الذي يستحقّ المتابعة على الدوام، وإلى الأبد

الباب الرابع

موانع إقامة الجمعة

- المجاعة بسبب طبيعي، أو اجتماعي .
- الخوف من الظلم، أو الضرر .
- الاضطراب الكوني، والاجتماعي .
- الافتراق والخلاف الحاد والتضاد .

المجاعة بسبب طبيعي، أو اجتماعي

لعل الإنسان أضعف مخلوق على وجه الأرض، لو سلب العقل منه، لفرَّ أمام الكلاب والقطط، فالعقل سلطان بسط به الإنسان سيطرته على سائر المخلوقات والطبيعة، فالضعف طبيعة بشرية، تعود إلى أمرين: الجوع والأمن من أهوال الدنيا، لذا؛ أخذ الشرع مراعاة طبيعة الإنسان في أحكامه، قال تعالى ﴿ يُرِيدُ اللَّهُ أَنْ يُخَفِّفَ عَنْكُمْ ۖ وَخُلِقَ الْإِنْسَانُ ضَعِيفًا ﴾ النساء (28). وحتى يطمئن الإنسان في حياته ويأمن ضعفه ليقوم بوظيفته في حق الاختيار للإيمان أو الكفر، كان الله - تعالى - المالك الحقيقي للرزق، والذي أساسه الماء في الأرض والسما، كما أنه مالك الناس، وهو الذي يهب الحياة، ويقبضها، فالرزق والموت بيد الله تعالى، الخالق، قال تعالى: ﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ ءَامِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِّنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ ﴾ النحل (112).

إذا؛ الوضع الاقتصادي مُقدّم على الأمن، ولكنه لا ينفك عن الوضع الأمني، فلا يزدهر الاقتصاد إلا بوجود الأمن الحقيقي القائم على العدل، فلا بد من الأخذ بعين الاعتبار - أثناء النهضة والإصلاح - الاهتمام بالحالة الاقتصادية للبلاد، والاعتناء بوسائل وعلاقات الإنتاج؛ لتحقيق الثورة الزراعية والصناعية حسب معطيات الواقع، ومقاصد المبدأ؛ لأن نمو الاقتصاد الوطني في المجتمعات القائمة على أمن القوة يؤدي إلى فساد يقوم ضرورة على الرشوة والدعارة؛ لأن الناس بهما تحصل على امتيازات وتسهيلات فوق القانون، من أجل الحصول على رخص استيراد، أو إزالة عوائق قانونية، أو حماية واستثمار لمنتج ما لصالح فرد، أو فئة، وهذا الوضع يُعدُّ بيئة صالحة لتطفّل طبقة المتفعين، والتي تحرص - بدورها - على استمرار الظلم، ومع الزمن يطفو الفساد على سطح المجتمع، مما يؤدي إلى انهياره، كما حصل للاتحاد السوفيتي، فالعدل يجب أن يكون أساس الحُكم، وإلا حلَّ التخلف الاقتصادي

والاجتماعي؛ وحتى لا يكون العامل الاقتصادي دافعاً للفساد الاجتماعي، كان له الأهمية قبل الأمن، بل هما وجهان لعملة واحدة، لذا؛ علينا تحقيق العدالة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية في المجتمع؛ وكل مجتمع يتميز بخصائص حضارية تنعكس على أفرادها، وهذا ينطبق على المجتمع الإسلامي، الذي يشعر الفرد فيه أنه ينتمي إليه، ويعتز به، وأنه جزء منه، ففي هذه الحالة يُكَلَّف الفرد بمخالفة خصائص المجتمعات التي لا تنتمي إلى حضارته على مستوى المظاهر الاجتماعية، ومن هذه الخصائص التي تُمَيِّز المجتمع الإسلامي ظاهرة الجمعة، إلا أنها تُعطل في حال عدم تميُّز المجتمع الإسلامي استقلالاً واستقراراً.

إذا؛ المجاعة السبب الأول في منع قيام الجمعة في المجتمع، وقد أخذ الشرع ذلك بعين الاعتبار، فجمَّد عقوبة السرقة في هذه الحالة تخفيفاً على الناس، قال تعالى: ﴿الَّذِينَ خَفَّفَ اللَّهُ عَنْكُمْ وَعَلِمَ أَنَّ فِيكُمْ ضَعْفًا﴾ الأنفال (66)، وكان رسول الله ﷺ إذا حضر الطعام والصلاة قدَّم الطعام على الصلاة؛ ليتفرَّغ الإنسان من مشاغل قد تُسكره في الصلاة، فلا يعي ما يقول، ولا ينجش، فكيف في المجاعة؟! فهي من باب أولى؛ لأنها سبب في هبوط الإنسان عن مستوى الإنسانية، فيتحرَّك بدافع الغريزة، مما يجعله يسرق لياكل، ويطعمم أولاده، وقد تعمَّ الفوضى، والهرج، والمرج، فمن أجل ذلك لا جمعة في مجاعة، حتى يقضي الله أمراً كان مفعولاً.

الخوف من الضرر، أو الظلم

الخوف سبب في تخفيف الأحكام على الناس في الإسلام، من ذلك الخوف على النفس، أو على الحقوق، والمصالح؛ فالمسلم الذي يعيش ضمن أقلية مستضعفة غير معترف بها على مستوى الدستور يخشى بها على نفسه إن مارس ما يخالف المجتمع، أو خرج عن عاداته، التي لا يتسامح معها، فلا جمعة عليه، ولا مانع من إقامة الصلاة المكتوبة سراً، وكذلك إن كان المجتمع الإسلامي في حالة جنينية، لم يتشكَّل بعد، ويخشى على نفسه، أو حقوقه، ومصالحه، فلا جمعة عليه، كما كان الأمر في العهد المكي، فلا بد من توفير شرط الأمن والاستيطان، أو ما

عَبَّرَ عَنْهُ الْأَحْنَفُ بِوَجُودِ الْإِمَامِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ﴾ الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿قريش (3-4)﴾. وَأَمَّا مَا وَرَدَ فِي الْأَحَادِيثِ مِنْ تَرْكِ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ لِعُذْرِ الْمَطْرِ؛ فَهَذَا فِي زَمَانِهِمْ؛ أَمَّا الْيَوْمَ؛ فَلَيْسَ عُذْرًا، وَالسَّبَبُ وَاضِحٌ فِي أَنَّ الطَّرِيقَ كَانَتْ أَتْنَاءَ الْمَطْرِ طِينًا، وَالْمَسْجِدَ أَرْضَهُ تَرَابِيَّةً، قَابِلَةً لِتَصْبِيحِ وَحَلَاءِ، وَقَدْ تَبَتَّلَ مَلَابِسُهُمْ فِي أَتْنَاءِ الْجُلُوسِ لِسَمَاعِ الْخُطْبَةِ وَالصَّلَاةِ، وَقَدْ تَلَوَّتْ نِيَابِهِمْ وَأَيْدِيهِمْ وَوَجُوهُهُمْ بِالْوَحْلِ، مِمَّا يُوَدِّي إِلَى نَفُورِ النَّاسِ مِنَ الصَّلَاةِ لِشِدَّةِ الْحَرِّ وَالضَّرَرِ، فَالْإِسْلَامُ جَاءَ لِرَفْعِ الْحَرِّ وَالتَّكْلِيفِ وَالضَّرَرِ، وَالرَّوَايَةُ جَاءَ فِيهَا أَنَّ الصَّحَابَةَ أَصَابَهُمْ مَطْرٌ لَمْ تَبْتَلْ أَسْفَلَ نَعَالِهِمْ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَصَلُّوا فِي رِحَالِهِمْ؛ فَالْحَدِيثُ يَفِيدُ تَرْخِيصَ عَدَمِ حُضُورِ الْجُمُعَةِ لِأَبْسَطِ عُدْرٍ لَوْ اسْتَمَرَ الْعَمَلُ بِهِ فِي زَمَانِنَا، لِذَا؛ يَجِبُ إِهْنَاءُ الْعَمَلِ بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ، فَإِنَّهَا ظَرْفِيَّةٌ، وَيُعْمَلُ بِهَا عِنْدَ أَنْسَاءِ مُضَارِبِ الْحَيْمِ؛ فَالتَّطَوُّرُ سُنَّةٌ مِنْ سُنَنِ اللَّهِ تَعَالَى، يَنْسَخُ الْأَحَادِيثَ الظَّرْفِيَّةَ؛ لِأَنَّ الْأَعْدَارَ لَا تَنْسَجِمُ مَعَ حُكْمِ الْوَجُوبِ، وَعِظْمَةِ يَوْمِ الْجُمُعَةِ، وَأَحَادِيثِ التَّرْهِيْبِ مِنْ تَرْكِهَا، وَعَدَمِ التَّرْخِيصِ لِلرَّجُلِ الْأَعْمَى فِي تَرْكِ تَلْبِيَةِ النِّدَاءِ.

الاضطراب الكوني والاجتماعي

الرجز وهو اضطراب كوني أو اجتماعي، ومقومات الرجز الجهل بطريقة التعامل مع الطبيعة والفطرة، أو ظلم يستحقّ عذاب الله تعالى في الدنيا بما كسبت أيدي الناس، مما يستجلب أهوال الدنيا من كوارث، وبراكين، وزلازل، وأعاصير، وانتشار أمراض معدية، وأوبئة خطيرة، فلا جمعة في هذه البيئات، كما في حال فُشُوِّ لَجْرِيْمَةِ عَلَى سَطْحِ الْمَجْتَمَعَاتِ، أَوْ الْحَرْبِ الْأَهْلِيَّةِ، أَوْ الْحُرُوبِ الشَّامِلَةِ، كُلِّ هَذَا يَمْنَعُ قِيَامَ الْجُمُعَةِ، بِالإِضَافَةِ إِلَى شِدَّةِ الْحَرِّ، وَالْبَرْدِ، وَالْمَطْرِ فَوْقَ الْعَادَةِ، وَوَعُورَةِ الطَّرِيقِ بِسَبَبِ السَّيُولِ، وَغَيْرِ ذَلِكَ مِنْ أَسْبَابِ عَدَمِ الْإِسْتِقْرَارِ وَالْأَمْنِ، فَلا جُمُعَةَ حَتَّى يَعُودَ الْأَمْرُ إِلَى نِصَابِهِ ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمْ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ﴾ الْبَقَرَةَ (185).

الافتراق والخلاف الحاد والتضاد

إذا افترت الأمة في المجتمع الواحد بسبب طائفي أو مذهبي أو وجهات نظر حادة متطرفة تسقط الجمعة عن الناس، وتُعلّق حتى إشعار آخر، خشية الفتنة، حتى يعود الأمر إلى نصابه؛ لأن من شروط الجمعة أنها لا تمثّل فئة، أو طبقة، أو مذهباً، بل الأمة في المجتمع لا غير كما ذكرنا سابقاً، وهذه أهم أربع أسباب تُعدّ موانع في إقامة ظاهرة الجمعة في المجتمع الإسلامي، أو غيره؛ فلا جمعة لمجتمع لا يتّصف بالاستقلال، والاستقرار، والأمن من الجوع، والخوف على النفس، والحقوق، والمصالح، مع العلم أن الاستقرار قد يكون نتيجة ظلم الحاكم، أو عدله في كلا الحالتين تجب الجمعة، وتعمل على أمن واستقرار المجتمع، وممارسة رسالتها في تكرير طهارة النفس والمجتمع؛ وما إن تُعطلّ هذه الظاهرة لأي سبب حتى تعود الناس إلى صلاة الظهر، فهي الأصل، وفي حال توفّر شروط الجمعة تصبح بدل صلاة الظهر، وإلا تعود إلى الأصل، مع التخفيف على أصحاب الأعذار من خوف، ومرض، وغير ذلك، علماً أن رسول الله ﷺ ينهاون في تعدّد الجمعة في البلد الواحد، وقصة مسجد ضرار مشهورة في محاولة تفريق المسلمين، وما كان منه - عليه السلام - إلا أن أمر بحرق مسجدهم؛ لأنهم أرادوا الإضرار بالمجتمع الإسلامي، وتصدّع الجبهة الداخلية، فالحرص على الوحدة الوطنية وتماسك الأمة من وظيفة يوم الجمعة في تسديد وترشيد المجتمع؛ قال تعالى: ﴿وَأَعْتَصِمُوا بِحَبْلِ اللَّهِ جَمِيعًا وَلَا تَفَرَّقُوا﴾ آل عمران (103)، وقوله: ﴿وَإِنَّ الَّذِينَ أَحْتَلَفُوا فِي آلِ كَثِبٍ لَنِي شِقَاقٍ بَعِيدٍ﴾ البقرة (176). والأصل في ممارسة أحكام الجمعة المحافظة والحرص الشديد عليها لأهميتها التشريعية والاجتماعية، وما تعكسه من مصالح، ومنافع إصلاحية، لا نستطيع إحصاءها، مهما بلغنا من علم، وقد صدق ربُّ العزة حينما ختم الآية بقوله: ﴿ذَلِكَ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ بالعلم نزداد معرفة للذكر الحكيم، وقدرة على التأثير والانتفاع إلى أقصى حدّ في هذا اليوم المبارك، فالله تعالى ربط الخير بالعلم، وقال تعالى

﴿ أَقْرَأُ وَرَبُّكَ الْأَكْرَمُ ﴾ العلق (3)، هذه الآية تؤكد هذا المعنى، فَكْرَمُ الله - عزّ وجلّ - مرهون بالقراءة؛ أي أقرأ، وارتق، ولفظ (أَقْرَأُ) في التحليل اللغوي الهجائي يدلُّ صوت (الهمز) على القطع، وصوت (القاف) على الوقف، وصوت (الراء) على التكرار والاستمرار، و(الهمزة) في الأخير كما في البداية، وفي دلالة الإجمال نرى انطباق هذه الدلالة على مقاطع الأصوات ذات معنى من الأقوال، وخاصة أن صوت القاف أحد مكوّنات لفظ (قال، قول، قيل) وعكس صوت (اقرأ) هو (أرقى)؛ أي أقرأ، وارتق على سُلّم الكرامة الربّانية؛ فالجمعة مثل الجهاد ماضية إلى يوم الدين، لا يُبطلها جور جائر، ولا عدل عادل، ولا تُكزّه الناس على الدين والصلاة والجمع والجماعة وسائر العبادات؛ فالجمعة أعظم من عيد الأضحى والفطر، بل هي عيد مولد الجنس البشري، ونهايته، فكان لا بد لتحقيق المقاصد من رفع الحرج والمشقة في تطبيق الأحكام لتلمّس الناس اليُسْر والرحمة؛ قال تعالى: ﴿ فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ ۚ ﴾ الَّذِينَ أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ ﴿ قريش (3-4)، هذه الآية تُبيّن موانع العبادة، فلا بد من ضمان حاجة الناس، أو الحد الأدنى على الأقلّ من الطعام والشراب، والاطمئنان في حرية الرأي، والتعبير، والاختيار، وليس الخوف دافعهم في الرأي والاختيار، ولا بد من توفّر شروط الجمعة؛ لأن نواقض الشروط موانع للجمعة أيضاً، وبذلك لا تفسد هذه الصلة الروحية، وتحقّق مقاصدها في المجتمع.

علّة التعدّد وخصوصية الجمعة

- تعدّد الجماعة في الجمعة :
- تعدّد فرقة وفتنة واختلاف.
- تعدّد حاجة واستيعاب الجماعة.
- خصوصية الجمعة عن سائر الأيام.

تعدّد الجماعة في الجمعة

تعدّد فرقة وفتنة واختلاف

عن ابن عباس أن أناساً من الأنصار بنوا مسجداً، فقال لهم أحدهم اسمه أبو عامر: ابتنوا مسجدكم، واستمدّوا بما استطعتم من قوة وسلاح، فإني ذاهب إلى قيصر ملك الروم، فأتي بجند، فأخرج محمداً وأصحابه، فلما فرغوا من مسجدهم، أتوا النبي ﷺ، وقالوا له: نُحِبُّ أن نصلي فيه، فوعدهم محمد ﷺ خيراً حين عودته من معركة تبوك، وعندما خرج من المدينة نزل عليه الوحي بقوله: ﴿لَا تَقْرَفِ فِيهِ أَبَدًا﴾ التوبة (108)؛ لا تقم فيه؛ أي لا تقوم على أي أمر فيه ليس المقصود الوقوف للصلاة فقط، فأمر رسول الله ﷺ بعض أصحابه بهدم المسجد، وحرّقه، ففعلاً قبل عودة رسول الله ﷺ إلى المدينة؛ من ذلك نعرف أن المسجد رسالته الطهارة ﴿فِيهِ رِجَالٌ مُّحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا﴾ وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴿ التوبة (108)، وفي الرواية (المسلم من سلم المسلمون من يده ولسانه)، أمّا إذا كان المسجد لتفريق المجتمع، أو محاربة السلطة، أو مركز إعداد لمحاربة الله ورسوله؛ فهذا مسجد ضرار يجب تطهيره بتغيير القائمين عليه، أو هدمه حسب مقتضى الحال، كما فعل رسول الله ﷺ، فالتعدّد لصلاة الجمعة جائز على أن لا تتخذ الخلاف بالرأي سبباً في منع ذكر الله عزّ وجلّ في المساجد، والسعي في خرابها، وهذا الفعل أظلم من الفتنة؛ قال تعالى: ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّنْ مَنَعَ مَسَاجِدَ اللَّهِ أَنْ يُذَكَّرَ فِيهَا اسْمُهُ وَسَعَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَنْ يَدْخُلُوهَا إِلَّا خَائِفِينَ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ﴾ البقرة (114)، فالطهارة من الخبائث الأربعة الواردة في كتاب الله تعالى هي المقصودة من (الخبث والنجس والرجس والرجز) وطهارة البواطن أولى من الظواهر، بل هي الأساس في الطهارة، وإنكار المنكر على

أساس من الطهارة بالمعروف، وممارسة النقد، لا من أجل النقد، بل من أجل الإصلاح والتطوير، لا التشكيك والتجريح والتشهير، ويجب التزام الروح الموضوعية والوعي والجرأة؛ جاء في الرواية (إن الله يحب الرفق في كل شيء) وقال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّىٰ يُغَيِّرُوا مَا بِأَنفُسِهِمْ﴾ الرعد (11)، فالحادثة واضحة أن بعض مَنْ كان من أصحاب محمد ﷺ من قوم الأنصار قد بنوا مسجداً ظاهره لذي الحاجة كما ادَّعوا، وفي الباطن مؤامرة لضرر المؤمنين، والتفريق بينهم، وهدم بنیان المجتمع الإسلامي، والإجهاز على سلطة الدولة المتمثلة بالرسول ﷺ وأصحابه المؤمنين حقاً وصدقاً، وما جاء في الآية وأسبابها يُوضِّح أمر عدم سماح رسول الله ﷺ بتعدُّد صلاة الجماعة يوم الجمعة، مع العلم أن المدينة المنورة فيها عدَّة مساجد، كما مرَّ معنا في المبحث، فقد بنى رسول الله ﷺ مسجد قباء، ومسجده، وكان مسجد بني سالم، وكان معاذ يصلي العشاء وراء النبي ﷺ، ثم يذهب إلى قومه فيصلِّي بهم إماماً صلاة العشاء، هي له تطوُّع، ولهم فريضة، أمَّا صلاة الجمعة؛ فلم تكن لتتعدَّد، بل كان أهل المساجد الأخرى كلهم يأتون إلى مسجده ﷺ، فيجتمعون فيه، وهذا التفريق العملي منه ﷺ بين صلاة الجماعة والجمعة لم يكن عبثاً، فلا بد من النظر إليه بعين الاعتبار؛ لأن الأصل في صلاة الجمعة عدم التعدُّد في البلد الواحد، وهي ليست كباقي الصلوات التي تقام جماعات متعدِّدة في البلد الواحد؛ إذ كلُّ أسرة تستطيع أن تصلي جماعة في بيتها، ولكن صلاة الجمعة لا تقام في البيوت، وضمن أسوار خاصة لا تمثِّل المجتمع، ولا في جماعة غير مستقرَّة، أو بين مسافرين.

تعدُّد حاجة لاستيعاب الجماعة

وتعدُّد الجماعة جائز يوم الجمعة لاستيعاب ظاهرة الجمعة، والأصل الاكتفاء بالمساجد الكبيرة الجامعة، وهذه هي السُّنَّة، والصواب، ولا يجوز التعدُّد للإضرار بالمجتمع الإسلامي وأمنه، فالتعدُّد جائز للحاجة، ولكن توحيد وقت الصلاة أمر مطلوب شرعاً في البلدة

الواحدة، وخاصة أن وقت الجمعة طويل؛ من أول الضحى إلى أول وقت العصر، لرفع الحرج عن الناس، وجاء في الحديث: (صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده، وصلاته مع رجلين أزكى من صلاته مع رجل، وما كان أكثر فهو أحبُّ إلى الله تعالى)؛ ونلفت نظر القارئ إلى أن أسباب نزول الآيات القرآنية ما جاء فيها من أحاديث ضعيفة على الغالب ومنها أحاديث قصة مسجد ضرار؛ إذ لم يصحَّ من أسباب النزول إلا اليسير، والعبرة بعموم اللفظ، لا بخصوص السبب، وهذا ينطبق على كُتُب عموم السيرة النبوية، وغيرها.

خصوصية الجمعة عن سائر الأيام

اختلاف الفقهاء قسمين بخصوص الجمعة

ذهب الفقهاء في ذلك فريقين: الأول لا يرى للجمعة أي خصوصية، فهي صلاة، وحسب، كسائر الصلوات المكتوبة، ولا تختلف شرائطها عن أي صلاة، وما جاء من خصائص لا يرتقي إلى حكم الفرض.

وأما الفريق الثاني؛ فيرى للصلاة شروطاً كثيرة، اختلفوا في ما بينهم بين الكثير والمقل، وبالإضافة إلى الشروط الخاصة، لها أحكام وآداب خاصة تتعلق بالطهارة، والخطبة، وحضور الجمعة؛ ولا نريد أن نعرض أو نتعرض لأحد الفريقين، وإنما نريد المضي ضمن مسير منهجنا الفقهي، فنقول إن كلا الفريقين لم يُفرِّق بين صلاة الجمعة ويوم الجمعة، بل انصبَّ تفكيرهم على الصلاة، علماً أن الآيات فيها أحكام لا تتعلق بالصلاة، بل ما بعد الصلاة، ولم تتحدَّث الآية عن شروط صحَّة الصلاة، أو أركانها، أو واجباتها، فليس فيها شيء من هذا كله؛ والفرق واضح بين أحكام الصلاة وأحكام يوم الجمعة، ولا أدري عدم تفریق الفقهاء بين ذلك، علماً أن الروايات - أيضاً - جاءت مُبيّنة لهذا الأمر؛ من ذلك: (خمس مَنْ عملهنَّ في يوم كتبه الله من أهل الجنة، من عاد مريضاً، وشهد جنازةً، وصام يوماً، وراح إلى الجمعة، وأعتق رقبة)، والحديث واضح؛ خمس أعمال في يوم، ليس لها علاقة بصلاة الجمعة، بل صلاة الجمعة واحدة منها، ولكن؛ فيما يبدو أنهم

عكسوا المسألة، فأصبحت أحكام يوم الجمعة من أجل الصلاة، وحسب، فكان الاغتسال والتزئين وأداب الحضور والخطبة وغير ذلك هي فقه الجمعة، وإذا تناولوا ما بعد الصلاة دعوا إلى الإكثار من ذكْر الله، وكلّ حسب فهمه لمسألة ذكْر الله، فمنهم مجالس وحلقات، ومنهم أورداد، وغيرهم تلاوة كتاب الله تعالى، أو قراءة سورة الكهف، والدعاء والصلاة على النبي ﷺ، ونحن لا ننكر ذلك، ولكن؛ ليس هو المقصود، ولو كان هذا جزءاً من المقصود على الأقل، أو بعض ذلك ما هر موافق الصواب والحقيقة.

خصائص الجمعة في كتاب الله تعالى

ذكرنا - فيما سبق من الكتاب - أن لصلاة الجمعة شروطاً خاصة تختلف عن سائر الصلوات المكتوبة؛ وهي: الوقت الممتد من أول وقت صلاة الضحى إلى آخر وقت صلاة الظهر. ثم الجماعة المنبثقة عن المجتمع، ولا تمثل فئة، أو طائفة، أو أي فاعلات اجتماعية فرعية، ولا تحمل طابع طبقة، ولا تنحصر ضمن حدود وإطار غير المجتمع. وأماً الخاصية الثالثة؛ فهي المجتمع الإسلامي المستقل والمستقر، وهذه الخصائص الثلاثة من أهم ميزات صلاة الجمعة عن سائر الصلوات، وهي شروط يجب أن تتحقق، فلا جمعة بدونها، وللجمعة - أيضاً - خصوصيات كثيرة، وردت بالأحاديث، نأتي عليها فيما بعد؛ ومن خصوصيات الهيئة ما يسبق الصلاة من خطبة وأداب لا توجد في الصلوات المكتوبة، وكذا لا تُصلّى الجمعة إلا في المساجد الكبيرة الجامعة، بينما الصلوات المكتوبة تُصلّى في كل مكان، وصلاة الجمعة لا تقبل التعدد في البلد الواحد إلا لحاجة، وهذا خلاف الصلاة المكتوبة، وهذا أهم ما يتعلّق بالصلاة.

الصلاة من خصوصية اليوم

إن هذا اليوم لم يأخذ حقّه في الفقه الإسلامي بسبب انصراف ذهن الفقهاء في المسألة إلى فقه صلاة الجمعة، والخلاف حول شروطها وأدائها، أمّا فقه يوم الجمعة؛ فلم يذكرها إلا فضيلة اليوم، واستحباب الدعاء والذّكر والصلاة على النبي ﷺ فيه، وهذا كلّ جزء من المقصود كما ذكرنا

سابقاً، فكما أنهم اقتصروا على فقه الصلاة، فقد اقتصروا معنى السعي على المشي إلى المسجد، مع أن السعي فعل وإرادة؛ قال تعالى ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَوَدَّى لِّلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾ إن يوم الجمعة خير أيام الأسبوع، وخير يوم طلعت عليه الشمس، وهو سيد الأيام، وأعظمها عند الله تعالى، لذا؛ كانت له خصائص تُميّزه عن سائر الأيام؛ أولاها صلاة الجمعة، وهي خاصة باليوم، وهي ليست صلاة الظهر، بل بدلاً عنها، فالصلاة من أجل اليوم، لا العكس، وهي عمل تعبدي، تشغل جزءاً من يوم الجمعة، وتدخل ضمن معنى ذكر الله، فالخطبة والصلاة من ذكر الله بالمعنى العام للذكر، الذي يتناول ما قبل صلاة الجمعة إلى نهاية يوم الجمعة؛ لأن الذكر نطق به، وتفكير فيه، وتحدث عنه، واستحضار له، وعمل بأحكامه، وواجباته.

إذا؛ السعي لذكر الله مظلة تظل يوم الجمعة، ابتداءً من السعي لتوفير شروطها في المجتمع، إلى أن تصبح ظاهرة اجتماعية؛ وذكر الله أكبر من كل شيء، بينما الخطبة والصلاة من الذكر، والأمر بالتفرغ ليس للصلاة فحسب، ولكن؛ من أجل أحكام يوم الجمعة؛ حيث طلب تعالى من المؤمنين بهبوط مستوى النشاط المادي من ذروة الانتشار في حده الأعلى إلى حده الأدنى، والقصد إيجاد ظاهرة اجتماعية مختلفة عن باقي الأيام، التي تسير بالطاقة المادية، فيأتي يوم الجمعة ليغير العادة الأسبوعية، فتصبح فيه مفاهيم الناس مسيرة بالطاقة الروحية تُشكّل ظاهرة الجمعة، وهي خاصة في هذا اليوم، بل كبرى الخصائص التي تضم باقي الخصائص تحت جناحيها، وهذا ما تعنيه الآية بالتفرغ للسعي إلى ذكر الله تعالى. ثم جاءت الآية ﴿فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَاذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾؛ أي أن الصلاة ليست كل شيء، فإذا قضيت عاد الناس إلى ما اعتادوا عليه من أعمال؛ لأن هذا تحصيل حاصل، وتسطيعاً للفهم، فالصلاة من أول أحكام يوم الجمعة يتبعها عدة أحكام لتغطي باقي ساعات يوم الجمعة، فالأمر بالانتشار ليس الانتقال، والسفر، ولا العودة إلى الحياة المادية، بل التفرق في الأرض لإذاعة الخير، وذكر الله تعالى، ولا يعني أن العمل المادي حرام، ولكن؛ يجب خفض مستوى النشاط المادي من ذروة الانتشار إلى الحد الأدنى، الذي يحفظ معها مصالح المجتمع، وخدماته، من العطالة والضرر.

إذا؛ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ تعني أحيوا الأرض بالطاقة الروحية يوم الجمعة، يوماً في الأسبوع، باعتبار السير بالطاقة المادية موت لروح المجتمع، والذي يذكر الله، والذي لا يذكر الله كمثل الحيّ والميت، فالجمعة ليس يوم عطلة وترفيه في حياة المسلمين، أو هكذا يجب أن يكون، والله تعالى جعل الجمعة يوم خلق وبعث، ومن أعظم الأيام، وبذلك أراد الله - تعالى - لهذا اليوم منا دور فاعل في حياتنا يختلف عن سائر الأيام، فهو ليس يوم عطلة من عناء العمل المادي خلال أيام الأسبوع، وليس هو عطلة من أجل الصلاة فحسب، كما هو سائد في حياتنا المعاصرة، بل هو يوم تفرّغ من أجل ذكر الله عزّ وجلّ بالمعنى العام للدُّكْر، الذي يشمل جميع نشاط الناس، على أن يكون ابتغاء فضل الله منطلقاً ومقصداً، لا ننتظر أجراً أو «شكراً» من أحد؛ قال تعالى ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴾ الإنسان (9)، فلا بد من إعادة فهم الآيات حتى تُغطّي الواقع المعاصر حسب مقاصد الله تعالى، فإذا ما أردنا يوم راحة فلا بد أن يكون غير يوم الجمعة، كما هو الحال في بلاد الغرب، فيكون يوم عطلة وراحة من عناء العمل المادي طوال الأسبوع، ويوم تسير فيه مفاهيمنا بالطاقة الروحية، وذلك خاصّ في يوم الجمعة، وهذا ما جاءت به الآية إحياء الأرض بذكر الله تعالى، والسعي إلى إذاعة العلم، وتزكية النفس، وفعل الخير، وتقديم الخدمات المجانية للناس بدون مقابل، ولا انتظار الأجر من أحد، لا جزاء، ولا شكراً، كما جاء في تمة الآية ﴿ وَأَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ﴾ ؛ أي اطلبوا الفضل من الله تعالى، وفضل الله على الناس كثير، ولكن؛ هنا المقصود الأجر والثواب والدرجات العُلا في الآخرة، لذلك جاءت الآية بلفظ من فضل الله؛ لأن العقل والصحة والمال والأولاد وأسباب السعادة وفعل الخير والإيمان والثواب، كل هذا من فضل الله، إلا أن المقصود يوم الجمعة غير الأمور المعيشية، والتي فيها كسب وريح وتسلية ومتعة؛ لأن ذكر الله له عملة من نوع خاصّ، يتمّ التعامل بها، وهي الأجر والثواب من الله تعالى في اليوم الآخر، وهكذا يتبدّل نشاط الناس من يوم الجمعة، وتتبدّل العملة فيه من مادية إلى روحية، ويتمّ صرفها من الله تعالى في العالم الآخر؛ ليقبض الإنسان ثمن ما قدّم لنفسه وللناس من منافع ومصالح؛ فالأعمال التي لا أجر عليها في الدنيا، ولا تجلب ربحاً مادياً هي أعمال خيرية تطوّعية من مشاريع إنتاجية وخدمات اجتماعية تعود

بالنفع على الناس لحفظ المجتمع من الآفات، ورفع المستوى العام على كافة الأصعدة، وهي المطلوبة يوم الجمعة قصداً ومالاً؛ ثم جاء في الآية تتمّة لما قبلها ﴿وَأَذْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ﴾ . لقد مرّ معنا معنى ذكّر الله، وهنا في الآية يطلب المولى - عزّ وجلّ - ذكره كثيراً، فما هو المقصود؟ هل هو الإكثار من النطق به؟! طبعاً؛ لا، وإنما الذكّر بالمعنى العام، وذكّر الله تعالى مطلوب على الدوام في كل الأيام، إلا أنه في يوم الجمعة مقصود الإكثار منه، ويتضمّن النطق به، والتدبّر فيه، والحديث عنه، والعمل بأحكامه، وواجباته، وإرشاداته، وتحصيل كل معرفة تحقّق مقاصد الذكّر في حياة الناس، عسى أن يكونوا من الفالحين؛ ولم تنته الأحكام بعد، فقد جاء في الآية الأخيرة قول الله عزّ وجلّ: ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا أَنْفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ التِّجَارَةِ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾ ، والآية واضحة في أنها دعوة إلى أن ما عند الله تعالى خير من اللهو، ومن التجارة، وهذا يفيد أن يوم الجمعة لغير اللهو والتجارة على العموم الغالب، ولا يعني الكسب المادي حرام، حتى أثناء الصلاة، وإنما ظاهرة غالبية ترك الكسب من أجل شيء أسمى، ترك الأناية والبعد عن المادية يوماً من كل أسبوع؛ لضرورة التوازن النفسي، والعمل لصالح المجموع، والمجتمع، والإنسانية، فهي يوم تواصل إنساني، فالصلاة وسائر أحكام يوم الجمعة حكمها واحد، فرض كفاية، لتحقيق ظاهرة اجتماعية يميز بها المجتمع الإسلامي عن المجتمعات المادية، تكون فيه الطاقة الروحية هي المسيرة للمجتمع على الغالب، ولا ينتظر الإنسان فيه أجراً، أو شكراً من أحد، والله خير من أعطى ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ﴾، فمن خلال تربية النفس، العمل التطوعي، الخدمة المجانية للمجتمع بدافع واجب ذاتي من غير انتظار للأجر أو للشكر، رافعين شعار قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَطْعِمُكُمْ لَوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا﴾ ، وبذلك نُجسّد مفهوم الجمعة في الإسلام على أرض الواقع، مندفعين بالطاقة الروحية؛ وهكذا تميّزت الجمعة عن سائر الفرائض والأيام، وصلاة الجمعة سُمّيت باسم اليوم لأهمية اليوم عند الله عزّ وجلّ، وبذلك أصبحت خاصة من خاصية اليوم، وهذه هي حقيقة ظاهرة الجمعة، التي يجب أن نسعى إلى ترسيخها، ونحرص على ممارسة مفهومها، ودعوة الناس لذلك.

خصائص الجمعة في الروايات

والخصائص كثيرة لا تنتهي بها ورد في كتاب الله تعالى فقط، بل جاء كثير منها في الروايات، وكلها ندرجها تحت خمس بنود للتبسيط والاختصار :

تعظيم الأجر في يوم الجمعة

جاء في الرواية: (خمسٌ مَنْ عملهنَّ في يوم كتبه الله من أهل الجنة؛ مَنْ عاد مريضاً، وشهد جنازة، وصام يوماً، وراح إلى الجمعة، وأعتق رقبة)، وجاء في رواية: (مَنْ غَسَلَ يوم الجمعة، واغتسل، وبكَّر، وابتكر، ومشى، ولم يركب، ودنى من الإمام، فاستمع، ولم يلغ، كان له بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها)، و(مَنْ وافق صيامه يوم الجمعة، وعاد مريضاً.... كتبه الله من أهل الجنة).

تعظيم يوم الجمعة

(خير يوم طلعت عليه الشمس يوم الجمعة، فيه خُلِقَ آدم، وفيه دخل الجنة، وفيه أخرج منها)، وفي رواية (إن يوم الجمعة سيد الأيام، وأعظمها عند الله، وهو أعظم عند الله من يوم الأضحى، ويوم الفطر).

وقوف الملائكة على أبوابها

(إذا كان يوم الجمعة وقفت الملائكة على باب المسجد) وفي رواية (تقعد الملائكة على أبواب المساجد) وهذا من باب الترغيب والتنافس في التذكير وحضور صلاة الجمعة لتوزيع المكافآت التشجيعية على الأوتال وصولاً واختصاص الملائكة بذلك لقداسة اليوم وبركته. اتخذها عيداً

(إن هذا اليوم عيد جعله الله للمسلمين)، وفي رواية (أضلَّ الله تبارك وتعالى عن الجمعة مَنْ كان قبلنا، كان لليهود يوم السبت، والأحد للنصارى، فهم لنا تبع إلى يوم القيامة). وكما ذكرنا الجمعة أعظم من العيدين، وفي رواية (إن يوم الجمعة عيدكم، فلا تصوموا فيه) فإنه يوم أكلٍ وشربٍ وذُكرٍ، إلا إذا كانت عادته الصيام، فلا بأس.

تخصيص الجمعة بآداب وأذكار

من ذلك (مَنْ اغتسل يوم الجمعة لم يزل طاهراً إلى الجمعة الأخرى)، وفي رواية (الجمعة كقارة لما بينها وبين الجمعة)، وفي رواية: (مُكفَّرات لما بينهم إذا اجتنبت الكبائر)، وفي رواية: (غسل يوم الجمعة على كل محتلم)، وفي رواية: (مَنْ قرأ سورة الكهف في يوم الجمعة، ضاء له من النور ما بين الجمعيتين)، وفي رواية (جاء رجل يتخطى رقاب الناس يوم الجمعة، والنبي ﷺ يخطب، فقال له: (اجلس، فقد أذيت، وآيتت)، وفي رواية (إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصت والإمام يخطب، فقد لغوت)، وفي رواية (مَنْ اغتسل يوم الجمعة، ومسّ من طيب، إن كان عنده، ولبس من أحسن ثيابه، ثم خرج حتى يأتي المسجد). فمن خلال عرض أهم خصائص الجمعة من خلال الآيات والروايات ندرك أن هذا اليوم ليس يوم راحة وتسلية، بل يوم عطلة من الحياة المادية، وعمل للحياة الروحية والمستقبل الإنسان في الحياة، ولليوم الآخر لما بعد الحياة الدنيا، ولتطهير النفس والمجتمع من النزعة المادية الطاغية، كي يحصل التوازن النفسي، وتخلص من الاضطراب والقلق على مستوى الفرد والمجتمع .

إذا؛ الجمعة يوم من أجل الارتقاء في سُلّم الإنسانية عن مستوى الفطرة والطبيعة والإسلام جاء بمجموعة من الأحكام تُشكّل نظاماً شاملاً من أجل حفظ النوع، كما أنه جاء بنظام من أجل ارتقاء النوع فكراً، وسلوكاً، وروحاً، فكانت الجمعة من أجل ذلك عيداً، فهي تربط الحياة الدنيا بما قبلها بمفهوم الخالق الأمر، وبما بعدها بمفهوم الباعث المحاسب؛ فالجمعة فواصل زمنية على شريط الدهر، تعمل على إحياء الناس على أساس مفهوم الإيمان بالخالق الباعث، وعلاقتها ببعض الحاكم في الدنيا، والعاقل في الآخرة، حتى لا يطغى الإنسان، ولا ييأس المظلوم، وتسود العلاقة الإنسانية بين الناس؛ فيها وميض روحي عن اليوم الأول والآخر، باعتبار أن يمثل هذا اليوم وُلد الجنس البشري، فهو يوم عيد، فيه ساعة الصفر، في الخلق والموت، وهما أساس الأديان السماوية، وإلغاء هذا المفهوم - أو أحد طرفيه من حياة الناس - يؤدي إلى الشقاء والتعاسة؛ فالتفرُّغ يوم الجمعة من أجل فعل الخير ابتغاء مرضاة الله تعالى بدون انتظار الأجر، والشكر من أحد يوم في الأسبوع يعيشه المجتمع المسلم

خلاف بقية الأيام، تكون فيه الطاقة الروحية هي المحركة والسائدة في مفاهيم المجتمع الإسلامي تمييزاً عن كل المجتمعات المادية، ففي كل يوم جمعة هناك صعود درجة على سلم الارتقاء الإنساني، حتى إذا ما هبط المجتمع الإسلامي عن المستوى المطلوب، تأتي الجمعة بأحكامها؛ لتنهض به من جديد في كل مرة، وعلى مدار السنة والدهر، لذلك؛ كانت أحكام يوم الجمعة واجبة على مجموع المجتمع، إذا أقامها سقطت عن الباقي، وهي خاصية انفرد بها هذا اليوم عن سائر الأيام والفرائض.

الباب السادس

حكمة الجمعة وفلسفتها

- الحكمة من ظاهرة الجمعة:
- تطهير النفس والمجتمع.
- الطهارة رسالة المسجد الوحيدة.
- الجمعة أهمّ مركز شعبي.
- الجمعة غدّة تفاعل اجتماعي.
- الأعياد الثابتة والمتغيرة، والجمعة مجموعة أعياد.
- الجمعة لشحن الناس بالطاقة الروحية.

الحكمة من ظاهرة الجمعة

قبل محاولة فهم الحكمة لابد من سرد شيء من صورة الجمعة اليوم؛ أولاً من خلال التراث الثقافي، فقد ورد في تفاسير الكتاب العظيم أن آيات الجمعة جاءت بثلاث أحكام لا غير:

الحُكْمُ الأول: وجوب صلاة الجمعة على مَنْ سَمِعَ النداء.

الحُكْمُ الثاني: إباحة البيع بعد حظر.

الحُكْمُ الثالث: وجوب الخطبة قائماً.

بهذه السطحية تمَّ فهم هذه الآيات العظيمة، ونمسك عن التعليق، لننتقل إلى ما عكسه هذا الفقه على أرض الواقع؛ حيث حصر المسلمون الجمعة في خطبة وصلاة ركعتين، وبعدها الانتشار عودة إلى بدء من الانغماس في أعمال التجارة واللهو ابتغاء فضل الله تعالى، وإلى اللقاء في الأسبوع القادم؛ أمّا حال الناس؛ فقد اتخذوا يوم الجمعة للراحة والاستجمام من عناء العمل المادي طوال أسبوع، فهم يحضرون إلى المساجد مُثقلين بالتعب، مُشوَّشي الذهن، قد يأخذ أحدهم غفوة أثناء الخطبة، وآخر غائب الذهن في أحلام اليقظة، يُفكّر بما يشغله عن سماع الخطيب بالوجبة اللذيذة التي تنتظره بعد الصلاة؛ ليأكل الفول بالبصل والثوم، وآخرون أكثر جدية، يتواجدون لإثبات وجود، وسقوط واجب ديني عن كاهلهم، وغيرهم يضيق ذرعاً، ويتصبر، ويتململ من الخطبة، أو من إساءة بعض الحاضرين للأداب العامة، أو من ضجيج الأطفال، أو من غير ذلك؛ ونأتي إلى شيء من حال الخطبة، فهي إمّا طويلة مُملّة، أو قصيرة خالية من مضمون، فنسمع - مثلاً - الدعوة إلى الزهد، والتقشّف، وتقوى الله تعالى، وابتغاء الآخرة، وترك الدنيا؛ لأن كل ما فيها ملعون إلا ذكر الله، ومنّ والاه، والصنف الأكثر من الناس لا يملك ما يزهده به في هذه الدنيا في هذا الزمان، فهو يعمل معظم النهار، وجزءاً من الليل، من أجل لقمة العيش، ولم يتجاوز من إشباع الغريزة في حدها الأدنى، بل هو حمار في النهار، وجيفة في الليل، كما جاء في الحديث. هذا؛ فضلاً عن ضيق صدور ناس لديهم طموح كبير في الحياة الدنيا، ويزرعون للآخرة ضمن نصيبهم في الدنيا، وكأن الهدف

إماتة الناس، وتثبيط الدوافع، والعيش للأخرة، وترك الدنيا للغير، ومن المفارقات نَعْنِي الخطيب بالأجماد، والتاريخ، والعدالة، والناس يعيشون في بؤس، وظلم، وانحطاط، لا يدرون المخرج، وشباب لا يستطيعون الزواج، والعفاف، والخطيب يبارك مشجعاً العلاقة الزوجية، والاهتمام بالمظاهر، والظواهر، وترك الأسباب والمسببات، هذا فضلاً عن عرض عضلات، فترى الخطيب وكأنه في مهرجان خطابي في البلاغة، أو إبراز قدرة حافظة لديه بسرر أحاديث، مع أسانيدها، فيقول: حدّثنا فلان، عن فلان، عن، وعن، إلى آخر السند، وما يهّم الناس في ذلك؟! ألا يكفي الإحالة إلى الكتاب مباشرة؟!!

هذه بعض اللقطات من يوم الجمعة، عرضتها للمقارنة بين الموجود، والمطلوب الممكن، وكلها دلائل على سجن الجمعة، وحصرها في سور المسجد، وبصور مُنْفَرَة، وغير مرغوبة للناس، وفي هذا الكتاب أحاول المرافعة عن قضية سجن الجمعة؛ لكسب حُكْم الإفراج؛ لتخرج إلى الحياة؛ لتُغَطِّي سائر يوم الجمعة، وتأخذ دورها الطبيعي في المجتمع.

إن يوم الجمعة ظاهرة اجتماعية، تتكرّر أسبوعياً، وتقليد في سائر المجتمعات الإسلامية؛ حيث تتّجه الناس إلى الجوامع، تجتمع فيها من أجل أداء عبادة من ذكّر الله، فتتصل بالله عزّ وجلّ شحناً للنفوس بالطاقة الروحية، وسماع خطبة، تُذكّر، وتُرشد، وتطرح أفكاراً، وتشير قضايا ومسائل؛ لتتداولها الناس في حياتها، وتصل إلى حلّ أمثل، وفكر أرقى، يربط حياة الدنيا بما قبلها، وما بعدها، فالجمعة، وإن كانت تضمّ ما مرّ من أمور، إلا أنها ليست هي المقصودة فقط؛ لأن ظاهرة الجمعة ليست حبيسة المسجد، فقد تناولتها الآيات، وفيها أحكام تُغَطِّي سائر اليوم، من أول ساعة إلى آخر ساعة في اليوم، وكان الله - تعالى - أراد أن يختلف فيه سلوك الناس عن بقية الأيام؛ بأن يتحوّل إلى يوم ذكّر، يوم لَسُمُوّ النفس، والعمل التطوّعي المجاني من أجل الجميع (أَحَبُّكُمْ إِلَى اللَّهِ أَنْفَعُكُمْ لِعِيَالِهِ)، والناس جميعاً عيال الله عزّ وجلّ. وقد طلب الله - تعالى - من المؤمنين على المجموع التقليل من اهتمامهم بالحياة المادية يوماً في بالأسبوع؛ لإقامة ذكّر الله، وفعل الخير للناس، بلا أجر، أو شكر، ابتغاء الأجر منه تعالى، مما يعود على المجتمع بالسعادة.

تطهير النفس والمجتمع

إن ظاهرة الجمعة تقوم بدافع الواجب، وتسير المجتمع بالطاقة الروحية، وتحمل رسالة الطهارة، والتطهير للنفس والمجتمع، وهي رسالة الأنبياء الرُّسل، وخاتمهم محمد عليه الصلاة والسلام، قال تعالى: ﴿ وَيُطَهِّرُ كَثْرًا مِّنَ النَّاسِ ﴾ [الأحزاب (33)]، وقوله تعالى: ﴿ وَطَهَّرَكُمُ وَأَصْطَفَيْنَاكُم مِّنَ الْإِنسَانِ ﴾ [آل عمران (42)]، وقوله تعالى: ﴿ تَطَهَّرْهُمُ وَتَزَكِّهِمْ بِهَا ﴾ [التوبة (103)]، إذا؛ الطهارة عملية تأهيل لحمل الرسالة، وتطبيقها في الحياة العملية، فهي تربية وتزكية، والرُّسل - عليهم السلام - أطهار، ويحملون رسالة التطهير؛ لتطهير النفس والمجتمع والبيئة، كما أن الملائكة أطهار مُطَهَّرُونَ، بل الطهارة من طبيعتهم، فلا يحتاجون للتطهير، كما هو شأن البشر، فالمساجد أماكن لتكرير الطهارة النفسية والاجتماعية، فإذا كان المسجد طوال أيام الأسبوع يستقبل المُصَلِّين من أجل الصلوات الخمس في اليوم واللييلة، فالجمعة تختلف عن سائر الأيام برسالة الطهارة من الخبائث الأربعة الواردة في كتابه تعالى؛ وهي: (الخبث، النجس، الرجس، الرجز)، وهي مادية، ومعنوية، تتعلق بالأشياء، والأخلاق؛ فالخبث معروف، وهو القبيح المُضَرُّ، ولا فائدة فيه، والنجس معنوي فقط، حالة تتعلق بالنفس الإنسانية؛ إمَّا شيطانية، أو بهيمية. أمَّا الرجس؛ فيكون مادياً، أو معنوياً، وهو ما اختلطت فيه الخبائث بالطيبات على التغليب، أمَّا الرجز؛ فمصدره أخلاق الإنسان، ومقوماته الجهل والظلم، وهما أسباب الرجز، فكل ما يجلب العذاب والفساد للفطرة، والطبيعة رجز، أو تلوث بيئي في مصطلح اليوم، فالمسجد ليس مركزاً انتخابياً، ولا منبراً لكسب الأصوات، ولا وسيلة دعائية للمرشَّحين، بل للطهارة النفسية والاجتماعية؛ قال تعالى: ﴿ وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا ﴾ [الجن (18)].

الطهارة رسالة المسجد الوحيدة

لأنَّ المسجد رسالته الوحيدة الطهارة، لا كما هو شائع بين الناس ومُدَوَّن في كُتُب الثقافة الإسلامية أن المسجد مُصَلَّى، ومكان للشورى، ودار للبرلمان، ولأركان الحرب، ومكان للاحتفال بالمناسبات الدينية، وجامعة أكاديمية، وتكية للدررايش والرُّهَاد، وصالة للفنون

والزخرفة، وهو كلٌ هذا في آن واحد، نعم؛ هكذا كان المسجد في الماضي، تُقام به بعض هذه الأمور، ومع الزمن؛ كانت تُضاف إليه مهامٌ حسب تطوُّر المجتمعات، وهذا بسبب عدم وجود أماكن عامَّة للتجمُّع، فالمسجد أقدم مكان عامٌ تجتمع الناس فيه لمعالجة المشاكل، وإدارة الدولة في المجتمع الإسلامي الأول، وكانت الحاجة الاجتماعية هي التي فرضت هذه الأمور في وقتها، ولكن؛ اليوم أصبح لمجالس الشعب والبرلمان أماكن خاصة، كما أصبح لقيادة الجيش أبنية خاصة، وللجامعات كذلك، وللفنون صالات، وللدراويش جمعيات خيرية، وتكايا، فالمسجد له رسالة غير كلِّ هذه؛ هي الطهارة، والتطهير، أمَّا مؤسسات المجتمع؛ فهي منفصلة عنه، ولو أنه في الماضي كان المسجد يقوم ببعض أدوار هذه المؤسسات للحاج، وكان المجتمع في حالة جنينية، أمَّا اليوم؛ فلا بد من إبراز هذا الدور للمسجد في طهارة النفس وتطهير المجتمع؛ قال تعالى: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسَسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ مُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ التوبة (108)، فالرجال هم الناس الراجلون على نهج الطهارة والتطهير، ليس الذكور فحسب؛ وقد جاءت نصوص تنهى عن الصلاة في المقابر، أو اتخاذ المساجد عليها، ولو كانت للأنبياء والصالحين، حتى لا يجتمع المسجد مع القبر كي يتطهَّر من المشابهة بالوثنية؛ قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ الجن (18)؛ لأن المسجد لسان حال الفكرة، والدعوة، ويجب أن يتطابق لسان المقال بالتوحيد الخالص لله عزَّ وجلَّ مع لسان الحال، والواقع جاء في الرواية: (إن شر الخلق عند الله الذين يتخذون قبور أنبيائهم مساجد)؛ منعاً للتقديس وتعظيم غير الله؛ لأن عقيدة التوحيد تقتضي - في الواقع - الوحدة التعددية تحت شعار الرفض لكل أشكال الطغيان والاستبداد؛ لذلك قال تعالى: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ لقمان (13)؛ قارناً الشُّرك بالظُّلم. إذا؛ الوحدة الاجتماعية قائمة على التعددية ضد العنصرية بأنواعها؛ من شعوبية، وعرقية، ودينية، وطائفية، ومذهبية، وحزبية، وفئوية، قال تعالى: ﴿فَمَنْ يَكْفُرْ بِالطَّاغُوتِ وَيُؤْمِرْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَى﴾ البقرة (256)، وهكذا أراد القرآن التطهير من الافتخار والاحتقار، فالناس سواسية كأسنان المشط؛ و قال تعالى:

﴿ وَجَعَلْنَكُمْ سُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِيَتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَنُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾
 الحجرات (13)، كلکم لآدم و آدم من تراب، قال تعالى ﴿ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ ﴾ الإسراء
 (70)، وحدة المعرفة الثقافية والاجتماعية على أساس التقوى تحت شعار رفض الظلم
 والظغيان؛ قال تعالى: ﴿ فَأَعْلَمْنَا أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ﴾ محمد (19).

وكذلك التخلص من التعصب، والفردية، والتقليد، والقابلية للاستعمار، والانبهار به،
 حتى احتقرنا ماضيها، وتاريخنا، وأصالتنا، ولغتنا، وأدبنا، وديننا، وفكرنا، وكل شيء أراد
 الاستعمار به استعبادنا، حتى نقبل الدنيئة، والمذلة بصدر رحب، وبذلك يجعل استلابنا
 سلساً، فكانت عملية التطهير للمحافظة على نفوسنا محررة، وبقاء استمرارنا وارتقائنا على
 المستوى النفسي والاجتماعي والحضاري.

الجمعة أهم مركز شعبي

الأمة كيان تشكّل من البنية التحتية، التي تنبثق منها البنية الفوقية، وهي سلطة
 الدولة، التي - بدورها - تستند إلى البنية التحتية في قيامها، واستمرارها، وتشريعها،
 ومعالجتها، كما أنها تُقدّم المُبررات لتقوم بأعمالها السياسية داخلياً وخارجياً للبنية التحتية،
 وذلك لأهميتها؛ كونها هي الأصل، والدولة من أجل الأمة، لا العكس.

فالجمعة - كظاهرة اجتماعية - هي غُدة مبنوثة في بنية المجتمع التحتية، تعمل على رصد
 الظواهر الاجتماعية، والاتجاه العام، فتعمل على تصحيح مسار الانحراف، قبل أن يستفحل،
 ويشتدّ خطره وأثره في المجتمع، باعتبار المسؤولية الأولى تقع على مراكز البنية التحتية في
 المجتمع في حال التصحيح والبناء، والدولة تأتي في المرتبة الثانية في المسؤولية، فهي رديف
 للبنية التحتية بقوة السلطة والقانون لردع أيّ ظاهرة منحرفة، تريد الأمة التخلص منها.

إذا؛ الجمعة غُدة اجتماعية، تثبُّ في جسم الأمة ما تحتاج له لتحقيق التوازن والتكثيف
 النفسي للأمة؛ لتقوم بدورها الفعال بنشاط وحيوية، وهي مركز لصنع الرأي العام، ومنبر حُرّ
 للتعبير عن الرأي، وهي أهمّ المراكز الشعبية، وقطب الرحي للبنية الفوقية؛ وكما ذكرنا مراراً
 أن المقصود من أحكام يوم الجمعة ليس الصلاة وحسب، ولكن؛ إيجاد ظاهرة اجتماعية تُعظّم

ذَكَرَ الله، والشعائر، وتسعى لفعل الخير، وإذاعته بين الناس، بدون انتظار أجر، أو شكر، إلا من الله تعالى، كما تعمل ظاهرة الجمعة على توجيه الناس للتألف، والتوؤد، والتكاتف، وتبته على اعوجاج المجتمع بأسلوب النقد الذاتي، بدون تجريح، أو تصريح، أو تشهير، كما كان رسول الله يقول: (ما بال قوم يفعلون كذا، وكذا؟)، وهكذا يتم تناول القضايا العامة، وتوجيه الناس ضمن إطار التوجّه العام للدولة الراشدة، فكانت الممارسة التاريخية في زمن النبي والخلفاء الأربعة أن الناس إذا رأوا ظلماً من حُكومتهم، أو أحسوا بخطر يهددهم هُرِعوا إلى المساجد، يستغيثون مُنذدين بالظلم، ويتبرّؤون من الظالم، ويدعون للعدل، هكذا كان شعور المسلمين الاجتماعي، فحينما رأوا الخليفة عمر الفاروق يرتدي ثوباً من الغنائم الحربية، وهو أطول من أثوابهم بقليل، علت أصواتهم بالمعارضة، وتقاسم الغنائم بالمساواة، ظناً منهم أنه طغى، حتى أجبروه، وأطروه على الحق أطراً، رغم منجزات الخليفة عمر في فتح إيران والروم، واشتهاره بالعدل، فكلّ هذا لم يشفع له، فبدلاً من الثناء عليه، وإجلاله، طالبوه بالعدالة في قطعة قماش، فكيف إذا اعتدى على حقّ من حقوق الأمة من استملاك أراضي، واحتكار امتيازات، واستغلال سلطة، وثروات، وكنوز. إن هؤلاء الأناص غيروا مجرى التاريخ؛ لاهتمامهم بالإيجابيات، وتخليص أنفسهم من السلبيات، ومراقبة شؤونهم العامة، والاهتمام بمصيرهم، قال تعالى: ﴿ذَلِكَ وَمَنْ يُعْظِمِ شَعْتِيرَ اللَّهِ فَإِنَّهَا مِنْ تَقْوَى الْقُلُوبِ﴾ الحج (32)، وقوله تعالى: ﴿إِنِّي أَنَا اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا أَنَا فَاعْبُدْنِي وَأَقِمِ الصَّلَاةَ لِذِكْرِي﴾ ، ﴿وَاتَّقُوا فِتْنَةً لَا تُصِيبَنَّ الَّذِينَ ظَلَمُوا مِنْكُمْ خَاصَّةً وَعَلَّمُوا أَنَّ اللَّهَ شَدِيدُ الْعِقَابِ﴾ الأنفال (25).

الجمعة غُدَّة تفاعل اجتماعي

إن استجابة النداء ليوم الجمعة يُعدُّ من تعظيم شعائر الله، فالسعي لذكر الله يستوجب منا جعل ذكر الله في ذاكرتنا على الدوام، وأثناء القيام بأيّ عمل حتى تكون أعمالنا ضمن إطار الطاعة؛ أيّ ذكره، وهذا إن كان مطلوباً على الدوام، فإن يوم الجمعة أخصّ وأكثر من غيره، حتى يتحوّل يوم الجمعة إلى ظاهرة جماهيرية بفعل الخير بين الناس، كأن الجمعة تقوم بعملية

التكرير لكل ما يدور في الأمة، وإعادة صياغة على أساس من الطهارة الروحية، حتى تصبح أعمال الخير، وتركية النفس، عادة وظاهرة اجتماعية. هكذا يتحوّل سلوك فعل الخير في الأمة إلى عمل آلي، تنتقل فيه الرسالة عبر الأجيال المتلاحقة، وهكذا يقوم المسجد - بدوره - بالرسالة، فيكون بمقام الغدّة في الإنسان، إلا أن الغدّد في الإنسان تؤدّي وظيفتها على الفطرة، في المحافظة على الجسم، أمّا الوعي؛ فهو ليس فطرياً، بل إرادي، فكان حاجة الإنسان إلى يوم يكون عيداً يتلون بالحاجات والمتغيرات الاجتماعية، فهو شيء ضروري، ولا بد منه، فكان يوم الجمعة ليقوم بدور الغدّة بجسم الإنسان، وهذا ممّا يزيد أهمية الجمعة، والحرص على ممارسة أحكامها، وتفعيل دورها، ومن ذلك ندرك اهتمام الحكّام على مرّ التاريخ بيوم الجمعة، والحرص على الصلاة مع الناس؛ ليتمّ التفاعل بين القائد والأمة، ولزيد من التماسك الروحي، وهذا التصرف عائد لإدراكهم لعظمة المسجد، ودوره العظيم والخطير؛ قال تعالى: ﴿ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسْجِدَ اللَّهِ مَن ءَامَنَ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَءَاتَى الزَّكَاةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا اللَّهَ فَعَسَىٰ أُولَٰئِكَ أَن يَكُونُوا مِنَ الْمُهْتَدِينَ ﴾ التوبة (18)، قال تعالى: ﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَنْ يَعْمُرُوا مَسْجِدَ اللَّهِ شَاهِدِينَ عَلَىٰ أَنفُسِهِم بِالْكَفْرِ أُولَٰئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَالُهُمْ فِي النَّارِ هُمْ خَالِدُونَ ﴾ التوبة (17)، يصف الله - تعالى - الذين يعمرّون مساجد الله بالإيمان، والذين لا يعمرّون مساجد الله حالهم حال المشركين، ويشهدون على أنفسهم بالكفر، الذي يحبط العمل والمال في النار؛ قال تعالى ﴿ وَمَن أَظْلَمُ مِمَّن مَنَعَ مَسْجِدَ اللَّهِ أَن يُذَكَرَ فِيهَا أَسْمُهُ وَاسْمَىٰ فِي خَرَابِهَا أُولَٰئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَا إِلَّا حَاظِبِينَ ۗ لَهُمْ فِي الدُّنْيَا خِزْيٌ وَلَهُمْ فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ البقرة (114)، فالله - تعالى - يمهّل، ولا يمهّل، إلا أنه - أحياناً - يكون سريع الحساب في الدنيا قبل الآخرة، وذلك عندما يختلّ التوازن بين الحق والباطل، والعدل والظلم، في صراعها، ويعمّ الفساد، ويطفو الظلم على سطح المجتمعات، فينتقم بقضائه، وقدره؛ ليردّ الناس للفطرة الطبيعة كما يريد، فمن الظلم منع دور المسجد في المجتمع، والعمل على تفرغ

مضمون رسالته، أو اتخاذ هزواً، أو التفريق بين الناس، والإضرار بهم، أو جعله مرصداً لمحاربة الله ورسوله؛ قال تعالى: ﴿ وَالَّذِينَ اتَّخَذُوا مَسْجِدًا ضِرَارًا وَكُفْرًا وَتَفْرِيقًا بَيْنَ الْمُؤْمِنِينَ وَإِزْوَادًا لِمَنْ حَارَبَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ مِنْ قَبْلُ وَلَيَحْلِفُنَّ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا الْحُسْنَىٰ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّهُمْ لَكَاذِبُونَ ﴾ (التوبة 107)، فالحرص والسعي لإقامة صلاة الجمعة توارثته الأمة والحكّام، واهتمَّ بها الفقهاء وأهل الفكر، وما زالت بحاجة إلى نظر بمنظور الإنسانية؛ لما لها علاقة بالبينية الفوقية والمتغيرات الاجتماعية لتفعيل دور المسجد في رسالة يوم الجمعة، وتوظيف هذا الدور في حماية الجمعة، وبناء المجتمع تطويره من خلال رسالة التطهير للسلوك الفردي، والظواهر الاجتماعية المنحرفة لتنمية الجانب الإنساني عند الإنسان، وتجديده باستمرار.

الأعياد الثابتة والمتغيرة

فإذا كان ليوم الجمعة هذه الخصوصية، فلا غرابة في جعله عيداً، ففي سنّ الطفولة كثيراً ما كنّا نستغرب قول الكبار بأن الجمعة يوم عيد، مع أن شوارع المدينة تظلّ خالية من مظاهر اللهو فيه، بخلاف العيدين الفطر والأضحى، ولم ندرك المعنى، وظلّ هذا في النفس سنين عديدة، لذا أحبُّ أن أسلط الضوء على هذا المعنى للعيد من يوم الجمعة؛ لأقدم تفسيراً، يطمئنُّ إليه الناس، وقد شغل بالنا في مرحلة الطفولة خاصة.

فالعيد هو كل يوم تجتمع فيه الناس، ويعاود مرة بعد أخرى، وكل يوم فيه مسرة، وكل حال تعاود الناس الفرحة بعد التخلص من النكبة، وإنجاز منفعة، والأعياد منها الثابت، ومنها المتغير، ولكلّ أمة أعياد ومواسم تُعدُّ من التقاليد على مرّ التاريخ، ومنها الشعبي، والرسمي، فالدين عند جميع الأمم أصل الأعياد، وهو خاص بالثقافة، وحاجات الأمة، ولا تخلو أمة من عيد ديني يجتمعون فيه؛ فالأعياد تتأثّر بالحضارات، فكانت نظرة قدماء اليونان إلى العيد نظرة مادية؛ حيث كانت الأعياد جموح للشهوات، وارتكاب السيئات، وفعل المنكرات، إرضاءً لأهلتهم فيما يزعمون، فيُعظّمونها بالرقص والغناء، فيطلق الناس غرائزهم البهيمية، وميوههم الإجرامية، ونزعاتهم المادية علانية، وعلى مرأى ومسمع، بلا حياء، ولا

أدب، هُوأ، ولعباً، وفسقاً، وطرباً، وتوارثت الأجيال - على مرّ العصور - هذا الاحتفال بالأعياد، حتى أصبح يوم العيد يوم تفلّت من كلّ القيود الاجتماعية والدينية، ويوم للهو الفاجر، والعبث الداعر، وارتكاب الخطايا، وفعل الدنيايا، فارتبطت تلك الصورة للعيد في أعياد الكثيرين عبر التاريخ.

ولكلّ أمة خصائص تختلف عن غيرها، كما أنها تميّز عن بعضها بالأعياد والعبادات والعادات، وكلما كانت الأمة أصيلة ازدادت بُعداً عن المشابهة مع الغير، وتميّزت بشخصية مستقلة، ليست خاضعة، أو تابعة لأحد، والحضارة الإسلامية فيها عيدان: هما الفطر والأضحى، ولهما دور كبير في التربية والتوجيه الحضاري؛ الأول يأتي بعد شهر من الصيام، والقيام، وتهذيب الخلق، وتكرير الفطرة لتصفو النفس، وتسمو الروح، ويشفّ الحسّ، ثم يُستقبل العيد بالزكاة كفّارة عن التقصير، وبتكبيرات العيد، ومن ثمّ؛ الاحتفال بأنواع الطعام، والشراب، واللهو المباح، وتجديد الثياب، وصلّة الرحم، فيكون العيد مكافأة، بعد شهر فيه موسم الواجبات التربوية الفردية والاجتماعية، فعيد الفطر للمسلمين، لذا؛ سُمّي بالعيد الصغير، إشارة لوحدة الأمة الإسلامية ضمن الأمم الإنسانية، لأن أمة الإسلام جزء من الإنسانية؛ أمّا العيد الكبير الأضحى؛ فهو رمز لوحدة المشاعر الإنسانية، ومشاركة معنوية لضيوف الرحمن، يتمّ استقبله بالتكبير والتعظيم لله سبحانه، واستحضار معاني الحج السامية، فهو عيد وطني لكلّ المسلمين لتجديد معاني الأمة الواحدة، وشحنها بقيم إنسانية، فالحجّاج يطوفون حول محور واحد، وهو البيت الحرام رمز الملك والسلطان، تتّجه الناس بمختلف الأجناس الغني والفقير والأبيض والأسود نحو وجهة واحدة، ولسان حالهم يُفصح عن تلاحم البشرية على البقعة المباركة، وهي ترمز إلى الوحدة الإنسانية، وتطوف الشعوب مُتّجهة في حركة واحدة، تعبيراً عن الاعتراف بأن صاحب البيت الوحيد له حقّ التوجيه والتشريع الأبدي في حياة الناس ونشاطهم في مشاعرهم وشعائرهم وشرائعهم، والكل يطوف في اتجاه واحد، مُلَبّين نداء السماء في سبعة أشواط حول البيت، وهذا يدلّ على وحدة التاموس من الذرّة إلى المجرّة، فالذرّة - كحدّ أعلى - لها سبع مدارات، والأطراف سبعة، والساوات والأرض والأيام سبعة، حتى الطبيعة في مكة اختارها الله بعلم وحكمة، فهي

تدلُّ للمتأمل فيها على أشياء غير وحدة القانون الطبيعي، منها أساس علم الهندسة والميكانيك، فالجبال حول مدينة مكة المكرمة ترمز للمثلثات، والكعبة في بطن الوادي تدلُّ على شكل المربعات، والطواف حولها يدلُّ على شكل الدائرة، وهذه الأشكال الثلاثة هي أم الهندسة، والأشكال الأساسية فيها، والباقي مُتولد عنها، فالناظر من الأعلى يرى كأن مركزاً مُستنناً، شكَّته بنية الجموع الغفيرة مع الطبيعة لتدبير آلة ضخمة، هي الكوكب الأرضي، وكذا أساس الحركة في علم الميكانيك ثلاثاً، دلَّت عليه مناسك الحجِّ، فالطواف يرمز للحركة الدائرية، والسعي يرمز إلى حركة الذهاب، والإياب، والانتقال من نقطة إلى أخرى، فالصعود نحو الصفا والمروة يدلُّ على حركة الصعود والهبوط، والله وتر يجبُّ الوتر في كل شيء، حتى إن الإلكترونات في الذرة تتألف من ثلاث كواركات.

أمّا ماء زمزم، العين التي مازالت تُعطي عبر القرون؛ لها دلالة عظيمة، باعتبار الماء أصل الحياة، ومصدر الأرزاق، ورمزاً لضيافة الله للناس، وأن الرزق لا ينضب على مرّ الأيام، وحق للناس جميعاً، ويأثم المسلم من موت الجوع، ويوم عرفة يدلُّ على الحشر والنشر، يقف الناس مُنتظرين ساعة الحساب بقلوب واجفة، وألسن مستغفرة، راجين الرحمة.

ثم يأتي النفير من عرفات إلى المزدلفة دلالة على المشي على صراط الله المستقيم، وأمّا السعي من الصفا إلى المروة فيدلُّ على أن لكل شيء سبب، والأخذ بالأسباب من الواجبات، وأمّا شعيرة الرجم في منى؛ فهي رمز لرجم الشيطان، واقتداء بأيّ الأنبياء إبراهيم عليه السلام، ونصب الشيطان ليس له شكل، أو اسم؛ لأنه متغيّر، وقد يلبس ثوب الحق في حياة الناس ليُضلَّ الناس، وله أساء كثيرة، لذا؛ تشترك الناس في رجمه، وتجتمع على عدوِّ واحد للمؤمنين.

أمّا حلق الشعر، وقصّه للمُحرم؛ فهو من الشعائر، وله دلالة على الخضوع لأمر الله، والأضحى في الحرم رمز لفداء نبي الله إسماعيل، فأراد الله - تعالى - بذلك أن يكون طعامنا من اللحم الأنعام على الغالب، لما له من أثر على الطباع والأخلاق.

والذبح له فوائد اجتماعية؛ حيث يُورَّع اللحم على غالب الناس حتى تتمّ الفرحة، ويعمّ السرور بين الناس بمساعدة الفقير، وإزالة الفوارق بين الطبقات، ويلهو الأطفال في مظاهر الزينة والبهجة بيوم العيد الكبير.

إذا؛ المسلمون يحتفلون في عيدَين ثابتَين، ولهما دور في الحياة الاجتماعية من صلة الرحم، وتعاون، وتكاتف، وتكافل اجتماعي، بالإضافة إلى إدخال الفرحة إلى بيوت الناس؛ باللهو والزينة، والطعام الطيب، وشحن الشعوب، وإشراكها بمعاني روحية وإنسانية خالدة، في مثل ذلك قوله تعالى: ﴿وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقَدُّكُمْ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ﴾ الحجرات (13).

﴿إِنَّ هَذِهِ أُمَّتُكُمْ أُمَّةً وَاحِدَةً وَأَنَا رَبُّكُمْ فَاعْبُدُونِ﴾ الأنبياء (92).

فلأُمم والمجتمعات تمرُّ بأحوال مختلفة صعوداً وهبوطاً، كما هو الحال عند الفرد، وتعود هذه الظروف ممَّا يجعل الأمة بحاجة ليوم عيد آخر غير الأعياد الثابتة؛ ليكون نقطة انطلاق ومحطة لإعادة النظر وشحن النفوس أثناء مسيرة الحياة، لذا؛ جعل الله - تعالى - يوم الجمعة عيداً يوماً في الأسبوع، يملؤه المجتمع حسب حاجاته، فهو متغير الوظيفة، فيكون مرة من أجل السلام والمحبة، ومرة من أجل الانتصار على الباطل، وأخرى من أجل الواجب والحق، وهكذا دواليك حسب مقتضيات الواقع، تتلَوَّن الجمعة بمقتضى رغبة البنية الفوقية، وما تراه يصلح المجتمع، أمَّا مشاركة دول العالم في أعيادها؛ فالأصل المنع، إلا إذا أُنْفَقَت الشروط الموضوعية بين أمة وأخرى؛ لأن الأعياد لها صلة بواقع ومفاهيم الأمة، وخاصة من خصائصها.

إذا؛ الجمعة ليست يوم عطلة من العمل واستجمام وراحة من متاعب الدنيا، وإذا كان لا بد من يوم راحة فليكن غير الجمعة، فهو يوم عيد، بل جوامع أعياد فيه؛ لأنه متكرر على مدار السنة، يوماً كل أسبوع، ونستطيع أن نجعل كل جمعة لشيء ما في حياتنا، أمَّا العيدان الفطر والأضحى؛ فهما ثابتان، ولهما دور محدد، فالاجتماع يوم الجمعة من مظاهر العيد، ومقاصده، ومعاودته مرة بعد أخرى؛ لاستيعاب الظواهر الاجتماعية، والمتغيرات، وقضايا الأمة، ومحدثات الأمور، فلكل أمة فلسفة في تحديد أيام أعيادها، وتضعها حسب الأرضية المعرفية التاريخية والإيديولوجية، ومعطيات الواقع، وحاجات المستقبل لحياة أفضل، والعيد

من أجل ترسيخ مفاهيم وقيم يخشى زوالها، وحقوق يُراد الحفاظ عليها، فالأعياد لها مبررات موضوعية؛ فالتمزق الاجتماعي الذي يهدد المجتمع بالتفكك بحاجة لعيد الأم؛ لأن الأم في الفقه الإسلامي عظيم، فهي قطب العائلات، وهي أصل المجتمعات، ونواة الأسر، وأساس التماسك تمتد من ناحيتي الذكور والإناث، فهي عمّة، وخالة، وما علا من جدّات، وكلهنّ أمّهات، ومكّة أم القرى، والجمعة أم الأيام، والظلم أم المفاصد، فظلم العامل يتطلّب عيد العمّال، يحقّق - من خلاله - حقوقه، ويسعى لترسيخها في المجتمع، وكذا التخلّص من الاستعمار، وأذياله، بحاجة إلى عيد يكون محطة للأجيال، لتسترجع قيم القيام بالواجب نحو الوطن، وهكذا؛ فلا ينبغي تقليد الغرب في خصائصهم، مع فقدان المبرر الموضوعي لذلك.

فالجمعة يوم يحبّ الله فيه الطهارة والتطهير، ابتداءً من القلب، والفكر، والنفس، والبيئة، فهي يوم عيد حبّ الطهارة والإيمان، وحبّ الوالدين، وحبّ الخير، وكل وجوه المنافع للناس، قال تعالى: ﴿وَلَكِنَّ اللَّهَ حَبِيبٌ إِلَيْكُمْ أَلا يَمَنَّ الرَّبُّ فِي قُلُوبِكُمْ﴾ الحجرات (7) وقال: ﴿فِيهِ رِجَالٌ مُّحِبُّونَ أَن يَتَطَهَّرُوا﴾ التوبة (108).

الجمعة لشحن الناس بالطاقة الروحية

فالجمعة ليست يوماً محصوراً في المسجد، بل أول أحكام يوم الجمعة العمل الصالح، وفعل الخير، والخطبة والصلاة، ثم إذاعة الذّكر، ونشره ابتغاء للأجر من الله تعالى، والإكثار من ابتغاء الثواب الأخروي، إذ؛ الجمعة ليست صلاة وحسب، ولكن؛ منهج تربوي، يجعل الناس تسير بالطاقة الروحية، وتعويد الفرد الإيجابية، والتخلّص من الانعزال والسلبية، واتساع مساحة الحسّ، ورفع القدرة الفاعلية، فهو عيد تعاون، وتكاتف، فهو يوم المحروم، والمظلوم، وإصلاح ذات البين، الذي هو من أهمّ الفرائض على الناس؛ لأنه أفضل من مجموع الشعائر من صيام، وصلاة، وحبّ، فقطع الأرحام، وتفريق الأقارب، وجعل العداوة والبغضاء تركة الكبار، يتوارثها الأحفاد جيلاً بعد جيل هي الخالقة لسائر أركان الدين، وواجباته، وهي من عمل الشيطان، ولا تحتلف عن تناحر الجماعات، والحروب الأهلية في البلد الواحد، فلا بد من التطهير المستمرّ والمتجدّد في المجتمع من خلال الجمعة المباركة عيد

الطهارة والتطهير في نشر الأفكار الطاهرة، وتوجيه الناس إليها، وهي رسالة المسجد من يوم الجمعة، وليكن يوم انتفاضة في يوم الأرض والقدس المبارك ويوم الجهاد ضد العدو الصهيوني والظلم العالمي، فلتنطلق المساجد في رسالتها لرفع الظلم عن الإنسان، وتحرره من العبودية المختارة بسبب الرضا ووجود عناصر القابلية للاستعمار فينا .

فالجمعة يوم عيد اجتماعي سياسي و وطني وإنساني يجب أن تتمثل فيه الآية الكريمة: ﴿ إِنَّمَا نُطْعِمُكُمْ لِوَجْهِ اللَّهِ لَا نُرِيدُ مِنْكُمْ جَزَاءً وَلَا شُكُورًا ﴾ الإنسان (9)، والطعام ليس الأكل والشرب فحسب، بل كَلِّ أأخذ وعطاء .

الجمعة أعظم من الأضحى والفطر

فالجمعة أمر عظيم وظاهرة تستحق التأمل، وهي سيدة الأيام، وأعظمها عند الله تعالى، وهي أعظم من يوم الفطر والأضحى، وخير يوم طلعت عليه الشمس، فيوم الجمعة فيه تذكرة بأن الأمر بيد الله تعالى، من قبل، ومن بعد، جمع فيها الأمرين ذكرى الخلق وذكرى قيامة الحشر، لذا؛ يقتضي أن تمر كل لحظاتها على الإنسان في الممارسة الروحية من أعمال صالحة وعبادة خالصة لله عز وجل، بدون أخذ أجر، أو شكر، بدافع الواجب والإيمان؛ لأن مثل هذا اليوم خلق الله - تعالى - الكون، وتوالدت المخلوقات بعدها، فهو يوم ميلاد الخلق، وبه يتم الحشر والموت للجميع يوم القيامة يوم الفرع الأكبر.

إذا؛ جمع الله - تعالى - بين قوسيّ فجر وغروب يوم الجمعة مفهومين: مفهوم ميلاد الجنس البشري بالكلمة (كُنْ)، ومفهوم نهاية الجنس البشري بالنفخة؛ قال تعالى: ﴿ يَوْمَ نَجْمَعُكُمْ لِيَوْمِ الْجَمْعِ ﴾ التغابن (9)، وجاء في الحديث: (إنما سُمِّيت جمعة؛ لأن الله جمع فيها خلق آدم)، فيوم الجمعة يوم الجمع، يجب أن نستحضر في ذاكرتنا فرع وهول هذا اليوم العظيم، وجاء في الرواية: (إن البهائم لتفرع من هذا اليوم)، (إن يوم الجمعة لتفرع له الخلائق)، فهو يوم برزخ بين بداية ونهاية كل أسبوع من الحياة المادية، وهكذا يجب أن يكون في الحياة الدنيا يوم الجمعة ذروة الصلة بالله عز وجل بجعل أعمالنا روحية، بعد أسبوع من النشاط المادي في ذروته، فالجمعة عيد بحق من أعظم أعياد البشرية عامة، والمؤمنين خاصة،

وعليها حمل هذه الرسالة للناس كافة؛ ليكون يوم الجمعة يوم العيد العالمي للعودة إلى الروح، ورفع مستوى الإنسانية على سُلَّم الارتقاء الروحي؛ لتلتقي به البشرية للنفع العام تطوعاً بدون مقابل، من أجل سعادة الإنسان في الدارين، قال تعالى: ﴿ طه (1-2)، فَهُوَ يَوْمَ ذِكْرَى الْإِنذَارِ؛ قَالَ تَعَالَى: ﴿ طه (1) مَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْقُرْآنَ لِتَشْقَى ﴾ طه (1-2)، فهو يوم ذكرى الإنذار؛ قال تعالى: ﴿ وَكَذَلِكَ أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ قُرْآنًا عَرَبِيًّا لِتُنذِرَ أُمَّ الْقُرَى وَمَنْ حَوْلَهَا وَتُنذِرَ يَوْمَ الْجُمُعِ لَا رَيْبَ فِيهِ فَرِيقٌ فِي الْجَنَّةِ وَفَرِيقٌ فِي السَّعِيرِ ﴾ الشورى (7)، وقال تعالى: ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا كَافَّةً لِّلنَّاسِ بَشِيرًا وَنَذِيرًا ﴾ سبأ (28)، فإن كانت مكَّة المكرمة أم القرى جغرافياً، أو على أقل تقدير في زمن نزول الوحي، فإننا نرى في عصرنا العاصمة الأمريكية أم القرى السياسية والحضارية، لذا؛ يجب أن يُوجَّه الخطاب والإنذار لها ولمن يدور من حولها أولاً، قال تعالى: ﴿ وَهَذَا كِتَابٌ مُّصَدِّقٌ لِّسَانِ عَرَبِيًّا لِّيُنذِرَ الَّذِينَ ظَلَمُوا وَيُبَشِّرَ لِّلْمُحْسِنِينَ ﴾ الأحقاف (12)، وهذا يُفسِّر الروايات التي جاءت بالمبالغة بالأجر لكل من يسعى من يوم الجمعة بكل خطوة عمل سنة أجر صيامها وقيامها، وليس المقصود المشي كما بيَّنا إلى المساجد وحسب، وهي ليست واجباً من الواجبات، ولكن؛ تميزت بدورها، وبحجم وظيفتها في الطهارة والتطهير، لتغطي ساعات اليوم كله، بل العمر، وهي عامل أساسي في تحقيق أهداف الأمة، والفوز، والنجاح، ممَّا يوجب الاهتمام بها، وتحقيق مضمونها، فهي أكبر من الصلاة؛ لأن ذكر الله أكبر قال تعالى: ﴿ فِيهِ رِجَالٌ مُّحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ مُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ ﴾ التوبة (108)، والمعنى الرجال من الذكور والإناث على نهج التطهير؛ فالظلم والاستعمار وترك الواجبات وارتداد الإنسان إلى البهيمية كلها نجاسات من أنواع الخبائث، التي يجب التطهر منها، كما نتطهر من الخبائث الأربعة (الخبث والنجس والرجس والرجز)، والتي ذكرها الله - تعالى - في كتابه، وبذلك نحقق مقاصد عيد الجمعة الذي تكون فيه الطاقة الروحية هي المُحرِّكة والمسيرة للناس يرتقي بها المجتمع في كل مرة درجة على سُلَّم الإنسانية لحماية الحقوق، وتحقيق العدالة، فالجمعة جزء من حضارتنا، وهويتنا، ويجب أن نجدد مفهومها، ونؤكد

عليه لدورها الفاعل في الوقوف أمام الاختراق الحضاري، والثقافي للمنطقة العربية،
والحضارة الإسلامية، وأمام الهجمة الصهيونية، والإمبريالية العالمية؛ جاء في الحديث:
(الخلقُ عيالُ الله، وأَقْرَبُكُمْ إلى الله أَنْفَعُكُمْ لعياله).

الباب السابع

المسجد والأذان

- المساجد والجموع.
- الأذان وسيلة إعلام، لا إعلان.
- الإقامة إعلان للدخول في الصلاة.

المساجد والجوامع

المسجد في الإسلام هو مكان خاص، يجتمع فيه المؤمنون من أجل سُموِّ الروح جمعياً، وتقام فيه الصلوات المفروضة فرضاً كفاً، وذلك من كل حي، ومبنى علمي، أو صحي، أو ثقافي، أو في السَّفَر، والحضر، فالمسجد أول مركز في الأرض يُدار من خلاله المجتمع، جمع بين المادة والروح، بل سبَّ المادة بالروح، فهو مكان جماعي للاتصال الروحي خمس مرات في اليوم والليلة، تُمارَس بها الطهارة الروحية، فالمساجد نوعان بحسب الوظيفة: الأول يكون مسجد الصلوات المكتوبة في كل مكان فيه تجمُّع سكاني، ويغلب عليه الصغر في بنائه، أمَّا المساجد الجامعة؛ فتكون - غالباً - في وسط المدينة، أو القرية، ذات بناء كبير؛ لإقامة الجمعة، واستقبال المُصلِّين في العيدين عند الحاجة، ويُراعى في بناء المساجد الاتجاه نحو الكعبة؛ والتمييز بين المسجد والجامع، فلا يُبنى جامع في طرف المدينة، بينما المسجد في كل مكان إلا المقابر؛ لأن المسجد في الإسلام مركز لتوحيد الله تعالى، وتنزيهه، فهي بيوت الله عزَّ وجلَّ، وينبغي تطهيرها من الخبث والنجس والرجز؛ قال تعالى: ﴿وَأَنَّ الْمَسَاجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا مَعَ اللَّهِ أَحَدًا﴾ الجن (18)، ولسان مقال المؤمن التوحيد في ذكر الله عزَّ وجلَّ، فينبغي أن يكون لسان الحال يطابق لسان المقال، فلا يجوز التوجُّه في العبادة لغير الله، والله طيب لا يقبل إلا طيباً؛ وكذلك مواقع العبادة يجب أن تكون طاهرة من أيِّ اختلاط، أو رجس.

فالمسجد لا يجتمع مع السوق في سور واحد، ولا يجوز البيع فيه، ولا اتخاذ قبر فيه، ولا الحمامات، ولا تُقام فيه حدود الله، فهو ليس سجنًا، ولا مقبرة، ولا حظيرة، ولا مُتحفًا، أو معرضًا، فهو غير كلِّ هذا، هو بيت الله العلي القدير، ومركز اتصال جماعي بالله عزَّ وجلَّ؛ قال تعالى: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ مُحِبُّونَ أَنْ يَتَطَهَّرُوا وَاللَّهُ يُحِبُّ الْمُطَهَّرِينَ﴾ التوبة (108). فالطهارة مطلوبة من المؤمن في نفسه وطعامه وسلوكه وبيئته، وعلى الأخص؛ المسجد، قال تعالى: ﴿يَنْبِئُكَ آدَمَ

حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴿الأعراف (31)﴾، ويراعى الاعتدال وعدم الإسراف في بنائه وفرشه، كل حسب استطاعته، والمهم فيه الطهارة، فلا وثنية فيه، ولا صور ذي روح؛ لأنها في المسجد رجس؛ كي لا تختلط مع التوحيد، ولا قبور للأنبياء، حتى يظل المسجد رمزاً خالصاً لأماكن الطهارة، والتوبة والدعوة لله عز وجل؛ قال ﷺ: (لعن الله قوماً اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد)، قال تعالى: ﴿وَطَهِّرْ بَيْتِيَ لِلطَّائِفِينَ وَالْقَائِمِينَ وَالرُّكَّعِ السُّجُودِ﴾ الحج (26)، فيجب الاعتناء بالمسجد مادام أنه بيت الله تعالى، ومكان لتطهير النفس والروح، فمن باب أولى المحافظة على محتوياته من أثاث، وكُتُب، وأجهزة، وغير ذلك، وكذلك رعاية رواده من المصلين، وخاصة الأطفال، وكبار السن، والنساء، لذا؛ لا بد من تخصيص قائم على هذا الأمر من النساء أو الرجال حسب الأعراف الإسلامية، كما جاء في الحديث: (كان في عهد النبي ﷺ امرأة سوداء تقم المسجد)، فالمسجد يجب أن يظل طاهراً، لا يشوبه شيء، حتى يتصل المؤمنون بالخالق بدون تشويش ذهني؛ لأن الله - تعالى - لا يقبل الاتصال به إلا طيباً خالصاً له، وما عليه المسجد النبوي في السعودية مخالف للشرع الإسلامي، علماً أن قبره الشريف كان خارج سور المسجد، لكن؛ ضُمَّ بعد توسُّعه، والأحرى أن يتوسَّعوا بالاتجاه الآخر.

الأذان وسيلة إعلام لا إعلان

قال تعالى: ﴿يَتَأْتِيَ الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تُوذِعُوا لِلصَّلَاةِ مِنْ يَوْمِ الْجُمُعَةِ فَاسْعَوْا إِلَىٰ ذِكْرِ اللَّهِ وَذَرُوا الْبَيْعَ ۚ ذَٰلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ﴾، فالنداء لغة أعم من الأذان، ويحصل النداء بالصوت، وقد يكون خطاباً مفهوماً، أو صوتاً بلا معنى، وأحياناً بلا صوت، باستخدام وسائل مختلفة، تُوحى أو تُنبه إلى وقت الصلاة، فالإعلام قصد إيصال معلومة ما للطرف الآخر، والإعلان قصد التنبيه عن عرض، أو تنفيذ شيء ما لمن يهيمه الأمر، لذا؛ كان الأذان إعلام لا إعلان، فالإعلام قصد الإبلاغ عن معلومة ما، والإعلان قصد التنبيه عن تنفيذ شيء ما.

مفهوم الأذان

فهو صرخة روحية في الحياة المادية، تمزق غشاء الغفلة والنسيان، وتُذكّر الإنسان بواجب الصلة في كلّ حين؛ ليستمدّ الطاقة الروحية.

فالأذان نداء للاتصال الروحي بين المخلوق والخالق باعتبار أن قانون الارتباط في علم الأحياء مصدرها الله تعالى قهراً، أو إرادة، فالجاذبية والمُغْنَطَة وسائر قوة الربط الطبيعية، وكذا الميل والعواطف وسائر الروابط الفطرية والإنسانية والروحية وكل الأسباب والمسببات تعود إلى الله عزّ وجلّ، فلا وجود لشيء في الحياة مُستقلّ بذاته ومُنزّه عن الحاجة، بل الكل يخضع لقانون الزوجية بصيغة تلازم، أو تعاقب، أو تضادّ، وما يهّمنا العلاقة الروحية عند الإنسان، ووسيلة الربط هي إدراك وجود الله في كلّ مظاهر الوجود وجُزئياته .

وحتى يظلّ الإنسان مرتبطاً مع الله - تعالى - على الدوام كانت مهمّة الأذان التنبيه إلى معاني غيبية هي خلف كلّ هذه المظاهر والظواهر، لذا؛ كان الأذان شعار الإسلام، وكلمة التوحيد الكلمة الطيبة التي تصل الإنسان بالخالق، وعنواناً لمنهج حياة يقوم على تفرّد الله، ووحدانيته، ولا يتمّ ذلك إلاّ بنفي أيّ صيغة ربط شريكية به، أو معه، فهو صمد، مُستغن، يمدّ الحياة بالطاقات.

فلما كان النداء للصلاة من خلال الأذان؛ فلا بد من سُنن وأحكام خاصة، فيُسنّ اختيار صوت جهوري، وجميل، لا يزعج الناس، ولا يُفزع الأطفال، وخاصة عند الفجر، وهم نيام، بل يكون مُحبباً إلى أسماعهم؛ فالأذان من النداء ودعوة إلى التنادي للصلاة اصطلاحاً، والأذان للإعلام بالشيء بصوت مرتفع، وألفاظه توحيد الله، وشهادة الإسلام، ويتضمّن الدعوة للصلاة بصوت مرتفع لإعلام الناس بدخول وقت الصلاة، ويأخذ حُكْم الجماعة فرض كفاية، فهو ليس جزءاً من الصلاة، بل منفصلاً عنها، ووسيلة إعلام الناس بمكان يُراد فيه الصلاة، وكما ذكرنا في آية الجمعة أن النداء يتضمّن الأذان، وأي وسيلة تؤدّي المهمة، أو تُذكّر بوقت دخول الصلاة، فلا يُشترط سماع الأذان حتى تجب الصلاة على الناس، بل يكفي

أي وسيلة تُنبّه إلى ذلك، ويظلّ حُكْمها فرض كفاية على مجموع الأمة، إذا قام سقط عن الباقي، عن ابن عمر (كان المسلمون حين قدموا المدينة مجتمعون، فيتحيتون الصلاة، وليس يُنادي بها أحد، فتكلموا في ذلك، فقال بعضهم: اتخذوا ناقوساً مثل النصارى، وبعضهم اتخذوا قرناً مثل اليهود، فقال عمر: ألا تبعثون رجلاً يُنادي بالصلاة، فقال رسول الله ﷺ: (يا بلال؛ قُمْ، فنادي بالصلاة)، وهذه أصحُّ رواية في هذا الباب. إذا؛ شُرِعَ الأذان في المدينة بعد الهجرة، وكان المسلمون يبارسون الصلوات فترة من الزمن، إلا أن رأى في المنام بعض الصحابة ألفاظ الأذان، وحدثوا رسول الله ﷺ بذلك، فأقرّ لهم ذلك، وأمر بلالاً، وهو تسعة عشرة كلمة، تُلقى مثنى مثنى، والإقامة (17) كلمة وترأ، وأضيفت (الصلاة خير من النوم) في صلاة الصبح، وأقرّها رسول الله، واختلفوا في (حيّ على خير العمل)، وقد ذهبت العترة إلى إثباته في الأذان، ويُستحبُّ للمؤمن أن يتطوَّع للأذان، لا يأخذ عليه أجراً، وأن يكون حسن الصوت، جهوراً، وعليه التقيد بأول الوقت في التأذين لكل صلاة.

وجاءت أحاديث الترغيب بالأذان، وتحمل على الجماعات خارج المسجد، والبعيدة عنه، والمسافرين، وأي تجمع مؤقت؛ كي يسعى السامع والمريد للصلاة إلى صلاة الجماعة؛ لفضلها على صلاة الفرد، ولو في الصحراء، فالأذان فرض كفاية على كلّ جماعة تريد الصلاة في المسجد، أو خارجه، إلا أن الأذان في المسجد يجب التقيد فيه بأول وقت الصلاة، وأمّا خارج المسجد؛ فلا يهّم التقيد بأول الوقت لدخول الصلاة؛ لأن بلال أذن للصلاة الفجر بعد طلوع الشمس حينما ناموا عنها في أحد أسفارهم مع رسول الله ﷺ. فالأذان في المسجد هو لإعلام الناس بدخول أول وقت للصلاة، وهو فرض كفاية على كلّ مدينة، ولا مانع من بثّ الأذان لاسلكياً من خلال مسجد واحد إلى سائر المساجد في البلدة الواحدة، كما هو الحال في بعض المُدن الإسلامية أذان مؤحّد، ويُراعى في ذلك اتّساع المُدن، وتقسيمها إلى عدة قطاعات، إن لزم الأمر، ومدى الصوت والفروق الوقتية.

الإقامة إعلان للدخول في الصلاة

أما الإقامة؛ فهي للإعلان، وفرق بين الإعلام والإعلان؛ لأنه في الأول يمدُّ الإنسان به صوتاً عالياً؛ ليبلغ به البعيد لإعلامهم بدخول وقت الصلاة، أما الإعلان؛ فلا يحتاج لمدِّ الصوت، ورفعهِ؛ لأن الإقامة إعلان لمن تهيأ للصلاة بالدخول بالصلاة تنبيهاً، والفرد يقيمها - أحياناً - في بيته إعلاناً بأنه أصبح مشغولاً، والمشغول لا يُشغَل كما جاء في الرواية: (إن في الصلاة لشغلاً)، وتكفي إقامة واحدة للجماعة أيضاً كانت؛ والنساء كالرجال في ذلك؛ لأنهنَّ شقائقهنَّ، والأمر لهم أمرهنَّ، ولم يرد ما ينهض للحجَّة في عدم الوجوب عليهنَّ، ومنعهنَّ من هذا الحق نهي عن ذكر الله تعالى، والرواية في نهي النساء عن ذلك موضوعة؛ مثل: (ليس على النساء أذان، ولا إقامة، ولا جمعة، ولا اغتسال جمعة، ولا تقدّمهن امرأة، ولكننَّ تقوم في وسطهن)، ومسألة ذكورية المؤذن على العموم من الأعراف الإسلامية، وهو ما كان سائداً في عهد النبوة، وأرشد إليه، أو حَضَّ على فعله ترغيباً وترهيباً، ولكلِّ أمة تقاليد خاصة، تظهر فيها، وتترنن، وتميز بها؛ مثل عيد الجمعة، والفطر، والأضحى، واللحية، وتجهيز الميت، والأذان، والسحور في رمضان، والرقية بالقرآن، وصوم عاشوراء، فالتقاليد تختلف عن العادات والرواسب الموروثة، وعيد الجمعة من التقاليد الإسلامية، والتي هي جزء من السنن النبوية.

الباب الثامن

الخطبة والخطيب

- الخطبة من ذِكر الله.
- للخطبة دستور ومقاصد.
- حوار الجمعة سُنَّة مبيته.
- التحاور مع الخطيب وبإذنه.
- الجمعة والنساء.

الخطبة من ذكر الله

قال تعالى: ﴿ فَاسْعَوْا إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ﴾، والخطبة داخلة في الذِّكْر؛ لأن معنى الذِّكْر النطق به، والتفكير فيه، والتحدُّث عنه، والعمل بأحكامه، وواجباته، والخطبة تأخذ حُكْم الصلاة، فرض كفاية، وهي مُستقلَّة عن الصلاة، ومُكمِّلة لها، وليست جزءاً منها، ووقتها قبل الصلاة؛ لقوله تعالى: ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ ﴾، وليس للخطبة أيُّ شرط، ولكن؛ أحكام وآداب لا ترتقي إلى الوجوب، وما ذُكر من شروط في كُتُب الفقه لا ينطبق عليها مفهوم الشرط، ولا يوجد أدلَّة تنهض للوجوب، وليست الذُّكُورَة شرطاً، بل أمر مُستحبٌّ خاضع لأعراف المجتمع الإسلامي، ولا العدد محدَّد بنصٍّ صحيح صريح، ويُسنُّ توسطُ فصل الخطبة للراحة؛ جاء في الرواية: (كان للنبي ﷺ خطبتان، يجلس بينهما يقرأ القرآن، ويذكر الناس)، ويُستحبُّ تخفيف الخطبة والصلاة كما جاء في الرواية: عن جابر بن سمرة قال: (كنتُ أصلي مع رسول الله ﷺ فكانت صلواته قصداً، وخطبته قصداً) رواه مسلم؛ لأن في المُصلِّين الهرم، والمريض، والمرأة، والطفل، وذوو الحاجة، وعلى الخطيب مراعاة الناس، وجعل لغة الخطبة مُيسِّرة للجميع، وذلك في مخاطبة الناس على قدر عقولهم، وعلى الخطيب اعتبار الحال، فتكون مناسبة ليست شاذة تناسب المناخ العام للبلد في حال السُّلم، والحرب، ولا بد من الاهتمام بمشاكل الناس المعاشية، والمُملَّحة، بالإضافة إلى ذِكر الله تعالى، وتعظيمه والصلاة على النبي، وآله، والأمر بتقوى الله تعالى.

ويُستحبُّ من المُصلِّين في يوم الجمعة التَّطَيُّب، والتزيين، والانضباط، والانتباه، والاستماع، والإنصات، وتحية المسجد حين الدخول ركعتان خفيفتان، ولو كان الخطيب يخطب.

ويُستحبُّ للخطيب أن يُعلم الناس أمر دينهم، ويُرشدهم ما تقتضي المصلحة، وهو على المنبر، ويجوز قطع الخطبة للحاجة، والمصلحة، ثم متابعتها.

للخطبة دستور ومقاصد

وللخطبة دستور ومقاصد يجب تحقيقها، وهي مقاصد شرعية، وعلى الخطيب التقيّد بالإطار العام للدولة الراشدة، وبأهدافها السياسية، ولو خالف ذلك رأيه، مع التنبيه على اعوجاج المجتمع بأسلوب حكيم، وبرفق، بدون تجريح، أو تشهير، أو تصريح؛ أي النهي عن المنكر المعروف، مع مراعاة الاعتدال في الأحكام الفقهية لاستيعاب قدرات البشر الظالم لنفسه، والمقتصد، والسابق بالخيرات، وعدم تعميم حُكم الخواصّ، أو الاستثناء على عامة الناس، وكذا عدم التحجير على عموم الناس من أجل أفراد، وعدم الخلط بين مبدأ التحريم الأبدي، ومبدأ سدّ الذرائع في الفقه الإسلامي، حتى لا نصدّ الناس عن ذِكر الله تعالى، ويُسحبُ قصر الخطبة، وطول الصلاة لقوله ﷺ: (أطيلوا الصلاة، واقصروا الخطبة)، رواه أحمد ومسلم .

مسؤولية الخطيب

إذا؛ على خطيب الجمعة مسؤولية تحصيل ثقافة إسلامية كحدّ أدنى، تحدّد مؤسّسات ثقافية في المجتمع، مع إجادة فنّ الخطابة، والجرأة، إذ لا بد للخطيب من أن يرفع صوته على المنبر بما يتهامس به الناس، ويُقوم الاعوجاج أيّاً كان من أرض المجتمع، أو سقفه، بالحكمة، والموعظة الحسنة، بعيداً عن مسائل الخلاف التجريدية، وخاصة المتعلقة في تفاصيل الإيمان بالغيب، ومُجَبّد للخطيب في خطابه التمرّكز في حمى المسائل القطعية، والبرهان برؤية قرآنية، وعلمية، ومنهجية، وعليه أن يكون خطيب الناس، لا يمثّل فئة، أو مذهباً، أو طائفة، بل لسان حال المجتمع أمة ودولة، ولا يقف مع أحدهما، بل يُسدّد ويُقارب لما هو أقرب للعدل بالحوار السّلمي، وعلى المجتمع بمؤسّساته القانونية ضمان حرية الحوار ومناخ السلام الاجتماعي لتختار الناس أفكارها، ومفاهيمها، ومعالجاتها، وأحكامها، على بيّنة من الأمر، وهكذا تأخذ الجمعة بيد الناس، تُدرّبهم على حمل المسؤولية والتحكّم الذاتي، فلا أحد يتجاوز حدّ أحد؛ (رحم الله امرؤاً عرف حدّه، وفوقه عنده) على مستوى الفرد والمجتمع، فالكل يقوم بالواجب، ويتحمّل المسؤولية، ويقف عند حدّه، فلا البنية التحتية للمجتمع تتجاوز حدّها، ولا البنية الفوقية تتجاوز حدّها، بل علاقة تعاون وتكامل من أجل مستقبل أفضل .

حوار الجمعة سنّة مية

إن من مقاصد خطبة الجمعة التواصل بين الناس من خلال المنبر الحُرّ، ويجب على الحاضرين الإنصات، وعدم التكلم، كما جاء في الرواية: (إذا قلت لصاحبك يوم الجمعة أنصتْ والإمام يخطب، فقد لغوت)، ولا يعني أن الجمعة بطلت، ولكن؛ صار ثوابها أجزء الظهر. جاء في الرواية: (ومن لغا، وتخطى رقاب الناس، كانت له ظهراً)؛ لأن ثواب الجمعة أكبر، فالخطبة هي من ذكّر الله تعالى، ومُستقلّة عن الصلاة؛ لأنه مَنْ أدرك ركعة من صلاة الجمعة، فقد أدرك الجمعة، وحُكّم الصلاة فرض كفاية؛ ويحقُّ للخطيب إرشاد الناس، وأمرهم، ونهيهم أثناء الخطبة، ولا يحقُّ للناس في المسجد التحدّث مع بعضهم، ولا مانع من التهاور مع الخطيب بإذنه أثناء وبعد الخطبة إلى حين قيام الصلاة، ويجوز الفصل بين الخطبة والصلاة للحاجة؛ قال أبو رفاعة في الرواية: (انتهيت إلى النبي ﷺ وهو يخطب، قال: فقلت: يا رسول الله؛ رجل غريب جاء يسأل عن دينه ما دينه؟ قال: فأقبل على رسول الله ﷺ وترك خطبته حتى انتهى إليّ، فأتى بكرسي حسب قوائمه حديداً، قال: فقعده عليه رسول الله، وجعل يُعلّمني ممّا علّمه الله، ثم أتى خطبته، فأتمّ آخرها)، وعن أنس بن مالك قال: (أصابت الناس سنة على عهد رسول الله، فبينما رسول الله يخطب الناس على المنبر يوم الجمعة إذ قام أعرابي، فقال: يا رسول الله؛ هلك المال، وجاع العيال، فادعُ الله يُغننا، قال: فرفع رسول الله ﷺ يديه يدعو الله. إلخ)، وعن بريده قال: (كان رسول الله ﷺ يخطبنا، فجاء الحسن والحسين عليهما قميصان أحمران، يمشيان، ويعثران، فنزل رسول الله ﷺ من المنبر، وحملهما، فوضعهما بين يديه، ثم قال: صدق الله: إنها أموالكم وأولادكم فتنة نظرتُ إلى هذين الصبيّين يمشيان، ويعثران، فلم أصبر حتى قطعْتُ حديثي، ورفعتهما)، وفي رواية: (كان رسول الله ﷺ ينزل من المنبر يوم الجمعة، فيكلّمه الرجل في الحاجة، ويكلّمه، ثم يتقدّم إلى مُصلّاه، فيُصلي)، وهذا هو نظام التهاور في المسجد من يوم الجمعة.

التحاور مع الخطيب، وبإذنه

إذا؛ الحوار بين الناس والخطيب في المسجد يوم الجمعة سنة، يجب إحيائها ضمن آداب الجمعة، وهذه السنة عظيمة في التربية والتواصل وإيصال هموم الناس العامة والخطيرة إلى إمام الحي؛ لينظر فيها، ولتعليم الناس نظام الحوار، وآدابه، وحرية التعبير عن الرأي، وكيفية الخلاف، وقبول الطرف الآخر، وعدم الحجر على الناس، أو احتكار الجنة، ومنعها عن الآخرين، والصلاة وراء البر والفاجر، ووراء أصحاب المذاهب المختلفة، وبذلك نتعد عن التعصب المقيت، والجمود، وتفتح القلوب بالمحبة، والعقول بالاستيعاب، ونتخلص من قابلية التمزق والتفرق التي يستغلها فينا الاستعمار، فمن حق كل صاحب رأي الاطمئنان لرأيه، مع الاعتراف بالآخر، والحق ليس حكراً على أحد، وليس له وجه واحد، والله عز وجل هو الحق، واختلف الناس بكيفية الإيمان به، على قاعدة التوحيد، والتنزيه المطلق، فكل من يؤمن بآله واحد مُنزهاً عن العدمية والصنمية يدخل ضمن دائرة أهل الإيمان، وهي دائرة واسعة، تتسع لكل الاجتهادات، ما لم تصل إلى حدود وصف الله تعالى بإحدى صفات العدمية والتجسيد، فالإيمان وسط بين العدم والصنم، والإسلام دين الوسطية والاعتدال، وما خير رسول الله ﷺ بين شيئين إلا اختار أيسرهما؛ قال تعالى: ﴿فَاللَّهُ يَحْكُمُ بَيْنَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فِيمَا كَانُوا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ البقرة (113)، وقوله: ﴿وَمَا كَانَ النَّاسُ إِلَّا أُمَّةً وَاحِدَةً فَاخْتَلَفُوا وَلَوْلَا كَلِمَةٌ سَبَقَتْ مِنْ رَبِّكَ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ فِيمَا فِيهِ يَخْتَلِفُونَ﴾ يونس (19)، وقوله: ﴿إِلَى اللَّهِ مَرْجِعُكُمْ جَمِيعًا فَيُنَبِّئُكُمْ بِمَا كُنْتُمْ تَعْمَلُونَ﴾ المائدة (105).

الجمعة والنساء

لقد جاءت آيات الجمعة مخاطبة للمؤمنين ذَكَرَ وأُنثى بقوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا﴾، فكلُّ مَنْ يَحْمِلُ صِفَةَ الْإِيمَانِ مَعْنِيٍّ فِي هَذَا الْخُطَابِ، فَالْوَجِبُ وَالْحَرَامُ وَالْحَلَالُ عَلَى كُلِّ الْمُؤْمِنِينَ ذُكُورٌ وَإِنَاثٌ بِلَا تَفْرِيقٍ، إِلَّا مَا كَانَ مِنْ خِصَائِصِ الذُّكُورَةِ، أَوِ الْإُنْثَى، فَمَثَلًا التَّبَرُّجُ حَرَامٌ عَلَى الْإِنَاثِ، وَهُوَ سَلُوكٌ أَوْ تَصَرُّفٌ الْمَقْصِدُ مِنْهُ إِثَارَةُ غَرِيزَةِ النَّوْعِ لِلِاجْتِمَاعِ الْجِنْسِيِّ، وَهَذَا حُكْمٌ خَاصٌّ بِالْإِنَاثِ لِطَبِيعَتِهِنَّ، وَكَذَا الْمَرْأَةُ الْحَائِضُ لَهَا أَحْكَامٌ خَاصَّةٌ، فَالْخُطْبَةُ حُكْمُهَا عِنْدَ جُمْهُورِ الْعُلَمَاءِ سُنَّةٌ، وَقِيلَ مُسْتَحَبَّةٌ، وَكَمَا صَلَاةُ الْجُمُعَةِ بَدَلَ رَكَعَتَيْنِ مِنْ صَلَاةِ الظُّهْرِ، فَإِنَّ الْخُطْبَةَ بَدَلَ الرَّكَعَتَيْنِ الْآخِرَتَيْنِ، وَالرَّاجِحُ عِنْدَنَا الْخُطْبَةُ فَرَضٌ كِفَايَةٌ، وَحُكْمُهَا حُكْمُ صَلَاةِ الْجُمُعَةِ، وَالآيَةُ الثَّلَاثَةُ مِنَ سُورَةِ الْجُمُعَةِ ﴿وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ هَمُّوا أَنْفِضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ النَّجْرَةِ وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّزِيقِينَ﴾ تشير إلى أن معظم الصحابة انفَضُّوا مِنَ الْمَسْجِدِ، فَلَوْ كَانَتِ الصَّلَاةُ أَوْ الْخُطْبَةُ فَرَضٌ عَيْنٌ لَنَزَلَتْ آيَةٌ تَهْدِيدٌ وَوَعِيدٌ بَدَلَ ﴿وَاللَّهُ خَيْرٌ الرَّزِيقِينَ﴾ الْجُمُعَةِ (11)، وَجَاءَ فِي الرَّوَايَةِ: (وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ خَرَجُوا جَمِيعًا لِأَضْرَمَ اللَّهُ عَلَيْهِمُ الْوَادِي نَارًا)، كَذَلِكَ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ حُكْمَ الصَّلَاةِ وَالْخُطْبَةَ عَلَى الْكِفَايَةِ، وَاكْتَفَى الرَّسُولُ ﷺ بِالْقَلِيلِ مِنَ النَّاسِ، أَمَّا لَفْظُ الْآيَةِ ﴿وَتَرَكَوْكَ قَائِمًا﴾؛ لَا تَعْنِي فِي الصَّلَاةِ، أَوْ الْخُطْبَةِ، وَلَا دَلِيلٌ فِي أَيِّهَا انْفَضَّ الصَّحَابَةُ، وَالْمَسْأَلَةُ خِلَافِيَّةٌ، وَالرَّاجِحُ عِنْدَنَا الْأَمْرَانِ مَعًا؛ لِأَنَّ لَفْظَ قَائِمًا؛ أَيُّ بِالْأَمْرِ كُلِّهِ بِلَا تَفْرِيقٍ، وَكَمَا يُقَالُ (إِذَا جَاءَ الْاِحْتِمَالُ بَطَلَ الْاِسْتِدْلَالُ). وَجَاءَ فِي الْآيَةِ ﴿لَا تَقْعَرُ فِيهِ أَبَدًا﴾ التَّوْبَةُ (108)، وَالْمُرَادُ لَيْسَ الْوُقُوفُ لِلصَّلَاةِ حَصْرًا، وَإِنَّمَا عَلَى الْأَمْرِ كُلِّهِ، وَإِلَّا كَانَ يَجِبُ أَنْ يَكُونَ اللَّفْظُ (وَاقِفًا بَدَلَ قَائِمًا)، وَلَا تَرَادُفُ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، فَالْوُقُوفُ غَيْرُ الْقِيَامِ، وَقَدْ يَكُونُ الْجَالِسُ الَّذِي يَدِيرُ الْأَمْرَ اسْمَهُ قَائِمًا بِالْأَمْرِ، فَاسْتِدْلَالُ الْعُلَمَاءِ أَنَّ الْآيَةَ الثَّلَاثَةَ لِلْجُمُعَةِ لَا تَدُلُّ إِلَّا عَلَى الْخُطْبَةِ وَقَوْفًا إِجْحَافًا بِحَقِّهَا، وَسَبَقَ أَنْ ذَكَرْنَا أَنَّ الْآيَةَ تَدُلُّ عَلَى أَمْرِ أُصُولِيٍّ، وَهُوَ الشَّرْطُ مِنْ خِلَالِ لَفْظِ (إِذَا) وَهُوَ

الشرط الثالث لصلاة الجمعة، فالإقتصاد والملاهي رمز المجتمع المستقر، هذا؛ بالإضافة إلى هداية الآية لنا إلى الحُكْم الشرعي ﴿ وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ تفيد حُكْم القيام بأمر الجمعة فرض كفاية، والفائدة الأخيرة فيها جاء في آخر الآية ﴿ وَاللَّهُ حَكِيمٌ أَلْرَزِيقِينَ ﴾ ترغيب في ترك التزُّق في هذا اليوم، والتفرُّغ لأحكام الجمعة، فالآية فيها أربعة أحكام أساسية تتعلق بظاهرة يوم الجمعة، ولكن تراثنا الفقهي والثقافي لم يستدل إلا على الوقوف أثناء الخطبة وجوباً، علماً أن صلاة الجمعة - بالأصل - مختلف في حُكْمها، وكذا الخطبة، وقد أشرنا إلى ذلك في أماكن متفرقة من الكتاب. إن دور المرأة في المجتمع يحدّد ضمن أطر معرفية ومراجع اجتماعية للمجتمع الإسلامي، وجاء في الصحيحين: عن أبي هريرة (أنه ﷺ صلى على قبر امرأة سوداء كانت تقم المسجد)؛ أي كانت مُوظَّفة تعمل على شؤون المسجد.

وهذه إرادة الله تعالى، وما فطر عليه الإنسان من تمايز بين الجنسين؛ ليكون أساساً للتكامل، على أن يكون التمايز والتكامل ضمن الهيكلية العامة التي يريد الإسلام للإنسان أن يتحرّك فيها في حياته العامة والخاصة.

فالمرأة لها أن تسعى مع الرجل لإيجاد ظاهرة الجمعة في حال عدم وجودها، كما لها أن تسعى لإقامة الجمعة في مجتمعا، ولم يمنع رسول الله ﷺ المرأة من مسجده في الصلوات الخمس حتى في صلاة الصبح والعشاء، مع وجود مبرر المنع، وهو الخوف من ظلمة الليل، والفسقة أصحاب القلوب المريضة، الذين يتعرّضون النساء في الشوارع، وجاء في الرواية: (قال رسول الله ﷺ: لا تمتنعوا إماء الله مساجد الله، ولكن؛ ليخرجنَ وهنَّ ثقلات)، فالرسول ﷺ نهى عن منع النساء من الخروج إلى المساجد، وأرشدهنَّ إلى التخفيف من الزينة والتعطُّر لمعرفة بطبيعة المرأة، وحبّها للتزيّن والتجمل، وهو أمر فطري، وما كان لرسول الله ﷺ أن يمنع الفطرة، وهو الذي اختار الفطرة لأمته، وجاء بدين ينسجم مع الفطرة، قال تعالى: ﴿ يَتَّبِعِي ۖ آدَمَ حُدُوا زِينَتَكُمْ عِنْدَ كُلِّ مَسْجِدٍ ﴾ الأعراف (31)، والخطاب في كتاب الله - تعالى - بصيغة الجنس البشري؛ يعني أن الأمر فطري، لذا؛ قال رسول الله ﷺ:

(ليخرجنَ وهنَّ تفلات)؛ أي عليهنَّ أثر بسيط من زينة وعطر؛ لأن فضل الشيء هو النفل، بسيط الأثر، ويجب فهَم الرواية ضمن إطار كتاب الله تعالى، وقال تعالى: ﴿لَمَسْجِدٍ أُسِّسَ عَلَى التَّقْوَى مِنْ أَوَّلِ يَوْمٍ أَحَقُّ أَنْ تَقُومَ فِيهِ فِيهِ رِجَالٌ مُخْبِتُونَ أَنْ يَتَّخِروا وَآلَهُ مُخْبِتٌ أَمْطَهْرِينَ﴾ التوبة (108)، وهنا في الآية لا يعني بالرجال الذكور، ولكن؛ الذكور والإناث معاً على التغليب؛ لأن اللغة تغلب جمع الذكور على جمع الإناث في حالة وجود ذكر واحد في المشار إليهم، وهذا ناتج لطبيعة العرب، والناس عامة؛ لأن التساوي بين الجنسين مطلقاً غير ممكن؛ لاختلاف دور وطبيعة كل منهما، ولكن؛ كما ذكرنا أن الاختلاف فطرة ليكون أساساً للتكامل بين الجنسين، ولا يعني هذا أنه مبرر لظلم المرأة، وما عليه حال المرأة في العالم، والممارسة التاريخية ليست نصّاً شرعياً، وما وصلت إليه المرأة المعاصرة في العالم من التحرر الاجتماعي على حساب أنوثتها، وكرامتها، بل تُستغلّ بالعمل والدعاية، وتمتهن تحت شعار الجمال وملكية الجمال، وتوزع الجوائز عليهنَّ تشجيعاً على أشياء لم يفعلنها؛ لأن الجمال ليس من كسب الإنسان، فالاحتفال بذلك هبوط بالحسّ الجمالي الإنساني إلى مخاطبة غريزة الذكورة، فَجَعَلَ المرأة مشاعاً في المجتمع امتهان لها، وتمييز المرأة الجميلة وإكرامها في المجتمع يُعدُّ عنصرية جمالية مكروهة، ويثير الحسد، والعداوة، والغيرة بين النساء؛ الجميلة وغير الجميلة، وهذا ظلم لا يُقرُّه الشرع، ويؤدي إلى فساد سلوكي، وفقدان الثقة والاستخفاف بنظرة الرجل لها، وبعقليته السطحية، لذا؛ يجب تغيير مفهوم الجمال ضمن معادلة سُلم الأولويات في المجتمع؛ لأن الجمال وظيفه قبل كل شيء، فالمرأة صاحبة القوام والحسنة والأنيقة إذا ما جعلت من جمالها سلعة للمُتمتِّعين تفقد احترامها وجمالها في نظر الرجل، فالجمال بالعقل، وبقدراته، ومواهبه، وتحاكمه، وطريقة تفكيره، وبالتحصيل العلمي، والشهادات، وكذا جمال النفس والأخلاق بصدق المعاملة وحُسن الجوار، والاعتراف بالآخرين، واحترامهم، وضبط النفس، والتسامح، والوقوف عند الحدود، فالإنسان المنتج جميل، والإنسان المؤدّب جميل، والإنسان صاحب المبدأ جميل، والإنسان الذي ينفع مجتمعه جميل، والذي يشعر بآمال وآلام الآخرين جميل، فالجمال في معنِيهِ الصورة والمعنى كلّ ما

ينفع، ويسرّ، ويُمتع، ما لم يتعارض مع المصلحة العامة، وقِيم المبدأ والأخلاق، وأمّا ما نراه اليوم من تسابق المرأة وتهافتها في إظهار زينة جسدها وتبرّجها في أنوثتها وملابسها التي تُظهر عورتها أكثر ما تستر فهو نتيجة تلوّث فكري في قلب مضمون المفاهيم، وعكس سلّم الأولويات في الثقافة.

إذا؛ المشكلة ثقافية في المجتمع، فَجَعَلَ الجمال وسيلة للتخاطب الجنسي بين الذكور والإناث هبوط عن الإنسانية إلى البهيمية، وهمجية، وتخلّف، وما اعتاد بعض المؤسسات في المجتمع على عنصر الجمال، واهتمام وسائل الإعلام بذلك، حتى على مستوى الدعاية الاستهلاكية إلا تشجيعاً لهذا التلوّث في مفاهيم الإنسان، وثقافته؛ فالإصلاح لا يبدأ من المرأة، أو الرجل، وليس ذنب أحدهما، بل المشكلة اجتماعية ثقافية تربية؛ لأن من عناصرها المبدأ الجمالي، وصياغة الذوق العام، وهنا؛ ليس مجال ذلك، ولا يمنع من إشارة لطيفة للموضوع، وما زالت المرأة في العالم تعاني من جريمة الاغتصاب، وتُجَار الجنس، وفي كلا المجموعتين للدول الشرقية والغربية، بالإضافة إلى التفكك الأسري، وفي الصين؛ تُحرّم الأم من الأمومة، وتفرض الدولة ضرائب على الأسر التي تُنجب مولوداً ثانياً، وكثير من الناس هناك يتدون الأنتى؛ لأنهم يريدون أن يكون لهم طفل ذكّر، طالما أن الثاني ممنوع، فليكن الأول ذكراً، حتى بدأت تظهر غلبة عدد الذكور على الإناث في المجتمع الصيني، والقرآن الكريم جاء بأحكام عامة، وبأحكام خاصة، عن أم سلمة أنها قالت: يا رسول الله؛ تذكر الرجال، ولا تذكر النساء، فأُنزلت ﴿إِنَّ الْمُسْلِمِينَ وَالْمُسْلِمَاتِ﴾ الأحزاب (35)، وأُنزلت ﴿أَنَّى لَا أَضِيعُ عَمَلٍ عَمَلٍ مِّنْكُمْ مَّنْ ذَكَرٍ أَوْ أُنْثَىٰ﴾ آل عمران (195)، فعلاقة المرأة بالرجل تتأثر بعُرف المجتمع، ومفاهيمه، فهو الذي يحدّد لها دورها، والمرأة في الشرع الإسلامي مسؤولة مثل الرجل، فهي ليست شيطاناً دنساً، أو إلهاً مقدّساً، بل إنسانة، وقد ساوى الله - تعالى - بين المرأة والرجل بالإيمان، والعمل، وعدّ قدرتها على مواجهة التحديات في الصراع الفكري في ساحة الدعوة مثل الرجل، بل قد نجد نماذج متعدّدة لتفوّق المرأة على الرجل في سعة النظر، ودقّة الفكر، وعمق الوعي، ووضوح الرؤيا، وهذا ما نلاحظه حتى في عصرنا، وكتاب

الله تعالى قدّم لنا المرأة في صورة ملكة سبأ، الإنسانية التي تملك عقلها، ولا تخضع لعاطفتها؛ لأن مسئوليتها استطاعت إنضاج تجربتها، وتقوية عقلها، حتى أصبحت في مستوى يُمكنها من أن تحكم الرجال، الذين رأوا فيها الشخصية القوية العاقلة القادرة على إدارة شؤونهم العامة.

وهكذا دلّت نصوص الكتاب دلالة واضحة على أن للمرأة قدرة على أن تكون الإنسان القوي الذي يستعلي على كل مواقع السقوط، ويتمرد على كل نوازع الضعف؛ لأن المرأة والرجل يحملان مسؤولية الانحراف والاستقامة بالمستوى نفسه، ولكلّ منهما دور، ومهمّة، على أساس عملية التكامل الإنساني، الذي يضيف فيه كلّ طرف من الذكّر والأنثى شيئاً من خصائصه إلى الطرف الآخر؛ لتتحد الخصائص الإنسانية على مستوى النتائج في تكامل الأدوار والمسؤوليات في صنع حركة الحضارة الإسلامية؛ قال تعالى: ﴿ وَالْمُؤْمِنُونَ وَالْمُؤْمِنَاتُ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ يَأْمُرُونَ بِالْمَعْرُوفِ وَيَنْهَوْنَ عَنِ الْمُنْكَرِ وَيُقِيمُونَ الصَّلَاةَ وَيُؤْتُونَ الزَّكَاةَ وَيُطِيعُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ أُولَئِكَ سَيَرْحَمُهُمُ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ﴾ التوبة (71)، وقال تعالى: ﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتَقْوَاهُ إِنَّ اللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌ ﴾ الحجرات (13)، فإله - تعالى - جعل المؤمنين ذكوراً وإنثاءً أولياء لبعضهم بعض، ولا مانع من تغليب دور الذكّور في المجتمع على الإناث بحكم طبيعة دورهنّ ومهّمّتهنّ في مجالات أخرى، أمّا منع المرأة حقّاً من حقوقها في المجتمع، ولو في الحدّ الأدنى يُعدّ ظلماً لا يُقرّه الشرع.

إن السعي للصلاة من يوم الجمعة ليس محصوراً في الذكّور فحسب، ولكن الخطاب عام، يشمل الجنسين من المؤمنين، والسعي يتضمّن بناء المساجد، وحضور الصلاة، والخطبة، وتحقيق سائر الشروط والأحكام، وبذلك تُعبّر صورة المرأة عند الأجيال القادمة من خلال ممارسة حقّها، ومساهمتها مع الرجل في ظاهرة الجمعة، وكما بيّنا في البحث أن الجمعة ليست صلاة وحسب، ولكن؛ سلوك يتناول ساعات اليوم كلّ.

إن قضية الجمعة والنساء مرهونة في معرفة المجتمع، فإذا رضي المجتمع، فلا مانع، ولا يُشترط حضور الذكّور فقط، فهو من وضع الأعراف، ولكن رضا الناس وشروط صلاة

الجمعة هي الأساس؛ جاء في الرواية: (يَوْمُ الْقَوْمِ أَقْرَبُهُمْ لِكِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْقِرَاءَةِ سَوَاءً، فَأَعْلَمُهُمْ بِالسُّنَّةِ، فَإِنْ كَانُوا فِي السُّنَّةِ سَوَاءً، فَأَقْدَمُهُمْ هَجْرَةَ، فَإِنْ كَانُوا فِي الْهَجْرَةِ سَوَاءً فَأَقْدَمُهُمْ سَنًا)، وجاء في الرواية: (لَا يَوْمٌ أَحَدَكُمْ قَوْمًا، وَهَمَّ لَهُ كَارِهُونَ)، وهذا إرشاد نبوي لمن يريد الإمامة عليه أن يحظى على رضا الناس، وفي رواية ثانية: (ثلاثة على كثران المسك يوم القيامة: رجل أم قوماً وهم له راضون)، وهي تؤكد ما ذهبنا إليه بأن الخطبة والإمامة خاضعة للأعراف في المجتمع الإسلامي، أمّا القول بأن المرأة عورة؛ فلا دليل على ذلك، والآية: ﴿وَلَا يَضْرِبْنَ بِأَرْجُلِهِنَّ لِيُعْلَمَ مَا يُخْفِينَ مِنْ زِينَتِهِنَّ﴾ (النور 31)، هنا النهي عن القيام بأي نشاط في الحياة لإعلام الرجال بزينة المرأة الخفية عن الأجانب، وأي تصرف يخاطب غريزة الذكورة يُعدُّ من الزينة التي يجب إخفاؤها عن الأجانب؛ أمّا الحد الأدنى في لباس المرأة؛ هو ظهور الوجه، وأنصاف اليدين، والقدمين، والحد الأعلى متروك للأعراف، حتى لا تتعرض لأذى الناس في المجتمع، وكذا نشاط المرأة المحرم في حدّه الأدنى العمل في مجال التجارة بجسدها، وأثوثها، وكل عمل على حساب كرامتها حرام، وليس كل اختلاط حراماً؛ لأن منه ما هو واجب كاختلاط الحجّ، واختلاط الحاجة المعيشية، والثقافية، والتربوية، والصحية، وغير ذلك؛ وعمل المرأة في مجال الدعوة، وذكر الله - تعالى - يرفع من شأنها، ويجب تغيير أعراف المجتمع تجاه ذلك بما يتفق مع نصوص الكتاب، ومقاصد الشرع، وغرابة الفقه الموروث، وإعادة صياغته، بناءً على كتاب الله تعالى، فهو الأساس، والأصل، والحكم، والإطار العام، وجعل الفقه التقليدي تراثاً كهذه المسألة، التي قيل فيها إن صوت المرأة عورة، بالاعتماد على الآية السابقة، وتفسيرها بالخلخال، وعليه؛ إذا كان صوتها حراماً، فكيف بأذان المرأة فهو من باب أولى كما زعموا؟! علماء أن الروايات وصلت إلينا بالمعنى على الغالب، وأحياناً؛ من فهم الراوي للحديث، وأمّا الرواية: (الجمعة حقّ على كل مسلم في جماعة، إلا أربعة: عبد مملوك، أو امرأة، أو صبي، أو مريض)، فألفاظها من فهم الراوي، وهي مُرسّلة موقوفة على الصحابة، وهو فهم نابع من الخلفية المعرفية، وواقع تطبيق الآية في زمانهم، بينما حفصة المرأة روت عن النبي ﷺ قوله: (روح الجمعة واجب على كلّ محتلم)،

وهي أصحُّ من الرواية السابقة، ولم تحدّد الذُّكُور، بل أُطلقت، والفقهُ الذُّكُوري هو الذي منع المرأة من أن تقوم بدورها الفَعَال بجانب الرجل، وليس في مجال العبادة فقط، بل تعدّى ذلك إلى سائر الحياة، حتى الصيد والذبح في الفقهِ الذُّكُوري، ولا يحقُّ للمرأة أن تعمل جَزَراً، أو تذبح نُذُرها، أو أُضحيَّتها، ولو دجاجة للضيف لا يجوز، والاعتقاد على روايات مختلف فيها، بل مختلف في طريقة إسنادها؛ فمثلاً: مُرسل الصحابي بحُكْم المرفوع اتِّفاقاً عند البعض، وخلاف عند غيرهم، وكذا تعريف الصحابي بأنه الذي آمن بالإسلام، ورأى محمد ﷺ، ومات على ذلك كحدّ أدنى، وهذا - أيضاً - غير مُتَّفَق عليه، وليس كلاماً منهجياً، وليس كلّ اختلاط حرام، فالمسجد فيه اختلاط، وشعائر الحج فيها اختلاط، والجهاد كذلك، وغيره من نشاطات الحياة، والآيات التي تخاطب أمّهات المؤمنين جاءت بأحكام خاصة بهنَّ بصفتهنَّ زوجات نبيّ، فهنَّ لسنَّ كغيرهنَّ من النساء، ولا أسوة حسنة إلا رسول الله ﷺ، ولا يجب اتباع غيره، بل توحيد الاتباع من توحيد الله. وقد أمر النبي ﷺ أمّ ورقة أن تؤمَّ أهل دارها، وجعل لها مُؤدِّناً، يُؤدِّن لها، وكان لها غلام وجارية، ومَن ذهب إلى جواز إمامة المرأة للرجل الإمام المزي، وأبو ثور، والطبري، وغيرهم، فلا مانع - أيضاً - لإمامة المرأة في بيتها لأولادها، وزوجها، ومحارمها، وضيوفهم من الرجال والنساء .

والخطبة حقٌّ للمرأة كالرجل؛ لأنهنَّ شقائقهنَّ، والأمر للرجال أمر للنساء، ومنعهنَّ من هذا الحقِّ نهيٌّ عن ذكر الله عزَّ وجلَّ، ومخالفة لأمر الله تعالى بالسعي لذكر الله تعالى، والأمر يظل محكوماً بالعرف الاجتماعي.

الباب التاسع

البدعة مفهوم وردُّ

- البدعة في الرؤية القرآنية.
- البدعة عند أهل الفقه والحديث.
- البدعة في اللغة والقرآن.
- للبدعة أصلان.
- البدعة من منظور الرواية.
- مفهوم البدعة.
- الردُّ على الشيخ الألباني.

البدعة عند أهل الحديث والفقهاء

إن اتجاه حجر النجاة وإدانة الآخرين أدبياً إلى اللجوء إلى البدعة، والتبذير، ولكل معياره بدل اعتماد معيار قطعي ثابت، يُتَّكَم إليه لتحديد مقولة المسلم وغير المسلم مَنْ هو في النار، وَمَنْ في الجنة في تاريخ اللَّيْلِ والنَّحْلِ، وقد كان من الطبيعي اختلاف أصحاب التيارات في الاتجاه الإسلامي الثقافي بمفهوم البدعة، ونتيجة حتمية لاختلافهم في منهج الرؤية الإسلامية.

فالانحياز الأول: والذي يتشكّل من معظم المُحدِّثين، وهم الذين تميّزوا بالنظرة الجزئية للأمور بحُكْم منهج تفكيرهم، والذي يقتضي متابعة الروايات، والأخذ بها، والنظر من خلالها، فكانت البدعة عندهم كل ما خالف ظاهر ألفاظ المأثور، أو لم يكن معروفاً في زمن الوحي، فقد تكون البدعة عند فلان، وعند آخر سنّة حسب درجة الرواية، وقد عُرفوا بأهل الأثر.

أمّا الانحياز الثاني: والذي يتشكّل من معظم علماء الأصول والفقهاء، وهم الذين تميّزوا بالنظرة الكلّيّة للأمور، وذلك بحُكْم منهج تفكيرهم، والذي يقتضي فهم النصوص ضمن منظومة العلل والمقاصد الشرعية، والمؤطّرة بألية الاجتهاد القطعية، فكانت البدعة عندهم كل ما خالف مقصد الأحكام الشرعية، أو عارض الثوابت، والقواعد الكلّيّة لمفومات الإسلام، وقد فرّقوا بين روايات السُنن والأثر، حتى عُرفوا بأهل النّظر.

فالأمر بالنسبة لعامة الناس ليس سهلاً في معرفة البدعة، وما هو سائد عن البدعة عند جمهور الأمة انعكاس عن رأي الانحياز الأول، وخاصة بعد حسم الصراع في التاريخ بين التيارات لصالح الانحياز الأول، وذلك بوقوف بعض خلفاء المسلمين معهم لمصالح سياسية يوم ذاك، وإبعاد الانحياز الثاني من التأثير العام على الأمة.

فنحن أمام مفهومين للبدعة متعارضين: مفهوم جزئي يرى أن البدعة ضد السنّة، والسنّة رواية الآثار عند أهل الحديث، فهذا يعني أن كل مَنْ خالف أثر ارتكب بدعة.

ولكنّ المفهوم الثاني المصطلح عليه بالكلّيّ يخالف ما سبق، وذلك لأن السنّة عندهم طريقة رسول الله ﷺ في فهم وتطبيق الكتاب (القرآن الكريم)، فالآية والحديث لا تُفهمان إلا ضمن آلية الفقه، والاستنباط، بطريقة الرسول ﷺ ليست مجموعة روايات، بل كان خُلُقهُ القرآن،

فهو ترجمان الكتاب، والتجسيد الحي له، فالسُّنَّةُ أعمّ من ألفاظ رواية صحَّحها فلان، وزاد عليها فلان، وضعَّفها فلان، فالبدعة عندهم كلُّ ما خالف الثابت، والمقاصد، والقواعد الكُلِّيَّة في الكتاب ورواية السُّنَّة معاً كلاً واحداً ﴿وَلَنْ تَجِدَ لِسُنَّةِ اللَّهِ تَبْدِيلًا﴾ الفصح (23)، علماً أن رواية الأثر غير رواية السُّنَّة.

البدعة في اللغة والقرآن

وكما في كلِّ مسألة يجب أن نهتدي بالقرآن، ونسترشد به ليكون أصلاً وحكماً وإطاراً عاماً لأيِّ قضية تتعلق بالتشريع الإنسان؛ من ذلك مسألة البدعة، وإذ تناول البدعة في البحث لخطورتها، فهي من أخطر عناصر التلوُّث الفكري عند الإنسان، فلا يقلُّ عملها في الدين عن عمل الفيروس في البرامج المعلوماتية، فإذا كان الفيروس ليس له وظيفة إلا التخريب، فإن البدعة عملها تخريبي، ولكن؛ ليس ضمن الكُتُب والأجهزة، بل في كيان الأمة، وشخصية أبنائها، وهي في المُحصَّلة اعتداء على حقٍّ من حقوق الله تعالى، المتفرّد بها (الحاكمية)؛ إذ لا يحقُّ لأيِّ جهة وضع محرّمات دائمة، أو قواعد السلوك الإنساني، من هنا كانت البدعة ظلماً عظيماً، ومشاركة المولى - عزّ وجلّ - بخصائصه؛ قال تعالى: ﴿مَا قَدَرُوا اللَّهَ حَقَّ قَدْرِهِ﴾ الحج (74)، وقوله: ﴿إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾ لقمان (13)، وقال تعالى: ﴿إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضِلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ التوبة (37)، فالنسيء هو المُستجدّ، أو المُبتدع، زيادة في ضلالهم؛ لأنهم ما استحدثوا أو زادوا إلا لاعتقادهم بنقصان الدين، أو استدراكاً على ربِّ العالمين، وعلى هذا لا يمكن أن تكون البدعة لمخالفة رواية ظنيّة.

فالبدعة في معاجم اللغة الشيء اخترعه لا على مثال سابق، وقد جاءت في الاستعمال القرآني في بضع آيات كانت كافية للدلالة على مفهوم البدعة، ومواضعها، من خلال منظومة المقاصد، والعِلل، وآلية الاجتهاد.

ففي الاصطلاح القرآني ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ﴾ الأحقاف (9)؛ أي لم أخرج عن منهج الرُّسل من قبلي، وهذا المعنى ينسجم مع اللغة.

للبدعة أصلان

الأول: إذا ما نُسب اللفظ لله تعالى فهو للمدح والتحدّي، فكان من أسماائه الحسنى البديع، قال تعالى: ﴿بَدِيعَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَإِذَا قَضَىٰ أَمْرًا فَإِنَّمَا يَقُولُ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ البقرة (117)، فالإبداع تفرّد، وتميّز.

أمّا الثاني؛ فهو تعلق البدعة في التشريع الإنساني، وهذا للذّم، وقد تبرّأ منها الرسول الكريم ﴿قُلْ مَا كُنْتُ بِدْعًا مِّنَ الرُّسُلِ وَمَا أَدْرَىٰ مَا يَفْعَلُ بِي وَلَا بِكُمْ إِن أَنِيبُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ وَمَا أَنَا إِلَّا نَذِيرٌ مُّبِينٌ﴾ الأحقاف (9)، يوحى الله تعالى إلى الرسول الأعظم ﷺ: قل يا محمد؛ لم أخرج عن طريق من قبلي من الرُّسل، ولم يأذن الله تعالى بابتداع دين ومنهج حياة دائم للإنسان، إن أنا إلا نذير مبين، ولا أعلم الغيب، وما أدري ما يُفعل بي، ولا بكم، ﴿إِن أَنِيبُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ﴾. فالكون والإنسان وجميع الخلائق من بديع الله تعالى العظيم، وهذا غير مفهوم البدعة المذمومة، والتي حاربتها الأنبياء جميعاً، وهي مضاهاة الله تعالى في اختراع دين جديد، وفرضه على الناس منهج حياة دائم. قال تعالى: ﴿وَلَوْ تَقَوَّلَ عَلَيْنَا بَعْضُ الْأَقَاوِيلِ ﴿٤٤﴾ لَأَخَذْنَا مِنْهُ بِالْيَمِينِ ﴿٤٥﴾ ثُمَّ لَقَطَعْنَا مِنْهُ الْوَتِينَ ﴿٤٦﴾﴾ الحاقة (44-46).

إذا؛ أعظم بدعة من منظور قرآني إلزام الناس طريقة عيش في الحياة؛ لأن الأصل عدم الإكراه ﴿فَمَن شَاءَ فَلْيُؤْمِن وَمَن شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ الكهف (29)، ومن الظلم إجبار الناس على تصوّرات ومفاهيم عن الحياة الدنيا، بل هو استبداد وطغيان أمر الله عزّ وجلّ بالكُفر بها؛ حيث قال: ﴿فَمَن يَكْفُرْ بِالطَّبُغُوتِ وَيُؤْمِنْ بِاللَّهِ فَقَدِ اسْتَمْسَكَ بِالْعُرْوَةِ الْوُثْقَىٰ﴾ البقرة (256)، فأبى إلغاء للشرع، أو تعدّ على حدوده طغيان وبدعة عظيمة، وأبى بدعة أكبر من سفك الدماء في فتنة الناس، واعتصاب حقّها في الأمن، والاطمئنان، وتحت أيّ راية كانت إسلامية أو ديمقراطية لا مبرّر لها عند الله تعالى، فقتلُ النفس وتعذيبها بغير حقّ أكبر عند الله تعالى من هدم الكعبة، وقهرهم على أفكار وأحكام وقوانين لا يرغبون فيها، ولم يختاروها، أشدّ وأكبر من القتل، فكسا منع الله عزّ

وجلّ وضع منهاج حياة الناس؛ لأنه هو الخالق، العليم بهم، الخبير اللطيف في عبادته، وما يصلح لهم حتى التقرب إليه لم يتركه للإنسان، وبدون ضوابط .

قال تعالى: ﴿ وَرَهْبَانِيَّةً ابْتَدَعُوهَا مَا كَتَبْنَاهَا عَلَيْهِمْ ﴾ الحديد (27)، فلا يجوز الاحتجاج بحجة التقرب إلى الله تعالى باختراع طرق عبادة ما أنزل الله بها من سلطان؛ كصيام الدهر، وترك الزواج تديناً، وقيام الليل على الدوام، أو نقصان أو زيادة ركعة في الصلوات الخمس المعروفة، بل أمر بإعطاء كل ذي حق حقه، فلزوجك عليك حقاً، ولنفسك عليك حقاً، وأرشد إلى اغتنام الفرص خمساً قبل خمس: شبابك قبل هرمك، وصحتك قبل مرضك، وفراغك قبل انشغالك، وهكذا .

إذا؛ البدع تتعلق بالأمور الثابتة والقطعية في أمر الخلائق والعبادات والحلال والحرام، فلا يجوز تغييرها بحال؛ لأنها بمجموعها تُشكّل قواعد السلوك الإنساني ﴿ مَا يُبَدِّلُ الْقَوْلُ لَدَيَّ وَمَا أَنَا بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ ﴾ ق (29)، وقال: ﴿ فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَا سَمِعَهُ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴾ البقرة (181)، وقال: ﴿ قُلْ مَا يَكُونُ لِي أَنْ أُبَدِّلَهُ مِنْ تَلْقَائِي نَفْسِي إِنَّهُ أَتَعْبُ إِلَّا مَا يُوْحَىٰ إِلَيَّ إِنِّي أَخَافُ إِنْ عَصَيْتُهُ رَقَىٰ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ يونس (15)، فالعذاب العظيم لم تكتب الابتداع، بل الشُّرك أحد مظاهر الظُّلم والطغيان، فالحذر من الوقوع في البدع والابتداع، وجاء في الحديث: (مَنْ رَغِبَ عَن سُنَّتِي، فَلَيْسَ مِنِّي).

البدعة من منظور الرواية

أمّا البدعة في الحديث؛ فقد وردت على نوعين :

1- البدعة الحسنة: جاء في الحديث: (مَنْ سَنَّ سُنَّةً حَسَنَةً، فَلَهُ أَجْرُهَا، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ فِيهَا إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَمَنْ سَنَّ سُنَّةً سَيِّئَةً، فَعَلَيْهِ وِزْرُهَا، وَوِزْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ)، وقال الفاروق عمر أمير المؤمنين حين جمع الناس في المسجد لصلاة التراويح (نعمت البدعة هذه)، بعد أن كان المُصلُّون يُصلُّونها فرادى، فالبدعة الحسنة تتعلق بالمتغيّرات والأساليب، فمن هنا كانت سُنَّة حَسَنَةً؛

لأنها تُحَقِّق ثوابت وأعمالاً صالحة، وهنا؛ الجمع لصلاة التراويح أسلوب ضمن المباح لشيء ثابت بالنَّصِّ، ومثل ذلك دعوة الناس إلى التَّبَرُّع والصدقة لبناء مشفى، أو مدرسة، أو كل ما هو نافع ومفيد للناس.

2- أمَّا البدعة السيِّئة؛ فهي تأكيد لما ورد في القرآن الكريم، والتي تتعلَّق بالثوابت من قواعد السلوك الإنساني.

إذا؛ لا يوجد في كتاب الله تعالى إلا مفهوم واحد لمعيار البدعة، وهي مُحَرِّمة، أمَّا في الروايات؛ فالبدعة إمَّا حسنة، أو سيئة، والأولى تدخل ضمن المباحات، والأخيرة التي أنكرها القرآن الكريم. فالبدع من خلال المنظور الإسلامي :

1- ابتداع دين جديد فلسفي، أو مذهب سياسي؛ ليكون نمط حياة للناس، يُشكِّل قواعد السلوك الإنساني في الأخلاق، أو في منهج العبادة، أو في الحلال والحرام بدعة.

2- ابتداع طريقة في بناء الحضارات وتغيير المجتمعات خلاف ما جاءت به الأنبياء بدعة، فالنَّبِيُّ في طُرُق النهضة يجب أن يكون لطريقة الرسول الله ﷺ والأنبياء من قبله. فالبدعة الثانية تتعلَّق بالمنهج، وتنبت منه، وهي طريقة تجسده على أرض الواقع، والمحافظة عليه.

إن إفراغ الدين من مضمونه لا يقلُّ خطراً عن إغائه من حياة الناس كَمَنْ يجعل الدين قِيماً مثالية، لا يرقى البشر إلى تطبيقه لضعفهم، ونزواتهم، وأطماعهم، أو أن الله تعالى لا يقبل من الناس دون مستوى محدّد من الفهم والتطبيق، أو أن التاريخ أثبت تعدُّر محاولات التطبيق للإسلام السياسي في تحقيق العدل الاقتصادي والاجتماعي منذ الصدر الأول لحضارة الإسلام؛ وكلّ هذا الطُّرْح خلاف المنظور القرآني، والذي يتعامل مع الواقع لتغييره نحو الأفضل، وبإمكانيات بشرية؛ قال تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يُغَيِّرُ مَا بِقَوْمٍ حَتَّى يُغَيِّرُوا مَا بِأَنْفُسِهِمْ﴾ الرعد (11)، وقوله: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُمْ مَا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ﴾ البقرة (141).

مفهوم البدعة

إن للبدعة دور في تاريخ البشرية وهي طمس للحقيقة اتباع للهوى، وأسلوب في السيطرة والتحكّم في الناس، وذلك في صورة اتخاذ بعضهم بعض أرباباً من دون الله تأليه للقادة والزعماء، واعتبارهم أوصياء ومُكلّفين من الله تعالى بحُكْم البشر، والتسلّط على ثرواتهم؛ أمّا الكُفّهان وسدنة الأوثان؛ فهم - غالباً - ما يُقدّمون الخدمات لتبرير ممارسة السلطة الحاكمة، والمتنفّذين، وتعمل على تربية الجماهير على الطاعة لتسلس قيادتها بابتداع طُرُق وممارسات روحية لجهاد النفس، وكبح الطموح، والزهد في الدنيا، وملء الوقت بالأذكار، التي لا ينتهي عددها، من الصباح حتى المساء، وشدّ الرحال إلى المزارات، والمقامات، بقصد التبرُّك، ويحجر على المرید ثقافة الغير، وبينما الشيخ يتقلّب بالنعيم، يعيش المرید حياة البؤس، والحرمان، برضا، تاركاً الدنيا غيره، فإنها ملعونة، وملعون كلّ مَنْ فيها إلا ذُكر الله تعالى، ومَنْ والا.

إذا؛ منظومة التّحكّم بالإنسان تعمل على تكبيله بالأغلال، وتسعى إلى ضمور العضلة الدماغية فيه، وتصرف طموحه بالأعمال الغير مجدية، وتُقتنعه بترك حقّه في الدنيا، ونصبيه في الآخرة، كلّ هذا من عمل البدع.

فالبدعة أمر مذموم في الشرع، وهي إحداث دين بديل عن ما جاءت به الأنبياء بوضع قواعد السلوك الإنساني، وتفسير التاريخ، وهي مراتب:

- 1- اختراع دين، وفرضه مبدأ على الناس بأساليب قهرية؛ ليكون بديلاً عن ما أنزل الله تعالى.
- 2- إلزام الناس طريقة في بناء المجتمع، والمحافظة عليه خلاف طريقة الرسول ﷺ والأنبياء.
- 3- إحداث أنواع من الأذكار والعبادات، وفرضها على الناس.

من هنا جاءت الروايات في ذمّ البدع في مثل قوله ﷺ: (كلّ بدعة ضلالة، وكلّ ضلالة في النار)، (كلّ أمر ليس عليه أمرنا، فهو ردّ).

الرَّدُّ عَلَى الشَّيْخِ الْأَلْبَانِيِّ

إن منهج الجمود والظاهرية امتدَّ من غرب العالم الإسلامي إلى جميع أنحاء كرْدَّة فعلٍ للتعصُّب المذهبي، الذي كان سائداً آنذاك؛ لأن مذهب داود وابن حزم في بلاد الأندلس اعتمد على نصوص الكتاب والحديث مباشرة، ولكن؛ بمنهج ظاهري، يأخذ بظاهر النصِّ بدون المقصد، كما فهم الأعرابي حينما أخذ عقاله في فجر يوم من رمضان تطبيقاً للآية: ﴿وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ﴾ البقرة (187)، لمعرفة وقت ظهور الفجر، والإمساك عن الطعام والشراب، ولهذا؛ يقتضي فهم المقصد أثناء التشريع، وكان من أبرز العلماء الذين تأثروا في منهج الجمود على ظاهر النصِّ الإمام الشوكاني، والصنعاني، وصديق حسن خان، وسيد سابق، والألباني، والشَّيْء المشترك بينهم التحرُّر من المذهبية كرْدَّة فعلٍ على التعصُّب المذهبي، وترك الكتاب والحديث لأقوال الأئمة.

إن منهج الجمود على ظاهر النصِّ واعتبار الحديث مثل الآية هو المحور الذي يقوم عليه منهج أهل الظاهر، وأتباعهم، ولا يخل المنهج من إيجابية ألا وهي العودة إلى النبع الصافي من نصوص الكتاب، وصحيح حديث رسول الله ﷺ إلا أن هذه العودة لم تكن راشدة، فهي رْدَّة فعلٍ على واقع أكثر منه عودة منهجية، ولو رفعوا شعار منهج الصحابة في فهمهم، فهو ادعاء أكثر من واقع؛ لأن جميع مناهج الفقه الإسلامي إرث صحابي في أساسها، وخاصة أنهم اختلفوا في فهم كثير من أحكام الإسلام، ومفاهيمه، وقد ظهر هذا مُبَكَّرًا في تاريخ الإسلام؛ مما أدَّى إلى ظهور تيارين: أهل الأثر، وأهل النَّظَر، وعلى ذلك قامت الفِرَق والمذاهب، وتصارعت عبر التاريخ، فلا بد لها من ضوابط وقواعد ضمن إطار منهجي نابع من كتاب الله تعالى، وهو الأصل، والحكم، والإطار العام، وعلى أساس من اللغة العربية، أمَّا الأخذ بدون منهج واضح ومحدَّد بحجَّة ترك التعصُّب المذهبي، والهروب من الجمود المذهبي، فلا يصحُّ وما نحن عليه من تناقضات، وعُلو، وغرور، ومزايدات، إلا نتيجة فساد المنهج الذي نتعامل فيه بنصوص الكتاب والسُّنَّة، وقد أورد الألباني في (رسالة الأجوبة النافعة) كلاماً لصديق

خان مختصراً ومُفراً بأن الجمعة ليس لها أيّ خصوصية على مستوى الشرائط، أو الواجبات في قوله: (فيا ليت شعري؛ ما بال هذه العبادة من بين سائر العبادات تُثبت لها شروط وفروض وأركان بأمور لا ترتقي إلى سُنن، ومندوبات، فضلاً عن فرائض، وواجبات، فضلاً عن شرائط، والحق أن الجمعة فريضة، وصلاة من الصلوات، فَمَنْ زعم أنه يعتبر فيها ما لا يعتبر في غيرها من الصلوات لم يسمع منه ذلك إلا بدليل).

وطبعاً هذا الرأي من قبلهم للشوكاني في نيل الأوطار، وتلميذه صديق خان، وقد تابعهم على ذلك سيد سابق في كتابه فقه السُنّة، والألباني في رسالته المذكورة، وقد تحدّثنا في هذا الكتاب في فصل خاص عن خصوصية يوم الجمعة، وصلاة الجمعة، كما تحدّثنا عن شروط صلاة الجمعة، والفرق بينها وبين الصلوات المكتوبة، وذكرنا أن الأئمة الأربعة المشهورين اشترطوا شروطاً للجمعة، وخصائص، اختلفوا في أشياء، واتفقوا على أشياء، وأصابوا، وأخطؤوا، إلا أنهم اجتمعوا على تمييز الجمعة من غيرها من الصلوات، وقد أورد الألباني ردّاً على الأحناف في قوهم (اشتراط الإمام الأعظم للجمعة) قوله: (والحاصل أنه ليس على هذا الاشتراط أثارة من علم)؛ وقد بيّنا في البحث ما فيه الكفاية، وأقول إن ما قصده الأحناف من الشرط السابق هو المضمون، لا الشكل، فالقصد من الإمام الأعظم شرط في إقامة الجمعة هو كون الإمام رمز الأمن والاستقرار؛ لأن قوهم لا بد من مصر له قاضي، يستطيع إقامة الحدّ بعد إذن الإمام، أو السلطان، يدلُّ دلالة واضحة على أن غياب الإمام يعني فقدان الأمن والاستقرار في المجتمع، فهو صمام الأمان، ومن المعروف أن شرط الأمن والاستقرار مُتفق عليه بين الأئمة الأربعة، وقد قام الدليل على ذلك، وتكلّمتُ في المبحث على هذا الشرط وصوابه في بحث شروط الجمعة، فتأمّل مزاعم الألباني في قوله على ذلك (ليس على هذا الاشتراط أثارة من علم).

وقد شاع بين جماهير المسلمين في بلاد الإسلام منذ القديم أن حُكْم الجمعة فرض عين، ووضعوا لذلك شروطاً، إلا أن هناك رأياً آخر غير مشهور للعلماء هو قول الجمعة فرض كفاية، ورغم ذلك ادّعى بعض الفقهاء الإجماع على حُكْم فرض العين في صلاة الجمعة،

وآثرنا هنا تَرَك الرَّدِّ عَلَى الألباني في اختياره حُكْم الوجوب العيني لصلاة الجمعة لما ورد في الرسالة، مُكتفين بذلك؛ لأن الأمر لا يحتاج لبيان، وأبسط ممَّا يُتصوَّر، إذا الإنسان ابتغى الوصول إلى الحقيقة من خلال بحث بموضوعية ومنهجية، يصل لما وصلنا إليه مع الأئمة السابقين من حُكْم صلاة الجمعة فرض كفاية، ونؤكد أن مذهب الأحناف لم ينفرد عن بقية المذاهب بشرائط الجمعة، إلا أن الألباني حمل على الأحناف لطبيعة منهجهم المُضادَّ لأهل الجُمُود على ظاهر النصِّ، وقد اشتهر الأحناف أنهم من أصحاب الرأي، وهم مذهب يأخذ بمقاصد الشرع، وعَقْلَنَّة الأحكام، ولا خلاف بين المذاهب على شرط الاستقرار والأمن لقيام صلاة الجمعة، ولكنَّ كلاً عَبَّرَ عن رأيه بصياغة تُفيد هذا المعنى، إلا أن الأحناف كانوا أصرح وأوضح رأي في هذا الشرط، ومع ذلك انتقد وسفَّه من أهل الظاهر والمقلِّدة، فسي مذهب المالكي جاء (والمعتمد أنه متى أمكنهم الناس الإقامة على التأييد مع الأمن والقدرة على الدفع عن أنفسهم صحَّت الجمعة، وإن لم يحضر منهم إلا الاثنا عشر غير الإمام) اهـ .

أمَّا الشافعية؛ فعندهم شرط (الاستيطان) في صحَّة صلاة الجمعة، وهذا يتضمَّن الاستقرار والأمن، بل قالوا (لو تعدَّدت صلاة الجمعة في بلد واحد، وكانت الأولى أسبق، والسلطان مع الثانية، فهي الصحيحة؛ أي الثانية لوجود السلطان؛ لأنه شرط، أو أساس الشرط) اهـ .

أمَّا الحنابلة؛ فلم تأت بجديد، ولم تختلف عن الشافعية(الاستيطان)، ولا تجب على قوم رُحِّل . اهـ .

فما ذهب إليه الألباني مُؤيِّداً به كلام صديق خان من أن شرط الأحناف ليس فيه إشارة من علم، كلام باطل مردود، وقد فصلت هذا الشرط في المبحث، وما مرَّ معنا هنا يكفي، ومن ذلك عرفنا أنه لا خلاف بين المذاهب الأربعة في هذا الشرط، مع اختلاف في التعبير، فمنهم مَنْ كان صريحاً وواضحاً في شرطه، ومنهم تضمَّن كما سلف، وترك الحُكْم للقارئ. أمَّا الشروط الثلاثة للجمعة؛ نذكرها من باب الذكرى، وهي الوقت، والجماعة، والمجتمع الأمن والمستقر؛ وقد جاءت في كتاب الله تضمَّنًا، واختصَّ يوم الجمعة بالعلم، وفعل الخير،

ابتغاء مرضاته، والتفرُّغ لذلك، وقصده بدون انتظار أخذ الأجر، أو الشكر، من أحد، وقد جاءت روايات كثيرة جداً تخصُّ يوم الجمعة، بعضها يرتقي لحُكْم الوجوب على منهج أهل الجُمُود على النَّصِّ، لذا؛ تناقض الألباني في رسالته الأجوبة النافعة حينما قرَّر في البداية كلام صديق خان بعدم وجود شروط وواجبات للجمعة، وما ورد لا يرتقي لذلك، ولكن؛ في فصل غسل الجمعة، أثبت أن غسل الجمعة واجب، وهذا في نفس الرسالة، واعتبر الغسل خاصاً بالجمعة، فتأمَّل!! كيف في البداية نفى الخصوصية الواجبة للجمعة، وأقرَّها في مبحث الغسل؟! فالخلاف مع الألباني ليس في مجال الفروع، بل في منهج الفقه؛ حيث يجعل الرواية التي تصحُّ عنده مثل الآية، وحجَّة على الناس، مع العلم أن الرواية ظنيَّة، وألفاظها وصلت إلينا بالمعنى على الغالب، وما يصحُّ عند الألباني نراه ضعيفاً عند الأخ عبد المنان من المحقِّقين، وغيره، وهكذا دواليك.. فهل الرواية لها نفس خصائص الآية؟! هذا محال، ولم يقلْ بذلك إلا أهل الظاهر ومن تبعهم في ذلك، وكيف والقرآن الكريم مُتعبَّد بألفاظه؟! وآياته وصلت إلينا بطريق القطع، لا المعنى، كما هو في الحديث، فضلاً عن كون القرآن من ربِّ العالمين، والحديث من حيث التشريع تابع للكتاب، وليس العكس، والإعجاز في الكتاب معروف، وإلى ما هنالك من خصائص تمنع تساوي الرواية بالكتاب العظيم.

خلاصة المبحث

- الجمعة ليست صلاة فحسب، بل أحكام يوم، وليست سجينة سور المسجد، ولا تمثِّل فئة، أو مذهباً، بل مجتمعة لا غير.
- عطلة يوم الجمعة ليست للراحة والاستجمام من عناء العمل المادي طوال الأسبوع، بل تفرُّغ للعمل الطوعي، والصالح، تربية وتزكية ابتغاء الثواب من الله تعالى، بدون انتظار الأجر، أو الشكر.
- السعي لإيجاد شروط ظاهرة الجمعة فرض عين - الاستقرار والجماعة والوقت.
- إقامة صلاة الجمعة فرض كفاية لدليل ورود عاقبة الترك ترغيباً لا ترهيباً في الآية

﴿ وَتَرْكُوكَ قَائِمًا قُلْنَا مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهِوِ وَمِنَ النَّجْبَةِ ۗ وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾.

- كراهية تعدد صلاة الجمعة في البلد الواحد إلا لحاجة الاستيعاب.
- وقت صلاة الجمعة له طرفان، يبدأ من أول وقت الضحى، ويمتدُّ إلى أول وقت العصر خاصة من خصائص الجمعة.
- الجمعة يوم عيد للتطهير النفسي والاجتماعي، وخاصة به، تُعنى بهندسة العقل، والنفس، والمحافظة على الكرامة الإنسانية.
- لا بد من التفريق بين أحكام صلاة الجمعة، وأحكام ظاهرة يوم الجمعة الخاصة به في عملية التفعيل.
- جواز توحيد الأذان في البلد الواحد لسائر المساجد لاسلكياً لكلِّ الصلوات، وليوم الجمعة أيضاً، مع مراعاة المساحة الجغرافية، وفروق الوقت.
- جواز توحيد وقت صلاة الجمعة تقديم أو تأخير ضمن طر في الوقت من أول وقت الضحى إلى وقت العصر في البلد الواحد لمصلحة المجتمع حسب رؤية الدولة الراشدة.
- المطلوب بعد صلاة الجمعة أعمال الفلاح في المجتمع من علم، وتعلّم، وفعل الخير تطوّعاً، وذُكْرُ الله، وكسب الأجر والثواب، لا المادة.
- يجمّد حُكْم الجمعة لموانع موضوعية من المجاعة والخوف على النفس والحقوق، وخاصة في المجتمعات الجينية، أو أقلية لا يحميها دستور وقانون.
- إمامة وخطبة المرأة خاضعة للأعراف الإسلامية في المجتمع.
- الحوار بإذن الإمام سنّة خاصة بالجمعة داخل المسجد، وأثناء الخطبة.
- سقوط صلاة الجمعة في حال اجتماع عيدَيْن الجمعة والفتّر مثلاً، فتدخل إحداهما في الأخرى.
- للجمعة خصائص وواجبات وشرائط تختلف عن سائر الصلوات، ولا تُقام في السّفَر، أو ضمن أسوار مؤسسات المجتمع.
- الجمعة مركز في البنية التحتية في المجتمع تساهم في صنع الرأي العام، وتعالج قضايا اجتماعية، وتماسك الجبهة الداخلية.

- الجمعة قطب رحي البنية الفوقية، تعمل على التوجيه، وتلاحم القيادة مع الأمة.
- للجمعة آداب تربوية، وتعاليم تتعلّق بالأناقة واللباقة صورة وسلوكاً.
- الجمعة تُنمّي الحسّ بالأمن الوطني، والحضاري، وفتح باب الحوار، وقبول الرأي الآخر، والنقد الذاتي البناء .
- القرآن الكريم يجب أن يكون محور وجوه خطب الجمعة أصلاً وحكماً وإطاراً عاماً للمعرفة الإنسانية.
- ومقصد الجمعة العام شحن الناس بالطاقة الروحية بالحدّ الأعلى، وتحرير الإنسان من الهوى والطغیان.

المصادر والمراجع

- القرآن الكريم.
تفسير الطبري.
معجم ألفاظ القرآن الكريم.
الترادف في القرآن الكريم.
كتاب البخاري.
كتاب مسلم.
سُنن أبوداود.
الترغيب والترهيب.
سلسلة الأحاديث الصحيحة.
سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة.
زاد المعاد في سيرة خير العباد.
سيرة الرسول (ﷺ).
فقه السيرة.
مجموع الفتاوى.
فتح الباري.
شرح مسلم.
النهاية في غريب الحديث والأثر.
الجامع لأحكام القرآن.
منار السبيل.
نيل الأوطار.
بداية المجتهد ونهاية المقتصد.
الروضة الندية.
كتاب الله تعالى.
الإمام الطبري.
مجمع اللغة العربية بمصر.
محمد نور الدين المنجد.
البخاري.
مسلم.
أبو داود.
المنذري.
الألباني.
الألباني.
ابن القيم.
ابن كثير.
د. رمضان البوطي.
ابن تيمية.
ابن حجر العسقلاني.
النووي.
ابن الأثير.
القرطبي.
الشيخ إبراهيم ضويان.
الشوكاني.
ابن رشد.
الصنعاني.

- فقه السُّنة. سيد سابق.
- الأجوبة النافعة. الألباني.
- الشخصية الإسلامية. النبهاني.
- نظام الإسلام. النبهاني.
- الإحكام في أصول الأحكام. ابن حزم.
- الأدوات النحوية وإعرابها. السيوطي.
- الأدلة المقنعة في إعادة صلاة الظهر جماعة محمد نوري شيخ رشيد.
- إذا تعددت الجمعة.
- صلاة العيدين في المصلّى هي السُّنة. الألباني.
- تحذير الساجد من اتخاذ القبور مساجد. الألباني.
- المساجد الأثرية في المدينة المنورة. محمد إلياس عبد الغني.
- أصول في البدع والسُّنن. أحمد العدوي.
- اقتضاء الصراط المستقيم في مخالفة أصحاب الجحيم. ابن تيمية.
- مباحث في علوم القرآن. د. صبحي الصالح.
- معيار الطيّب والخبيث بين الوضعي والربّاني. محمد هيثم إسلامبولي.
- دفاع عن الحديث والسيرة. الألباني.
- أصول الفقه. محمد الخضري بك.
- نظرية المقاصد عند الشاطبي. أحمد الريسوني.
- شروط النهضة. مالك ابن نبي.
- دراسات في المجتمع والدولة. د. محمد شحرور.
- النباهة والاستحمار. د. علي شريعتي.
- المرأة زينة ثقافة وواقع. محمد هيثم إسلامبولي.

إصدارات الأوائل للنشر والتوزيع

سورية - دمشق ص ب 10181

هاتف 009631144676270 فاكس 009631144676273

www.daralawael.com / alawael@scs-net.org

1 السّحر والجان والشّيطان عبر الأديان السّماوية، حاتم إبراهيم عيسى، ط 1 2007.

إبليس في قصّة الخلق، كيف بدأ الصّراع الأبدئي؟ إبليس في قصّة هابيل وقابيل، إبليس في قصّة نوح، إبليس في قصّة إبراهيم، إبليس في قصّة أيّوب، الشّيطان والشّياطين والجنّ في قصّة شليمان، أعمال الشّياطين لسليمان، الغيب والجنّ، إبليس والشّياطين في قصّة المسيح، إبليس وقُتل زكريّا، إبليس والشّياطين في قصّة سيّدنا محمّد، الجنّ والشّياطين وأشكالها عند العرب في الجاهليّة، هواتف الجنّ والشّياطين، الصّور الحقيقيّة للجنّ والشّياطين في القرآن، صورة الجنّ، الشّيطان وأعماله في القرآن، حقيقة الشّيطان، الشّيطان في الأحاديث النبويّة، المؤرّخون والمفسّرون والشّيطان، الشّيطان ودوره في حياة الإنسان، المسّ الشّيطاني أو الامتلاك الشّيطاني، السّحر والدين عند الإنسان البدائي، السّحر قديماً، السّحر في الجاهليّة، السّحر في القرآن، هاروت وماروت ببابل، هل سحّر الرّسول، حُكم الإسلام على السّحر والسّحرة.

2 لبيت البابا يقرأ!!!، د. تامر مير مصطفى، ط 1 2007.

لا تدنوا! لئلا تُدانوا، فكما تدنونن تُدانون، وبما تكلونن يُكال لكم، لماذا تنظر إلى القسّة في عين أخيك، ولا تبالي بالخشبة في عينك؟ بل، كيف تقول لأخيك: دعني أخرج القسّة من عينك؟ وما هي الخشبة في عينك أنت! يا شرّائي! أخرج الخشبة من عينك أولاً، حتّى تبصر جداً، فتُخرج القسّة من عين أخيك. أمّا الآن: فَمَنْ عنده مالٌ، فليأخذه، أو كَيْسٌ، فليحمه، ومَنْ لا سيفٌ عنده، فليُقبِ ثوبُهُ، ويشتر سيفاً.

الجهاد المشروع والمقاومة المشروعة ضدّ أعداء الحقّ والصّادقين عنه هما من صلب برنامج السيّد المسيح الرّسالي في نشر رسالته، وليس صحيحاً أنّه جاء - فقط - بشيء اسمه بدين المحبّة والسلام، وأنهموا الإسلام ظلماً وجوراً بأنه دين العُفّ والجهاد المسلّح. لعلّ البابا بندكت السادس عشر والإمبراطور البيزنطي الذي اعتمد البابا على أقواله في طعنه في الإسلام ورسوله الأكرم لم يريا الإسلام الأصيل الذي بُعث به محمّد بن عبد الله إلى الإنسانية جماعاً.

3 ظاهرة الجمعة ودور المرأة ممارسة ثقافية وتجنسيديّة، محمد هينم إسلامبولي، ط 1 2007.

الفرق بين أحكام يوم الجمعة وأحكام صلاة الجمعة، شروط الجمعة، اختلاف شروط صلاة الجمعة عن المكتوبة، أحكام الجمعة، الجمعة أحكام يوم، لا أحكام صلاة، الجمعة يوم تفرّغ، لا راحة، تعارض فقه الرواية في حُكم الجمعة، جماع الأدلّة في حُكم صلاة الجمعة، آداب حضور صلاة الجمعة، موانع إقامة الجمعة، اختلاف الفقهاء قسمين بخصوص الجمعة، الجمعة والنساء، هل الجمعة ظاهرة جماعية أم اجتماعية!.

3 المحافظون الجُدّد والحلم الإمبراطوري، موفّق صادق العطار، ط 1 2007.

المحافظون الجُدّد واليمين الأميركي، المحافظون الجُدّد والمحافظون التقليديون، المحافظون الجُدّد ممثّلين للتيّار اليميني، الحركة تفتشل في اكتساب الديمقراطيّين، المحافظون الجُدّد والأصوليون المسيحيّون، الرّباط بين الأصوليّين المسيحيّين والمسيحيّين الصّهيونيين، جيري فالويل، تيم لاهاي، أونيس، بيلي جراهام، بات روبرتسون، .. مراكز دعم لحركة المسيحيّين الصّهيونيين، السّفارة المسيحيّة الدّولية، منظرّة أصدقاء (إسرائيل)، منظرّة جُدّور السلام، مؤتمر الممعداتيّين الجنوبيّين، منظرّة قفّ إلى جانب (إسرائيل)، التّرفّض الأميركيّ لسياسات المحافظين الجُدّد، فرانسيس فوكوياما والمحافظون الجُدّد، مفاهيم غاشمة وعُزّور القوّة، الصّعبة اليهوديّة للمحافظين الجُدّد، المحافظون الجُدّد وآفاق المستقبل، بداية لتخلخل التحالف مع الأصوليّة المسيحيّة، اليمين المسيحيّ الأُسْوي، التّزوّع نحو الحلم الإمبراطوري، أبرز أركان حركة المحافظين الجُدّد، زُعماء الحركة والسّمّة اليهوديّة الطّاغية هل هي بداية النهاية؟ أخطاء استراتيجيّة أم خُطّة شيطانيّة؟ أفغانستان وإيران، العراق وإيران، الولايات المتّحدة وإيران، حركة حماس وإيران، حزب الله اللبناني وإيران، الخليج العربي وإيران، (إسرائيل) وإيران، الفرّقان الأميركيّ بدلاً من القرآن العربي، الخُطوط العامّة للفرّقان الأميركيّ، رماسي المُجموع البابوي على الإسلام، دواعي استنكار الخطاب البابوي، نظرة على مُقرّرات جمعيّة «نقيّة» و«القسطنطينية»، أبرز أوجه الخلاف بين المسيحيّة والإسلام، أسطورة الحوار بين الأديان، أخطاء الأصوليّة المسيحيّة، الحدّث الإرهابي الذي تمّ في 11 / 9 وعلاقته بحركة المحافظين الجُدّد.

4 العَمَّ سام والإسلام مُجابهة أم احتواء؟! مُوقِّف صادق العطار، ط 1 2007.

أُسطورة التهديد الإسلامي لأميركا والحضارة الغربية، الإسلام في الخطاب الرّسمي الأمريكي، التناغم مع الديمقراطية، أعداء التّصدي لمُخطّطات المُجابهة مع الإسلام، حون اسبوزيتو، زينغينو بريجنسكي، مايكل مور، ناعوم ثنومسكي، إدوارد جيراجيان، أسباب التّوتّر في العلاقات مع العالم العربي، المُبادرة الأمريكيّة لتشر الديمقراطية، الولايات المتّحدة والإسلام الأمريكي، الموقف من الحركات الإسلاميّة، حقيقة النظرة الأمريكيّة للإسلام السياسي، هل هي - حقاً - ذكريات الحُرُوب الصّليبيّة؟ الرّغبة في حركات إسلاميّة على الطّريقة الأمريكيّة، موقف البيت الأبيض من الحركات الإسلاميّة، التّيار المؤيّد للتّصادم مع الإسلام، كراهيّة الإسلام السياسي، خلفيّة الكراهيّة للإسلام السياسي، ثابراهمة الإرهابة، هل هو صدام حضارات؟ صدّق الحنّس أم المغلّاة في الحنّز؟ موقف الأنبياء من العُنف، نوح، موسى، المسيح، محمد، قُدسيّة الحوار السّلميّ في الإسلام، الصّيفة النّبويّة في الحوار، حوار نوح مع قومه، حوار إبراهيم مع قومه، حوار شعيب مع قومه، حوار صالح مع قومه، حوار لوط مع قومه، حوار موسى مع فرعون، الحوار الإلهي مع الملائكة والأنبياء، أبعاد الحوار في النّصّ القرآني ناذج قرآنيّة لأدب الحوار، الإرهاب: الظّاهرة المُعاصرة والأدعاء بصلتها بالإسلام، تعريف الإرهاب، الإرهاب في المنظور الأمريكي، المفهوم الدّولي للإرهاب، تجاهل أميركا للإرهاب الجماعات الإسلاميّة، تحوّل المجاهدين إلى إرهابيّين، الموقف الأمريكي من الأفغان السّرب، الإسلام وعلاقته الوثيقة بالإرهاب. لماذا؟ قاعة وجود العلاقة، الرّعايا الغربيّون الذين ناصبوا الإسلام العداء، الإسلام والإرهاب، الإسلام والعُنف، القهايم الإسلاميّة الفروض إدراكها، خلفيّة الرّبط بين الإسلام والإرهاب، كرامة الإنسان في الإسلام، فُقه العُنف المُسلّح، النتائج السّياسيّة للإرهاب، الجهاد والعمل الإرهابي، الأمر بالمعروف والنّهي عن المنكر، جدوى العُنف المُسلّح، المفهوم الشرعي للجهاد، مقارنة سريعة مع التّورة والإنجيل، الجهاد الأصغر والجهاد الأكبر، دوافع التّطوّر، الحلّ والعلاج، الأُسس المطلوبة للحوار، تطلّعات نحو المُستقبل، إرنست هينغواي والإسلام، الرّسوم المُسيئة للإسلام، الدّوافع والأبعاد، أسماك قرش مُنافسة ذات أسنان هتّة، الموقف من ازدواجيّة المعايير وتبقى الرّاية مرفوعة.

5 الموسوعة الجغرافيّة الإقليميّة لدول العالم، رجا عبد الحميد عربي، ط 1 2007.

أراد المُؤلّف أن يكون الكتاب ليس مُعجماً لدول العالم، بل موسوعة جغرافيّة إقليميّة هذه الدّول، لأنّ المُعجم قد لا يكون كافياً لإعطاء المعلومات الكافية للقارئ العربي عن كُلّ دولة. وقد رُتبت دُول الموسوعة حسب القارّات، فُجعل لكلّ قارّة فصل خاصّ بها ورُتبت دُولها حسب الحُرُوف الأبجديّة. وتحدّث المُؤلّف - أوّلاً - عن دُول القارّة النّضمة هينة الأُمم المتّحدة، وأما الدّول الغير مُنضمة للأُمم المتّحدة في كُلّ قارّة؛ فقد تحدّث عنها في نهاية الحديث عن القارّة، وفي أوّل الحديث عن كُلّ دولة أعطى المعلومات الأوّليّة عنها: كالسّاحة، وعدد السّكّان، والعاصمة، واللّغة، والموقع، إلخ. ثمّ أتبع ذلك الحديث عن النواحي الجغرافيّة الأخرى لكلّ دولة. وفي نهاية الحديث عن كُلّ دولة قدّم بُنية تاريخيّة صغيرة عنها، وكيف تشكّلت. هذا؛ وقد أسهب بالحديث عن الدّول الكبيرة والهامة. واختصر الحديث عن الدّول الصّغيرة الغير هامة، والتي تكاد أن تكون مجهولة. (وأغلبها جُزُر صغيرة في المُحيطات). وقد أرفقت مع كُلّ دولة بعض المُصوّرات، التي تُحدّد موقعها، وتضاريسها، وأحياناً؛ مواقع مُدنّها، وثرواتها المعدنيّة، والزّراعيّة.

6 قضية المعنى في الشّرق الكريم دراسة في التّأويل، د. منصور مذكور شلّس الحلفي، ط 1 2007.

المعنى وعلم الدّلالة، مُستويات المعنى، اللفظ والمعنى، اللفظ والمعنى، المشترك اللفظي، الأضداد، التّأويل، التّفسير، ما هو الفرق بين التّفسير والتّأويل؟ التّأويل ونشأته وتطوّره وأهمّيته وطرائقه، الموقف من التّأويل: السّلف، المُعتزلة، الأشاعرة، الصّوفيّة، ناذج من التّأويل: الصّفات، الوجه، اليد، العين، الرّؤية، التّفسّر، الاستواء وللجيء والانتقال، القتل، الرّوح، هتّت به وهمّ بها...

الكتاب رسالة ماجستير فريدة من نوعها، تبحث في موضوع لغوي مهمّ جداً.

7 مفهوم المعنى في الثّرات البلاغيّة عند العرب، د. منصور مذكور شلّس الحلفي، ط 1 2007.

ما مفهوم المعنى؟ ما الدّلالة؟ الفصاحة والبلاغة وعلاقتها بالمعنى: المحاظ، العسكري، الخفاجي، الجرجاني، الرّازي، السّكاكي، وغيرهم... ما هي البلاغة؟ الدّوسي، الإمام عليّ، السّكاكي، الفروني، وغيرهم... ما هو اللفظ؟ وما هو المعنى؟ ما ثنائيّة التّقابل؟ ابن قتيبة، المُبرّد، ابن وهب، الجرجاني، العسكري، الأمدّي، ما هو سُوء النّظّم؟ ما دور الصّورة والصّيغة؟ ما هو علم البيان؟ البيان في القرآن، عند البلاغيّين، التّشبيه، الحقيقة، المجاز، الاستعارة، الكناية، الإرداف، علم المعاني، الخبر والإنشاء، الجُملة، التّقديم والتّأخير، الإيجاز، التّقلّة الجرجانيّة، البديع، التّجنيس، المُبالغة، المُطابقة، السّجع،... الكتاب رسالة دكتوراه فريدة من نوعها، تبحث في موضوع لغوي مهمّ جداً...

عُوثَاتَانَامُو حرب أميركا على حقوق الإنسان ، ديفيد رُوز ، ترجمة: وسيم حسن عبده ، ط 1 ، 2007 .

نفتل دلنا في خليج عُوثَاتَانَامُو هو أكثر الشُّجون إثارة للجدل على مستوى العالم. يقع الشُّجناة الـ 600 في كُويبا في نُقب أسود قانوني. هل مُهم - كما زعمت إدارة بوش - أكثر المُصلِّين تصلياً بين إرهابيَّي القاعدة، رجال عديمو الرِّحمة، مُتورِّطون في مُؤامرة لقتل الآلاف من الأمريكيَّي المُدنيِّين؟! وهل يخدم احتجازهم المُستمرُّ حقاً كسلاح أساسي في الحرب على الإرهاب بأن يحول دُون وُقوع المزيد من الجرائم، ويُرَوِّد بكنز ثمين من المعلومات الاستخباريَّة؟ في سبِّه للخصُول على الإجابات، قام ديفيد رُوز بزيارة المُعتقل، وأجرى لقاءات مع حُرَّاس ومسؤولين وكوادر طبيَّة هناك، بالإضافة إلى أمر المُعتقل. وضمن ختِيب مُسهب حول مزاعم الشُّجناة البريطانيَّي الذين أُطلق سراحهم في مطلع العام 2004، يَصِف رُوز جِواً خائفاً من العزلة والتشديد والاثِّمات الكابوسيَّة والوحشيَّة الجسديَّة. من خلال هذه السلسلة من التَّصُر المُزِعْم والمُزعج فيما يجري من عمليَّات داخل عُوثَاتَانَامُو، ويوضِّع ذلك في سياق قُرُون من النكْر المُتحرُّر حول معاملة الشُّجناة نصل إلى فِهم أنَّ حقوق الإنسان سنكون أوَّل مُشارك في الحرب على الإرهاب.

والدَّم المُقدَّس الكأس المُقدَّسة ، ميشيل بيجت - ريتشارد لاي - هنري لينكولن ، تز: مُحَمَّد الواكد ، ط 2006 و ط 2007 .

إنَّه الكتاب الرُّوع، الحاصل على أفضل المبيعات عالمياً. هل المخطوطات القديمة التي وُجِدَتْ في فرنسا تكشف الحقيقة الرُّوعيَّة؟! الكتاب كافٍ لتحديّ العديد من المُعتقدات المسيحيَّة التقليديَّة، إن لم يكن تغييرها أيضاً. هل وجهة النَظَر التقليديَّة المقبولة لحياة السيِّد المسيح هي ناقصة بطريقة ما؟! هل من المُحتمل أنَّ السيِّد المسيح لم يمُت على الصليب؟! هل من المُحتمل أنَّ السيِّد المسيح كان مُتزوَّجاً، وأباً، وأنَّ سلالته مازال موجودة؟! هل من المُحتمل أنَّ المخطوطات التي وُجِدَتْ في جنوب فرنسا قبل قرن من الزَّمن تكشف أحد أكثر الأسرار خُطورة في المسيحيَّة؟! هل من المُحتمل بأنَّ هذه المخطوطات تحتوي - تماماً - على جوهر لُغز الكأس المُقدَّسة؟! مَنْ هُم الكائنات؟ مَنْ هُم الرُّهبان المُحاربون؟ فرسان الهيكل، الوثائق السَّرِّيَّة، دبر صهيون، الرُّوزيكروشيون، بروتوكولات صهيون، البرُوفيتور، الكارولينيين، القبليَّة، مَنْ هي زوجة المسيح؟! مَنْ هُم سلالته للمسيح؟! مَنْ هُو بارتارا؟! هل حَدَث الصَّلْب أم لم يحدث؟! ما هُو السَّرُّ الخطير الذي خُزِنَتْ الكنيَّسة؟! ما هُو الرُّيلوت؟! تاريخ الإنجيل، تفاصيل دقيقة عن سيناريو حادثة الصَّلْب!! طبقاً لؤلُفي هذا الكتاب المُثير، والمُعتد على أبحاث غايَّة في الدقَّة، هذه الأمور ليست مُمكنة فحسب: بل هي - رُبيَّها - حقيقة!! قُوريَّ جدًّا، أصليَّ جدًّا، مُقنِع جدًّا، لدرجة أنَّه سيُثير أكثر المسيحيَّي إيماناً، هذا هُو الكتاب الذي أثار الخلاف العالميَّ.

د. حفايا علاقات إيران - "إسرائيل" وأثرها في احتلال إيران للجزر العربيَّة الإماراتيَّة الثلاث (1967 - 1979) ، د. حاسم إبراهيم الحياني ، ط 1 ، 2007 .

كيف كانت العلاقات الإيرانيَّة الإسرائيليَّة بين 1967 - 1971 ؟ بدايات التَّغلغل الصهيوني في إيران، ما مراحل تطوُّر العلاقات بينها من 1967 - 1971 ؟ ما هي ادِّعاءات إيران لاحتلالها الجزر العربيَّة الثلاث؟ وكيف احتلتها؟ ما هي الوقائع التاريخيَّة والقانونيَّة لممارسة السيادة الفعلية للغرب على الجزر الثلاث؟ ما هُو الموقف العربيِّ والدولي من احتلال الجزر؟ ما هي العلاقات الإسرائيليَّة الإيرانيَّة؟ وما دور (إسرائيل) الخفي وأهدافها في احتلال إيران للجزر؟ ما موقف إيران من حرب 1973 ؟ ما موقف (إسرائيل) من سُقوط مُحمَّد رضا بهلوي 1979 ؟

11 الرُّاسماليَّة في محكِّ التَّكنولوجيا أو في النظام التَّكنولوجي للعلومة ، د. يحيى اليحيوي ، ط 1 ، 2007 .

ما هي الرُّاسماليَّة المعلوماتيَّة؟ إشكاليَّة الاقتصاد الجديد، عولمة العلم والتَّكنولوجيا، المعلومة والمعرفة واستبداد الاتِّصال، ما هُو المُجتمع الشبكي؟ الإنترنت، المعلوماتيَّة، ديمقراطية الشبكة، ما هي الفجوات الرُّقميَّة؟ الفجوة الرُّقميَّة في المنطقة العربيَّة، القمَّة العالميَّة لمُجتمع المعلومات، تقرير التنمية الإنسانيَّة العربيَّة لعام 2003 .

د. نحن وتنظيم القاعدة ، مُنصر حمادة ، ط 1 ، 2007 .

ما هي حسابات الرِّيح والخسارة في الحرب على تنظيم القاعدة؟ مَنْ هُو مُهمُّ أسامة بن لادن؟ التصدي الأمني والفقهي، ما ذرُوس حادث اقتحام الحَرَم الكُبي؟ العقل الإسلاميِّ ومازق فكريَّة القاعدة، كيف أخرج المُبْسُم العقل السِّياسيَّ الغربيِّ، والفقه الإسلاميِّ المُعاصر؟ القاعدة وأزمة التَّأديج التَّفسيريَّة، القاعدة وأزمة الفصل بين الاعتدال والتَّشدُّد، نقد القراءة التَّأمرية لجزيرة بيسان، نقد تحبُّط إسلاميِّ المغرب، وإسلاميِّ فرنسا، وإسلاميِّ القاعدة، القاعدة وحميَّة المُجاهبة الفقهية، مُسلِّمة عَجَز فُهاء المؤسَّسة، مُراجعات الجماعة الإسلاميَّة في مصر، مُراجعات الشَّيخ علي الحُضَير، المُراجعات ورُود الاستنفار

المفهوم العام للإرهاب، مصاعب تعريف الإرهاب، تحديد مراحل تطوّر الإرهاب السياسي (الخلفية التاريخية)، الثورة الفرنسية والإرهاب، الفرضيّة والمدميّة والإرهاب، الثورة الرّوسية والإرهاب، محاولات تعريف الإرهاب، تعريف المجتمع الدولي للإرهاب، تعريف المنظمات العالميّة والإقليميّة للإرهاب، عصبه الأمم وتعريف الإرهاب، الأمم المتّحدة وتعريف الإرهاب، جامعة الدول العربيّة وتعريف الإرهاب، مُجتمعات الإرهاب، المفهوم العامّ للمقاومة، تعريف المقاومة وتحديدّها، شرعيّة المقاومة في القانون الدولي، الوزن القانوني للمقاومة، الخلفيّة القانونيّة لحقّ الشعب الفلسطيني في المقاومة، حقّ الفلسطينيّين في تقرير المصير، الخلط بين المقاومة والإرهاب، المحاولات الأمريكيّة للخلط بين الإرهاب والمقاومة المشروعة، المحاولات الأمريكيّة قبل 11 أيلول / 2001، المحاولات الأمريكيّة بعد 11 أيلول / 2001، المحاولات الإسرائيليّة للخلط بين الإرهاب والمقاومة المشروعة، المحاولات الإسرائيليّة قبل 11 أيلول / 2001.

14 القرامطة واليهود الاتجاه الواحد ، د. جمال البديري ، ط 2007.

ما هي عقائد الكيسانية؟ ما هي الدعوة العلويّة أيام العباسيّين؟ الإسماعيليّة أو السبعيّة، من هو قرمط؟ لماذا نشأت دعوة القرامطة في الكوفة؟ ما مساهمة المرأة في دعوة القرامطة؟ القرامطة في كلوذا، ما هي عقائد القرامطة؟ اليهود في دعوة القرامطة، ما هي أشهر كُتُب القرامطة؟ وما هو أثرهم على الشُعراء والكتّاب؟ القرامطة في العراق والشّام والبحرين والقطيف والحجاز، القرامطة وغزوهم لمصر، وعلاقتهم بالفاطميّين، وما أثر حُرُوب القرامطة على الدّعوة العباسيّة؟ كيف انتهى القرامطة؟.

15 الكافي في تاريخ القدس دراسة حول تاريخ القدس منذ عصور ما قبل التاريخ حتى العصر الحاضر ، رجا عبد الحميد عرابي، ط 2007.

القدس كلمة يتشعب بحُرُون لدى ساعها أيّ عربيّ؟ أكان مسلماً أم مسيحيّاً. فلم تلعب مدينة من المُدن القائمة الدّور الذي لعبته القدس في التاريخ الإنساني. كيف نشأت القدس؟ ما موقعها؟ ما مصادر التاريخ القديم للقدس وفلسطين؟ ما هي نشاطات التنقيب الأثاريّة؟ ما هي النظرية السّامية؟ جغرافيّة القدس والمنطقة، وأحوالها المناخيّة ما قبل التاريخ، السّاميّة والعبريّة، التّوحيد الكنعاني، اكتشاف أورشليم القديمة، أورشليم البيوسيّة، عصر إبراهيم، وإسحق، ويعقوب، من هم بنو إسرائيل؟ الرّحيل! الهكسوس، موسى والخُرُوج، الأمر بغزو فلسطين، التّيه، ما هي حقيقة الوعد وأرض الميعاد وشعب الله المُختار؟ وفاة موسى وغزو بلاد كنعان، يوشع بن نون ودُخُول أرض كنعان، القضاة، الفلسطينيّون، الملوك، داود، سليمان، أسوار القدس القديمة، انقسام يهودا، الغزوات الآشوريّة والكلديّة والبابليّة، القدس والفُرس واليونان والرّومان ، القدس والمسيح، الإسرء والمعراج، القدس والفتح الإسلامي، العهد العُمريّة، القدس والأمويّون، كيف بُني مسجد الصّخرة والمسجد الأقصى؟ الفاطميّون والقدس، السّلاجقة، الحُرُوب الصليبيّة واحتلال القدس، صلاح الدّين الأيوبيّ وتحرير القدس، القدس وخلفاء الأيوبيّ الكبير، بيبرس والقدس، المماليك والقدس، العثمانيّون والقدس، القدس ونابليون، القدس وإبراهيم باشا، القدس وآخر الحُكْم العثمانيّ، مؤامرات الحلفاء، وعد بلفور، سايكس بيكو، ثورة 1936، فلسطين أثناء الحرب العالميّة الثانيّة، الميجرات اليهوديّة، التّقسيم، الكوننت برنادوت، سُقوط القدس، حُطّة دالت لطرد الفلسطينيّين، أيزنهاور، ولادة مُنظمة التحرير الفلسطينيّة، الانتفاضات، كيف ستكون نهاية (إسرائيل)؟ مكانة القدس بين المُدن، المساحة، السكّان، الأحياء، الأسوار، المناخ، الجبال، الأبنية، الحدائق، الملاهي، معطّات الإذاعة، المدارس، الجامعات، الجمعيّات، النوادي، المكتبات، المُستشفيات، الخدمات، الصناعات، الشّركات، المصارف، القدس في التّراث الإسلامي، الأماكن المقدّسة المسيحيّة والمُسلمة في فلسطين، المقابر، الطوائف المسيحيّة في القدس، تفاصيل الغزو الصّهيوني لفلسطين، المُستوطنات، تفرغ القدس من سكّانها الغرّاب، الحفريّات، مُستقبل القدس عاصمة فلسطين العربيّة.

16 مُحَمَّد - ﷺ - والتّصرة بين الأهل والأهل ، رجا عبد الحميد عرابي ، ط 2007.

مكّة وفريش، السّدانة والزّفادة والسقاية، الاقتصاد والمجتمع والدين في الجزيرة قبل الإسلام، الرّسول (باختصار) من الولادة إلى البعثة، أبو طالب ونصرة الرّسول، هل أسلم أبو طالب؟ العباس بن عبد المطلب ونصرة الرّسول، البيعات، رؤيا عاتكة بنت عبد المطلب، مُتخلفو فريش عن غزوة بدر، ومُتخلفو المُسلمين عنها، حمزة ونصرة الرّسول، عمارة بنت حمزة وعمرة القضاء، مواقف أبناء عُمومة الرّسول من آك البيت ونصرة الرّسول، أبو سُفيان المُغيرة بن الحارث بن عبد المطلب، ربيعة بن الحارث بن عبد المطلب، نوفل بن الحارث بن عبد المطلب، أبناء أبي طالب: طالب وعقيل وجعفر وعليّ، أبناء العباس بن عبد المطلب: الفضل وقثم وعبد الله. مع أفراد فصل خاصّ لجعفر وعليّ لما لها من أهميّة استثنائيّة في نصرة الرّسول، رُجوع الرّسول إلى المدينة والتّأمر على

تلقه، خطبة عرفات، خطبة منى، غسل النبي وتكفينه ودفنه، المسلمون بعد وفاة النبي، بيعة السقيفة ومُلابساتها، الخلفاء الأربعة، الفتنة، وقعة الجمل، صفين والنهران، سلمان الفارسي والبحث عن الحقيقة.

17 الصدق في العمل الاجتماعي ، د. موسى بن بابا عمي ، ط 1 2007.

مدخل في مُصطلح (المُجتمع والأُمَّة)، الصدق والعلمية والغاية والأهداف والأولويات والتخصُّص والتفرُّغ والعمل الجماعي والتقييس والتقييم والوُضوح والنقد والمحاسبة والحزم والرزد والتداول على المنصب والعصية والمصالح الذاتية ومفهوم الآخر، التعميم في الأفكار، ومن يستطيع أن يقول لا؟! 18

المُعادلة الفعالة لحلّ الإشكاليات وقيادة الجماعات ، د. موسى بن بابا عمي ، ط 1 2007.

كيف نُفعل العمل الجماعي؟ كيف نفضّ الخلافات بأنواعها؟ إدارة الجماعات والشركات والمؤسسات، تأهيل القيادات، والعمل على تحمّل المسؤوليات، فهم الأحداث التاريخيّة، وتفسيرها، والحُكم عليها، التخطيط والتخطيط الاستراتيجي.

19 المُعادلة السحرية لحلّ الإشكاليات وإدارة المشاريع، د. موسى بن بابا عمي ، ط 1 2007.

يجب مُطالعة هذا الكتاب بفرض تطبيقه في الحياة اليوميّة، وأن ننقل ما نتوعب إلى مَنْ حولنا، وأن نحمل في طياتنا روحاً ناقدة، مثلاً حين وقوع سُوء نفاهم بين مُعلّم وآخر، أو بين إدارة وأساتذة، أو بين تلاميذ وإدارة، ماذا فعل؟! الإجابة بين ثنايا الكتاب.

20 حدّد غايتك ، د. موسى بن بابا عمي ، ط 1 2007.

إنّ ما نقرؤه في هذا الكتاب هو أهمُّ شيء في حياتك، فسواء اقتنعت به أم لم تقتنع، وسواء أعجبك أم لم يُعجبك، فإنّ عمديد غايتك والعمل وفقها هو أهمُّ قرار تتخذه في حياتك، فلا تتغافل عنه، ولا تُضع الوقت في البتّ فيه. إنّ ما ورد في هذا الكتاب ليس رأياً شخصياً، ولا نظريّة تقبل النقص، ولكنّه حقيقة كونيّة، مُستمدّة من القرآن الكريم، وهي مُوجّهة إلى الإنسان مهما كان دينه، ففرّز الآن، ولا تتوان، وأجب عن السؤال الأهمّ لمصرّك: ما هي غايتي من الحياة؟! 21

التغلغل الإسرائيلي في إيران وأثره في الأمن الوطني العراقي (1950 - 1967)، د. جاسم إبراهيم الحيّاتي، ط 1 2006.

ما هي الخلفيّة التاريخيّة للتغلغل الإسرائيلي في إيران حتّى تسلّم مصدق الحكومة 1951؟ كيف تغلغلت (إسرائيل) في إيران 1951 - 1963؟ وكيف تزايد التغلغل من 1963 - 1967؟ وما أثره في الأمن الوطني العراقي؟

22 لقد سرقوها! القضية الفلسطينية حقائق ودلالات ، نبيل السهلي ، ط 1 2006.

ما القرارات الدوليّة حول فلسطين؟ الفلسطينيون ومؤشرات التطور والنمو، التسلّل اليهودي إلى فلسطين، الفلسطينيون داخل الجزء المحتلّ 1948، إسرائيل، المُجتمع، الاقتصاد، الكنيسة، النكبة واللاجنون، الضفّة والقطاع، القدس، المجازر الصهيونيّة، الانتفاضات، المساعدات الأمريكيّة إلى (إسرائيل)، التسوية الإسرائيليّة للقضية الفلسطينية، الأسرى الفلسطينيون في السجون الإسرائيليّة.

23 البرنامج النووي الإيراني وأثره على منطقة الشرق الأوسط ، د. رياض مُحبي علي حُسين الراوي، ط 1 2006.

إيران وعوامل القوّة.. ما مبررات إيران للبحث عن عوامل القوّة؟ ما موقع القوّة في المُكون المُجتمعي الإيراني؟ الأمن القومي الإيراني ومُتطلبات القوّة.. ما هو البرنامج النووي الإسرائيلي؟ ما هو البرنامج النووي العراقي؟ الأسلحة النوويّة لدى الهند وباكستان.. ما هي مُكونات البرنامج النووي الإيراني؟ ما مرحله؟ كيف تطوّر؟ ما المنشآت النوويّة الإيرانيّة؟ ما هي الصواريخ الباليستيّة الإيرانيّة؟ ما هي وجهة نظر إيران حول برنامجها النووي؟ ما هو موقف الوكالة الدوليّة من البرنامج النووي الإيراني؟ ما هو الموقف الأمريكي من البرنامج النووي الإيراني؟ ما هو موقف الأتحاد الأوروبي؟ ما هو أثر البرنامج النووي الإيراني على منطقة الشرق الأوسط؟ ما هي النتائج المُتوقّعة لاستخدام الولايات المتّحدة للخيار العسكري؟ ما هو حجم السلاح النووي الإيراني؟ وما هي قدراته التدميريّة؟ ما هو الهدف الإيراني من امتلاك السلاح النووي؟ الكتاب رسالة دكتوراه مُوثّقة بتفاصيل دقيقة، وتُطرح للمرّة الأولى على صعيد النشر..

24 العلاقات الدوليّة في عصر الحُرُوب الصليبيّة 2/1، د. منذر الحايك، تقديم: د. سهيل زنگار، ط 1 2006.

الحياة العامّة في العصر الأيوبي.. العلاقات السياسيّة للسلطنة الأيوبيّة، المعاهدات الدوليّة.. المُراسلات الدبلوماسية.. ما هي مراكز القوى الداخليّة؟ وما دورها في العلاقات الخارجيّة؟ وما هو دور أرباب السيف ورجال الإدارة؟ ما هي العلاقات الخارجيّة للقبائل البدويّة؟ ما هي العلاقات السياسيّة والعسكريّة لفرقة الخوارزميّة؟ ما هي العلاقات الدوليّة لإمارات وممالك الجزيرة الشماليّة والخلافة العبّاسيّة والفرقة الإسماعيليّة والشام ومصر والحجاز

والممالك وسلاجقة الروم .. ثُمَّ يتحدّث بالتفصيل عن العلاقات الآسيوية الأوروبية؛ التّار والدُول المسيحيّة، الممالك المسيحيّة الشرقيّة، فرنج الساحل الشّامي، وما هو دور الجيش في العلاقات العسكريّة الدّوليّة؟ وما العلاقات الدّوليّة بين أوروبا والشرق الإسلامي؟ الكتاب بسدّ فجوة كبيرة وخطيرة في المكتبة العربيّة والإسلاميّة، بل العالميّة، وجامعاتنا ومراكز بُحوثنا بمسّاس الحاجة إلى هكذا دراسة أكاديميّة توثيقية دقيقة وتفصيليّة مُدعّمة بكلّ ما يحتاجه الباحث من مصادر ومراجع وأدلّة تُغني البحث، وتزيد من وُضوحه ومصداقيّته العلميّة.

25 نظريّة المؤامرة وأهمّ حقيقة؟ «"الصّوفيّة"، موقّف العطار، ط 1 2006.

يعتقد المؤلّف أنّه من العبث والشّخرية أن نلقي بكامل أخطائنا وجُلّ انحطاطنا على نظريّة المؤامرة، التي يُؤمن بها كمّ لا بأس به من الذين يدعون أنّهم نخبنا السياسيّة، ويبدأ بحثه مُنذ قيام الحركة الصّوفيّة، ومُجلّل سيرتها، ومرآحلهما، وأبرز شخصيّاتها، وأشهر مقولاتها، وأفكارها، وكيف امتزجت بأنكار هندوسية وزرادشتية وأفلاطونية، مُبتدئاً بالتأمّر على الخلفاء الرّاشدين الأربعة، مُزوّراً بمؤسّسات التأمّر في العصر الحديث؛ مثل مركز سياسة الأمن القومي الأمريكي، والمجلس الاستشاري للأمن القومي، ومُتدلي الشرق الأوسط، ومُؤسّسة هدسون، ومعهد واشنطن لسياسة الشرق الأدنى، ويؤكد أنّ هناك عداءً سافراً، وليس مؤامرة، ويرتدّ راجعاً إلى التّصوّف؛ حيث يُعدّد، ومُجلّل، ويستنتج، ويُقارن طُرق ومرآحل وأعلام مُصطلحات التّصوّف، ويُبرز كيف أطلق فريق من الصّوفيّين الحراسيّتين تلك المقولات، وكيف سمعت فرق منهم إلى نشر أفكارهم، التي عدّها مُعظم علماء الشّنة أنّها مؤامرة مُدبّرة لتشويه العقيدة الإسلاميّة والشّنة الصّحيحة، فهل نجح هؤلاء الحراسيّون في تحقيق أهدافهم تلك؟!

26 القدّس في قلوب المُسلمين ، د. خالد سلّيمان الفهداوي ، ط 1 2006.

مَنْ بنى القدّس؟ مَنْ سكّنها؟ ما هو فضلها؟ كيف فُتحت القدّس؟ وكيف حرّرها صلاح الدّين الأيوبي؟ وهل بالإمكان تحريرها من جديد؟ كتاب مُختصر لعلّه يُساهم في أن لا ننسى قدّستنا وأقصانا!!!

27 الخبر بالبرهان والدليل على أنّ النبي يعقوب غير إسرائيل ، سُويد الأحمدني ، ط 1 2006.

استند المؤلّف في هذا الكتاب إلى أدلّة من القرآن الكريم وكُتُب الأحاديث (الشّنة ومُسنَد الإمام أحمد)، فحَصّ الآيات، ودقّق في الأحاديث، ثُمَّ جمع أدلّة وشهادات أضافها إلى بحثه من التّوراة السّامريّة، وإنجيل برنابا، وكذلك ما يُسَمّى الكتاب القدّس بعهدتيّ القديم والجديد، ومأ كُتِب عن التّلמוד، ثُمَّ ما كُتِبهُ كُُلُّ الدّارسين والباحثين والمُؤرّخين والعُلماء في التاريخ والأثار. من موضوعات الكتاب: قاييل، وهابيل، قاييل وشيث في المصادر الإسلاميّة، بنو قاييل وبنو شيث، إدريس، نُوح، الذين أمّتا مع نُوح، إسرائيل، يعقوب، مواقف من اسم إسرائيل، التّسط واليهود الذين هادوا في اللّغة العربيّة، الإسلام وانشقاق اليهود والنصرانيّة، عزرا اليهود ويُوّلس النصارى، أدلّة القرآن الكريم على أنّ يعقوب غير إسرائيل، نهاية بني إسرائيل، آية وإشكاليّة، حلّ الإشكاليّة عند ابن كثير، أدلّة الحديث الشّريف، أدلّة التّوراة السّامريّة، أدلّة العهد القديم، أدلّة إنجيل برنابا، أدلّة العهد الجديد، أدلّة التّلמוד، أدلّة مخطوطات قمران البحر الميت)، أدلّة وثائق إيبيلا، أدلّة التاريخ المصري، مصر وبنو إسرائيل، ست والهكسوس، التاريخ والسّامريّون، شهادات الباحثين والمُؤرّخين وعُلماء الأثار، إسرائيل الاسم والمعنى والأصل، الشّجرة الملعونة في القرآن. بإيجاز: (بعد قراءة هذا البحث المُهمّ جدّاً جدّاً) نفهم عن بني إسرائيل أنّهم ليسوا من ذُرّيّة نُوح، وليس لهم أيّ علاقة بذرّيّة إبراهيم أو يعقوب، فنفهم - بالتالي - سبب إفسادهم في الأرض، فهم من ذُرّيّة مُحدّدة من بين جميع البشر، والشّعوب من ذُرّيّة أخرى.

28 كَشَفُ الحَالِ فِي وَصْفِ الخَالِ، صلاح الدّين خليل بن أبيك الصّفدي، تحقيق مُحَمَّد عابيش، ط 1 2006.

يُعدّ هذا الكتاب من روائع ذخائر تراثنا العربيّ الجميل، الذي لم يسبق له أن نُشر في العصر الحديث، وقد بقي مئات السّنين مُنتظراً مَنْ يُخلّصه من ذلك الغبار المترامك عليه على مرّ المُصوّر. في هذا الكتاب يسطّ المؤلّف الكلام عن الخال في اللّغة، ثُمَّ النّشأة، ثُمَّ الحسنه، وذلك مع إيراد الشواهد الشعرية وأقوال أهل اللّغة، ثُمَّ يتقلّ إلى حقيقة الخال وسبب ظُهوره، وتفسير الحكماء لذلك، ثُمَّ يُورد كلام أبقراط، ثُمَّ يُترجم الصّفدي لعدد من الأعلام ممّن كان به شامة، ويورد ما يتعلّق بذلك من النّقول والأشعار والحكايات. وكانت النتيجة جيّنة صمّت أزهار الأشعار، التي قبلت في الخال، وفي وصف مَنْ كان به خال أو شامة، مُرتبة حسب الغافية من الألف إلى الياء.

يبحث هذا الكتاب المهم في الحروب التي يجري فيها القتال المسلح فعلاً؛ كالحرب البرية والجوية وحرب الدبابات وحرب الصواريخ والحرب النووية، إلخ، ثم يتحدث عن صفات تلك الحروب؛ مثل التقليدية والشاملة والمحدودة والتنظيية، ثم علاقة الحروب بالسياسة، وهل هناك شيء اسمه الحروب السياسية مثل الحرب الاستعمارية وحرب الاستقلال والحرب الأهلية والحرب الثورية والحرب الشعبية، ثم يفصل في الحروب التي لها تأثير على فكر الإنسان وروحه المعنوية والنفسية؛ مثل الحروب الفكرية كحرب الإذاعة والأعصاب والإعلامية والعقل والحرب النفسية وحرب المعلومات، ثم ينتقل إلى الحروب العلمية والاقتصادية مثل حروب الإشعاعات والتقنية وحرب النجوم، والحرب الاقتصادية، وحرب الغذاء. الغاية من هذا الكتاب اطلاع أفراد وضباط وقادة الجيوش وكذلك المدنيين على الحروب كافة، والتي يكاد يبلغ عددها أكثر من (110) لتكون صورة عن هذه الحروب.

30 ثوري السعيد وبريطانيا خلاف أم وفاق؟! د. محمد حمدي صالح الجعفري ، ط 2005.

يبحث المؤلف ثلثون العلاقة وتطورها بين ثوري السعيد وبريطانيا، ثوري السعيد النشأة والتكوين، اتصاله بالسياسة البريطانيون، السعيد وحكومة سوريا العربية السعيد والحكومة العراقية المؤقتة 1920، السعيد ومهمة حماية المصالح البريطانية، السعيد والموقف البريطاني من قضية فلسطين، السعيد والمهمة الإقليمية في الخمسينيات مشاريع الدفاع عن الشرق الأوسط، السعيد والإصلاح، السعيد واتفاقيات القطف، السعيد والتلويح بالخطر الشيوعي، السعيد وتعديل معاهدة 1930، السعيد وسياسة الأحلاف في الخمسينيات، أزمة الشويس والتحاليف البريطاني العراقي، وإجراءات ثوري السعيد، الاعتداء الثلاثي على مصر وبداية السقوط البريطاني. إجراءات السعيد ومثارتها خلال العدوان الثلاثي، ثوري السعيد وانضمام الكويت إلى العراق، والتأمر على سوريا، ثوري السعيد والتآمر مع أسرة آل الصباح، بريطانيا والحل العراقي الكويتي، السعيد والنزوح البريطاني لحل الخلاف، آراءه لانضمام الكويت إلى العراق، السعيد والتآمر على عرش سوريا، الثورة في العراق ونهاية ثوري السعيد والثورة البريطانية، إعلان الثورة وسقوط النظام الملكي في العراق، الساعات الأخيرة من حياة ثوري السعيد، موقف بريطانيا من الثورة في العراق، تدابير الحكومة العراقية الجديدة موقف دول حلف بغداد من الثورة، اجتناع لندن والاعتراف بالحكومة العراقية.

31 العلم العسكري، مفهومه وتطبيقاته علم الحروب والصراعات نظرية الحرب وقوانينها الاستراتيجية، الفريق الركن

الدكتور محمد فتحي أمين، ط 2005.

يتحدث هذا الكتاب المهم عن مفهوم العلم العسكري، ثم ينتقل إلى بعض العلوم التطبيقية وتطبيقاتها في القوات المسلحة كعلوم الإدارة السياسية والاقتصاد والقوانين والاجتماع والنفس والإنسان والجغرافيا والمناخ والتاريخ، ثم يتحدث عن بعض العلوم التطبيقية وتطبيقاتها في القوات المسلحة كعلوم الحاسبات ويحوت العمليات والليزر والألياف الضوئية والإحصاء والتجفير (التشفير)، ثم يفصل في العلم العسكري، مفهومه، علم الحروب والصراعات، النظرية العسكرية، نظرية الحرب، السياسة العسكرية، قوانين الحرب، علم المعرفة التوقية (الاستراتيجية)، علوم الكيمياء والأحياء والذرة وعلم المتفجرات وعلم المقذوفات...

32 الغزو المغولي لديار الإسلام، الفريق الركن الدكتور محمد فتحي أمين ، ط 2005 وط 2007.

يبحث هذا الكتاب في حالة المغول العائمة وعصر جنكيز خان، وحالة البلاد الإسلامية قبل غزو المغول، وما هي أعمال جنكيز خان، ثم ينتقل إلى هولاكو وحملته الأتلية، ثم احتلال بغداد، ومعرفة عين جالوت، ويتحدث عن تعاون الفرنجة مع المغول. والكتاب مدمع بالصور والخرائط المهمة.

33 الوعي والعالم السيكلوجي والباراسيكلوجي دراسة علمية فلسفية لمجالات ساي اللانفصالية، د.صلاح

الجابري ، ط 2005.

الكتاب من أدق وأمتع ما كتب - علمياً - في مجال الدراسة العلمية الفلسفية لمجالات ساي اللانفصالية، ما هي لانفصالية الوعي والعالم؟ ما هو البُعد التاريخي التقليدي للمشكلة؟ ما هو تصور الرؤية الانفصالية في العلم؟ العلم وإعادة حضور الوعي في المستوى الفيزيائي الدقيق، ما هو المستوى الفيسيولوجي؟ ما هو الأساس العلمي للنظرية الثنائية؟ ما هو المستوى السيكلوجي؟ وما هو المستوى الباراسيكلوجي؟ ما تأثير الجسم على النفس؟ ما تأثير النفسي على الجسم؟ ما الحالات المتبدلة للوعي؟ ما التقنية الاسترجاعية الحيوية؟ ما هو الإدراك فوق الحسي؟ ما هو التخاطر؟ ما هو الاستشفاف؟ ما هو الإدراك المسبق؟ ما هي باراسيكلوجية الوعي؟ ما هو المستوى الصوفي أو الاستشفافي؟ هل الإنسان مُعادلة كونيّة مُعددة الأبعاد؟ ما هو التزامن؟ ما هو مجال ساي؟ ما هو قانون التسلسل؟ ما هي علاقة التزامن والباراسيكلوجي؟ ما هي التفسيرات البديلة للترانز؟ ما هي السببية التراجعية؟ ما هو البُعد

الفلسفي الحضور الوعي؟ ما هو المستوى الفلسفي لاكتشاف بُعد ساي (الباراسيكولوجي)؟ الباراسيكولوجي بين الميتافيزيقيا والرؤية المادّية، ابن سينا، الشيرازي، ما هي التجربة الصّوفيّة؟ ما هو تصوّر الميتافيزيقي الحديث للعالم؟ ما هو التحديد الاستثنائي للمعنى الموقفي لساي؟ ما هي الظواهر الباراسيكولوجية والمبادئ الأساسية الحديثة؟ العقل والحلّود في ضوء مجال ساي، ما هي الوسائط الرّوحية؟ ما هي الوساطة الذّهنية؟ أسئلة هائلة، نجد إجابات عنها في هذا الكتاب.

34 نظرية التّأويل في الفلسفة العربيّة الإسلاميّة ، د. عبد القادر فيدوح ، ط 2005.

ما هي جُذور وفلسفة التّأويل في الفكر الشّيعي؟ ما التّأويل في قراءته الكلاميّة (السّفّ ومرجميّة النّص...)؟ ، التّأويل بين الثّقل والعقل ، ما التّأويل البياني؟ وما الجدل الكلامي؟ التّأويل وتحصيل البرهان ، التّأويل الفلسفي ومقاصد الشريعة ، المراج الصّوفي والتّأويل الذّوقي... وهل استطاع العقل العربي في منظوره، الذي أسهمت الفلسفة في تحريره ، أن يقوم بالدور الفعّال المُستمرّ في معرفة الوجود بما هو موجود؟ أم أنّ مفهومه لم يتجاوز العقل العملي المُكتسب من وصايا التّوابع؟ وهل استطاعت الفلسفة العربيّة الإسلاميّة ، في نظرتها التّأويليّة ، أن تُتميّز بين المعقول والألمعقول في تطوير الفكر الإسلاميّ تبارعاً؟ وقبل كلّ ذلك؛ هل نستطيع الحديث عن الفلسفة العربيّة الإسلاميّة بمعزل عن العقيدة؟ وإلى أيّ مدى استطاع هذا العقل أن يُرأى على تحليل النّص؟ وأيّ نصّ؟

35 أضواء على برؤوتوكولات حكماء صهيون ، (النّصوص الكاملة) دراسة تحقيقيّة تاريخيّة مُعاصرة، رجا عبد الحميد عرابي ، ط 2005 وط 2006.

ما هي الجذور القديمة لليهوديّة؟ فريّة الشّعب المُختار، الوعد وأرض الميعاد، الفطير المُقدّس. ما هي النّصوص الكاملة لبرؤوتوكولات حكماء صهيون؟ ومَن وضعها؟ اليهود والإمبراطوريّة العثمانية - ما هي الأهداف الهائلة للبرؤوتوكولات؟ ما هي منطلقات اليهود وحركاتهم؟ .. الصهيونيّة المسيحيّة - اللّجنة اليهوديّة الأمريكيّة - بني بريث - كيف تمّ تسخير الدّول العظمى لخدمة اليهود - بريطانيا - الأتحاد السّوفيتي سابقاً ألمانيا، فرنسا، الولايات المتّحدة الأمريكيّة. تنظيم القاعدة وحرب أفغانستان - زلزال 11 أيلول 2001 لماذا احتلال أفغانستان؟! لماذا احتلال العراق؟ الدّولة الكرديّة ومشروع (إسرائيل) لتفجير الشّرق الأوسط - حرب الخليج الثالثة - اليهود ومحاولة السيطرة على العالم - الدّولة اليهوديّة العالميّة - العراق يُنهَب ويُعرض للبيخ - (إسرائيل) استنثار أمريكيّ - ماذا تحقّق من أهداف البرؤوتوكولات؟ وماذا لم يتحقّق بعد؟ مسيرة الانحدار بدأت عند اليهود..

36 قراءة حول مصير النبي موسى عليه السّلام: هل مات أم قُتل؟! بديع السّيويني ، ط 2005.

ضبابيّة، مجهولة، غامضة، هكذا تبدو نهاية النبي موسى، مَن هو إبراهيم الخليل؟ قصّته بالتفصيل مع هاجر وسارة ومهجرتة، هل كان يعقوب يهوديّاً؟ وما هي أصل تسمية اليهود باليهود؟ ولادة ونشأة موسى عليه السلام، ما هي ديانة أختاتون التّوحيدية؟ مَن هو أختاتون؟ موسى الكاهن والقائد، عودة موسى من الحبشة، موسى القاتل، موسى في أرض مدين، موسى والعودة إلى مصر، خُروج موسى من مصر، قصّة خُروج بني إسرائيل، عودة موسى من الحبشة وأحداث مصر والخُروج.. مَن هو موسى؟! موسى لم يك إسرائيليّاً، هل كان موسى يهوديّاً؟ كيف ظهرت اليهوديّة؟ الغموض في موت موسى، وفاة موسى أم اغتيال موسى.. موسى والموسويّون - اليهوديّة والصّهبيّة - الصّهبيّة حركة سياسيّة - العبريّة واليهوديّة، والتّوراة - الصّهبيّة واليهوديّة - السّلب اليهودي.. باختصار: الكتاب يثبت أنّ النبي موسى لم يك عبرانيّاً.. ولا إسرائيليّاً.. ولا يهوديّاً.. إنّنا كان صاحب دعوة دينيّة خاصّة اسمها الموسويّة، ويُسمّى أتباعه بالموسويّين.

37 ال سي أي إيه و/11/ أيلول 2001 والإرهاب العالمي ودور أجهزة الاستخبارات، أندرياس فون بُولوف، ترجمة: د.عصام الخضراء - سفّيان الخالدي، ط 2005 وط 2006.

ماذا جرى من أكاذيب وخدع وآثار زائفة في 11 أيلول 2001؟ كيف بيّن المؤلّف أنّ الإسلاميين كانت آثارهم واضحة في أحداث 11 أيلول؟ وكيف أنّ آثارهم هذه تلاشت حين التأمّل والتّدقيق بتلك الآثار على انفراد؟ خبير الاستخبارات ووزير الأتحاد السابق يُشكّك بالرّواية الرّسمية عن هجّيات 11 أيلول 2001 - أليس ممكناً أن تكون الهجّيات جاءت مُوتبة جدّاً للحكّومة الأمريكيّة؟! آثار وأدلّة كثيرة تقود إلى شبكة الاستخبارات، وفي مُقدّمته سي أي إيه... الهجوم الرّياضي في صباح 9/11/2001 - نظرة إلى الوراثة - أثر الإرهاب - رفاق قدامى، 19 مهاجماً في تحضير سرّي - تكهّنات قبل الهجّيات، أسامة بن لادن والأثر الإسلامي - الوصف الرّسمي لأحداث 9/11/2001 - مَن كان في الطائرات؟ آثار تدعو إلى الاستغراب - تناقضات لا نهاية لها - أحداث نيو يورك - جهاز الحكّومة الأمريكي: هل هو أعمى؟ أم غيبي؟ أم على علم؟ أجهزة الاستخبارات في عمليّة مُستترة -

إمكانية التحكّم بالطائرات من خارجها - ماذا جرى مع الرّحلة / 77 / ؟ ما هو سرّ العماره 7 من مركز التجارة العالمي؟ ماذا يعرف جهاز الاستخبارات الإسرائيليّ الموساد؟ كيف استغلت حُكُومة بوش الفرصة؟ اللعبة الكبيرة للسيطرة على العالم. الكتاب من أهمّ الكُتب التي صدرت، والتي تُعالج، وتُقدّم، وتُحلّل هجَمَات 11 أيلول 2001.

38 سِفْر التَّارِيخ اليَهُودِي اليَهُود تَارِيخَهُمْ عَقَائِدَهُمْ فَرَقَهُمْ نَشَاطَتَهُمْ سُلُوكِيَّاتَهُمْ الْحَرَكَةُ الصَّهْيُونِيَّة وَالْقَضِيَّة الْفِلَسْطِينِيَّة، رجا عبد الحميد عرابي، ط 1 2004 وط 2 2006.

نزعم - دار الأوائل - آله الكتاب الأشمل في ما أُلّف عن اليهود؛ حيث يتحدّث المؤلّف فيه عن تاريخ اليهود وتشتُّبهم وانتشارهم في العالم، وعن كُتُبهم الدِّيَنِيَّة وعقائدهم وفرقهم وطوائفهم قديماً وحديثاً، وعن تعاليم حُكَمَائِهِمْ، وعن نشاطاتهم السِّيَاسِيَّة، وعن سُلُوكِيَّاتِهِمْ وأخلاقِيَّاتِهِمْ، كما يتحدّث عن الحركة الصَّهْيُونِيَّة والقَضِيَّة الْفِلَسْطِينِيَّة. ممَّا يتناوله المؤلّف: جَنَّة عَدْن في التَّوراة، وفكرة الفردوس عند السُّومَرِيَّين، وآدم وجَنَّتِهِ، مصادر التاريخ القديم لليهود، النظريَّة السَّامِيَّة، العبريَّة والعبرانيُّون، القرآن والعبريَّة، إبراهيم، العبرانيُّون والإسرائيليُّون والموسويُّون واليهود، أسباب انحراف اليهود، الخلفُ بين اليهود وبني إسرائيل، يعقوب والرَّحِيل، الهكسوس، موسى، أخناتون والتوحيد، موسى والتوحيد، بُرْهان أَنَّ مصر هي مصران الجزيرة، الأمر بغزو فلسطين، تابوت العهد وخيمة الاجتماع، يوشع بن نون، عهد القضاة، عهد الملوك، داود، سُليمان، بلبس، سبأ، انقسام المملكة اليهوديَّة، مملكة دمشق الآراميَّة، الأسباط العشرة، التَّوراة، السِّي البابليّ، الفُرس الإخميئيُّون، اليهود والرُّومان، نشئت اليهود، انتشار اليهود في العالم، الحَزْر، اليمن، الجزيرة العربيَّة، الحبشة، الأشكاناز، السَّفارد، الديانة اليهوديَّة، ترجمة التَّوراة، التلمُود، الفَرَّاعون، السَّهَدِين، الكُتَب، السَّامَرِيُّون، الصَّدُوقِيُّون، الفَرُسيُّون، الإِسْبيُّون، المسيح المنظر، الدُّنومة، الصَّهْيُونِيَّة، الأحزاب الدِّيَنِيَّة اليهوديَّة، المسكالا، بَرُوثُوكُولَات حُكَمَاء صَهْيُون، الماسُونِيَّة، بناي بريت، إله اليهود، اللّاسمِيَّة، حاخامات اليهود، هرتزل، ألمانيا وفرنسا واليهود، إسرائيل وفلسطين بالتفصيل الدقيق، العلاقة الأمريكيَّة الإسرائيليَّة، وغيرها من المعلومات المهمَّة التي لا غنى عنها لكلِّ عَرَبِيٍّ ومُسلم وغير يهوديٍّ.

39 الفِرَق والمذاهب الإسلاميَّة مُنذ البدايات النشأة - التاريخ - العقيدة - التَّوَرُوع الجغرافي ، سعد رُستَم ، ط 1 و ط 2 2004 و ط 3 2005 و ط 4 2006 و ط 5 2007.

عرض تاريخيٍّ تحليليٍّ لِقَصَّة نشوء الفِرَق والمذاهب الإسلاميَّة، وأسباب انقسامها، مع شرح أهمّ العقائد التي ميَّزت كُلَّ فرقة، ويبيِّن التَّوَرُوع الجغرافيّ لأبناها، والأسباب الحقيقيَّة الكامنة وراء انفصالها، وأسرار انقساماتها، مع التَّعرُّف - بدقَّة وموضوعيَّة - إلى أهدافها ونواحيها، والوُفُوف على عقائدها الحقيقيَّة التي تميَّزت بها، يروِّج موضوعيَّة علميَّة ومُتجدِّدة، أوَّل اختلاف بين المُسلمين، الحوار، مأساة كربلاء، الانقسامات الكلاميَّة والفقهية ضمن أهل السُنَّة، المُتَزلَّة، الحشويَّة، الخبليَّة، الأثرية، والأشاعرة، الماتريديَّة، النزاع بين الرأْي والحديث، المذاهب: الحنفيّ، المالكيّ، الشافعيّ، الحنبلِيّ، التَّصَوُّف، الإباضيُّون، الشيعة: الزيديُّون، الإماميَّة الاثنا عشرية (الجعفرية)، الشيعة الجعفريُّون العلويُّون، الشيعة الإسماعيليَّة، الحوِشيَّة، الخلفيَّة، الفاطميُّون، الصليحيُّون، المُستعلية، الزناريَّة، المُوحَّدون (الدُّروز)، الأغا خانيَّة، القاديانيَّة (الجماعة الإسلاميَّة الأُحدية) جمعيَّة أهل القرآن (أصحاب الفَهْم العصريّ للقرآن ورَفَض السُنَّة والحديث)، وغيرها من الموضوعات التي تُؤكِّد أنَّ جُلَّ المذاهب والفِرَق الإسلاميَّة لا تعدو وُجُوهات نظَر مُختلفة في فَهْم الإسلام، وكُلُّها نابعة من الإسلام الحنيف، تتحرَّك فيه، وتمسَّك بأصوله، حسب فَهْمها، وترجع إليه، الكلُّ مُسلمون لأُمَّة واحدة هي أُمَّة مُحَمَّد بن عبد الله (صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَآلِهِ وَسَلَّمَ)، ويعبدون لها واحداً هو الله الواحد الأحد، الفَرْد الصَّمَد، الذي لم يلد، ولم يُولد، ولم يكن له كُفْواً أحد، ويؤمنون بكتاب واحد هو القرآن الكريم، ويستقبلون قبلة واحدة هي بيت الله الحرام.

40 الفِرَق والمذاهب المسيحيَّة مُنذ طُهور الإسلام حتَّى اليوم ، سعد رُستَم ، ط 1 2004 وط 2 2005 وط 3 2007.

الأروسيَّة - السَّاطرة - العياقة - الملكانيَّة - الخلاف بشأن تقديس الأيقونة والتَّماثيل والصُّور - الانشقاق المسيحيّ الكبير إلى كنيستين: اليونانيَّة الشرقيَّة الأرثوذكسيَّة والرُّومانيَّة الغربيَّة الكاثوليكيَّة - الشنات الأرثوذكسيَّة والبعنات التبشيريَّة - الفُرُوقات الرئسيَّة بين الأرثوذكسيَّة والكاثوليكيَّة - فِرة الانقسام البابويّ - الإصلاح والحركة المُصَادَّة - التَّحوُّل الهامُّ لوقف الكنسية الكاثوليكيَّة تجاه الإسلام في المجمع الفاتيكانيّ الثاني - الحوار الإسلاميّ المسيحيّ بعد المجمع الفاتيكانيّ الثاني - الزهبانيَّات والحركات التبشيريَّة الكاثوليكيَّة - مُنظَّبات الفُرسان الرُّوحِيَّة - فُرسان القُدس يوحنا - فُرسان الهيكل - الفُرسان التيونون - حركة الإصلاح الدِّيَنِيّ ونشأة الكنائس البروتستانتية - مارتن لوتر - أولريخ زينغلي - جان كالفن - الفِرَق والحركات التي انشقت عن البروتستانتية: الأناباستيسيت - النينيونيون - السَّوسيانِيَّة - الأرمينيانيُّون الكنيسة اللُّوثريَّة - المنهجية - المشيخيَّة والمُصلَّحة

- التطهريّة البيوريتانيّة - حركة الإصلاح المضادّ للكنيسة الكاثوليكيّة في ضالها مع البروتستانتية: جمع تربت اليسوعيون - الفرق والشيع المسيحيّة الغربيّة الحديثة: المعدنانيّة - الألفيون - السبتيون - شهود يهوه - جماعة أصدقاء الإنسان - المورمون - الشفائيون - الأنطونيون المسيحيّة العلميّة - الأخت غايا - حركات اليقظة أو الضحوّة المسيحيّة - الإخوة بلايموث - الرّسوليّة - الرّسوليّة الجديد جمعيّة الأصدقاء المرآزين - جيش الخلاص المنصرة - الكنائس الكاثوليكيّة الصّغيرة - رابطة توحيد المسيحيّة في العالم - الصهيونيّة المسيحيّة الأصوليّة - مذهب الألفية السّابقة البريطاني والصّهونيّة المسيحيّة منظمّة المائدة المستديرة الدّينيّة - مؤتمر القيادة المسيحيّة الوطنيّة لأجل (إسرائيل) - المسيحيون المتحدّون من أجل (إسرائيل) - المصرف المسيحيّ الأمريكيّ لأجل (إسرائيل) - و... الكتاب ليس مناظرة دينيّة، أو مجادلة كلاميّة، أو لاهوتيّة لبيان الحقّ من الباطل، وإنّما هو عرض تحليليّ، تاريخيّ، دينيّ، اجتماعيّ، سياسيّ، للفرق المسيحيّة جميعها؛ بدءاً من بزوغ فجر الإسلام حتّى الآن، يُبيّن فيه المؤلّف تاريخ نشأة كلّ فرقة، والأسرار الكامنة وراء انقساماتها، وترجمة مؤسّسها، مع شرح ما يميّز كلّ فرقة من عقائدها، أو طقوسها، أو مبادئ وأهدافها، وطريقة تنظيم وإدارة، مع الإشارة - ما أمكن - إلى التّوزّع الجغرافيّ لأبناء كلّ فرقة، والعدد المقدّر لأبناؤها.

41 التقاليد والعادات الدمشقيّة خلال عهود السلاجقيين - الزنكيين - الأيوبيين، د. فراس سليم حياوي السامرائي، ط 1، 2004.

إنّ دراسة المجتمع العربيّ الإسلاميّ في هذه المدة يُعدّ من أكثر الدّراسات تعقيداً؛ لأنّ في دمشق طوائف متعدّدة: درّس الباحث - بداية - جغرافيّة دمشق، وأهمّ التّطوّرات السياسيّة، ثمّ عرّج على دراسة فئات المجتمع الدمشقيّ (حكّام، رجال دين، أرباب الفكر والعلماء، تجّار، أصحاب الفنون الجميلة، وغيرهم) ثمّ فصلّ في الطّعام، والشّراب، والملابس، والحجّات، والحانات، والصّحة العامّة، والأسواق، ووسائل التّركيب، ومُستوى المعيشة، والأسعار، والأعياد، والمناسبات، ووسائل التّسلية، والعائلة الدمشقيّة، ومفرداتها، وعلاقتها بغيرها، وأوصاف قصور الأُمراء واليسورين.

42 تاريخ الخطّ العربيّ وغيره من الخطوط العالميّة، آن زالي وأنبي بيرنييه، تر: سالم سليمان العيسى، ط 1، 2004.

لقد جمع هذا الكتاب أسمى الصفات المبدعة للخطّ العربيّ الذي يفتخر به كلّ العرب، وحطّوط بلاد ما بين النهرين، ومصر، والصين، وأمريكا قبل العهد الكولومبي، وإفريقية، وتحدّث مؤلّفها فيه عن الحضارة الغربيّة وعن خطّ بلاد ما بين النهرين / المساري و.../ وعن القُدرة السّخريّة للخطّ، وعن خطّ الفراعنة، والأبجدية المبروغليفيّة وخطّها الخطّ الديموطيقيّ والقبليّ، وأساطير ولادة الأحرف الصّينيّة وأحرفها، مُروراً عبر فيثام، واللغة اليابانيّة المقدّدة، ومدينة الأزليتك اللامعة، ومصر الخطّ المدوّنة قبل تأسيس كُولُومبيا، وإفريقية من الكلام فيها يتعلّق بالرّسُم إلى الخطّ، وُصُولاً بالفارسيّ إلى ثورة الأبجدية، بدءاً بالفينيقيّة ونقوشها، ومُوروراً بالأراميين وهم النّاشرون للأبجدية، وُصُولاً إلى الخطّوط في التّريّة الجنوبيّة، وفي الحبشة، وُصُولاً إلى القرآن، وبيان أنّ الخطّ العربيّ ارتقى من الفينيقيّة عن طريق الآرامية مُتخلّلاً بين الفارسيّة والهندو أوروپيّة (مثل التّركيّة).. وكيف وصل الخطّ إلى الهيلينيّين، وابتكار الأحرف الصّونيّة، وكيف وُلدت من الأبجدية اليونانيّة، ومُوروراً من اليونانيّة، وُصُولاً إلى اللّاتينيّة، وبيان أنّ الخطّ هو مرآة الكلام. كتاب جدير بالقراءة. هذا أقلّ ما يمكن أن يُقال عنه.

43 الإسلام ونُبوءات المسيح والقرن الحادي والعشرون، عبد الوهاب نُوّساد، ط 1، 2004 وط 2، 2006 وط 3، 2007.

يبحث المؤلّف في نُبوءات المسيح المذكورة في العهد الجديد، ومُقارنة هذه النّبوءات مع الواقع، ومعرفة مقدار ما تحقّق منها. الإنجيل وأعمال المسيح، نُبوءة المسيح عن ملكوت السّموات، نُبوءة المسيح عن المعين رُوح الحقّ، نُبوءة المسيح عن عودته من السّماء. كما تمّ في هذا البحث الاستعانة بالنّبوءات الموجودة في العهد القديم (التّوراة)، لتوضيح نُبوءات المسيح بشكل دقيق.

44 أساطير وكالة الاستخبارات المركزيّة الأمريكيّة، فيليب آجي وأخرون، تر: حمدي الصّاحب، ط 1، 2004 وط 2، 2005.

يبحث هذا الكتاب الهامّ جدّاً في كيفيّة انشقاق بعض زُمر موظّفي وكالة الاستخبارات المركزيّة الأمريكيّة على مدى سنين عديدة، وخاصّة بعد حرب فيتنام؛ حيث ترك العديد منهم هذه الوكالة وهم ساخطون. وبدلاً من الانشقاق والذهاب إلى الأتحاد السّوفيّتيّ فَعَلُوا الأخطار؛ وهو إبلاغ أسرارهم إلى العالم أجمع؛ وخاصّة إلى السّعب الأمريكي. بدأ بكيفيّة تحديد مكان الجاسوس، وكيفيّة هنّك أسرار الدسي أي إيه، وتمّ هنّ رؤساء المركز. وتمّ هو الجاسوس الشّور (كورمير). والدسي أي إيه في البرُتغال والتغييرات فيها. ثمّ انتقل إلى نقطة التحوّل ومسألة ريتشارد ويلسن، وُصُولاً إلى اثينا وبيان منظمّة 17 نوفمبر التّوريّة. وماذا تفعل الدسي أي إيه في أوروپة الغربيّة. إسبانيا بعد فرانكو عمليّات الاستخبارات في اليونان. العامل الأمريكيّ في اليونان. مونتميري. إيطاليا ومارتشيبي. الاستخبارات في فرنسا. في ألمانيا الغربيّة. وكيف تنتزع أموال الدسي أي إيه أسنان الاشتراكيّة البريطانيّة، وكيف تدعمه الدسي أي إيه الشّوق المُشتركة. كيف

تصنع الدسي آي إيه الأخبار. سويرا. ثُمَّ تُحْتَمُّ الكتاب بمقاييس معنويات الدسي آي إيه، ثُمَّ الدسي آي إيه الجديدة. كتاب جدير جداً بالقراءة والتدبر، وُضُولاً إلى محاولة استشفاف ما بين السُّطُور أكثر ممَّا على السُّطُور.

45 **الْيَهُودِيَّةُ وَالْعَرَبِيَّةُ غَيْرِ الْيَهُودِ فِي مَنَظَرِ الْيَهُودِيَّةِ**، ألبيرتو دانزول، ترجمة: د. ماري شهريستان، ط 1، 2004.

البيرتو دانزول كاتبٌ فرنسيٌّ ذُو حَلْفَةٍ نَقَائِبِيَّةٍ عِلْمَانِيَّةٍ، وهو - في هذه الدِّرَاسَةِ - يرمي إلى إلقاء الضَّوء على هيكلتِه خفايا التفسير اليهوديَّة والتلمُود، ويُعرِّي دور التلمُود الأثم في بناء شخصيَّة اليهودي، حتَّى غدا اليهودي أشدَّ المخلوقات عداوة لبني البشر، كما أنَّه وُضِعَ البني الذهبيَّة للأحبار والحاخامات ودأبهم المُستمر تكريس انزعال وانغلاق اليهودي وتكبُّره وتغلُّبُه، ممَّا أدَّى إلى عدم تفاعله مع المجتمعات الإنسانيَّة قاطبة؛ فالذي اعتمده اليهودي هو التوراة للنحولة والتلمُود، وهم وطن اليهودي وقضاء بيَّوه وأوامره على الأرض من قتل وإبادة جماعيَّة. هُنَاك بشر غير قادرين على مقارناتِه الله: إنَّهم نوع البشر الذين ليس لديهم أيُّ مُعتقد دينيٍّ ولا علميٍّ ولا تقليديٍّ مثل آخر الأحرار في أقصى الشَّمال، والرُّنُوج في أقصى الجنوب والذين يُسيِّبُونهم في مناخها. هؤلاء يُعلِّمون مثل حيوانات غير عاقلة.

46 **مُناهضة السَّامِيَّة تاريخها وأساسها، برنار لازار، ترجمة: د. ماري شهريستان، ط 1، 2004.**

يُنكَل هذا الكتاب مُساهمةً أساسيَّةً في سعة مراجعه ومنهجِيَّة. وإنَّ نعيب هذا النصِّ وعدم معرفته تُشكِّل - بحَدِّ ذاتها - فضيحة. قال اليهود عنه - وهو يهودي أيضاً - إنَّ لازار مُناهض للسَّامِيَّة. لكنَّه يقول: اقروا، واستجدوا أيُّ كتبٌ بتجرُّد - بحياديَّة - دراسة تاريخيَّة اجتماعيَّة. تحدَّث فيه المُؤلِّف عن أسباب مُناهضة السَّامِيَّة الحقيقيَّة مُنذ القديم حتَّى العصر الحديث. فتكلَّم عن الهكسوس والزواتيين وروما وأنطاكية واصطدام الديانة الرومانيَّة باليهوديَّة، ومن ثَمَّ بالمسيحيَّة، ثُمَّ اصطدام الكنيسة في القرن الثامن باليهوديَّة، ثُمَّ تحدَّث عن محاكم التفتيش، عن اليهود وتعذيبهم وقتلهم رداً على ما كانوا يفعلون من جرائم. لعلَّ أبسطها تسميم المياه كي يموت المسيحيُّون في الغرب... ثُمَّ فَضِّل في الأدب المُناهض لليهوديَّة، ثُمَّ تحدَّث عن الثورة الفرنسيَّة والثورة الروسيَّة وأثر اليهود فيها... وَفَضِّل المُؤلِّف في حديثه عن المرق اليهودي وعن القوميَّة ومُناهضة السَّامِيَّة وعن الرُّوح الثوريَّة في اليهوديَّة وعن اليهود وحوالات المُجتمع... وَحَتَّم بِالْحَدِيثِ عن مصر مُناهضة السَّامِيَّة (إنَّه كاتب يهوديٌّ حياديٌّ يفضح اليهوديَّة).

47 **القتل من أسفار اليهود وبروتوكولات حُكماء صهيون إلى فارس بلا جواد، مازن النقيب، ط 1، 2004.**

من نُقطة التفريق بين أيُّ يهوديَّة تحمل طفلاً يهودياً بريئاً، رفض حافظ (مُحمَّد صبحي) في مُسلسل فارس بلا جواد أن يفجَّر مكاناً اجتمع فيه حاخامات اليهود؛ لأنَّ فيه طفلاً بريئاً، من هذه النُقطة وُلدت فكرة الكتاب، يشرح الكتاب - بشيء من التفصيل - القتل، المُنصَّريَّة، سلب حقوق وأرواح غير اليهود، من خلال النصوص في التوراة، والتلمُود، وبروتوكولات حُكماء صهيون، فاليهود - وحدهم - بشر، والشعوب الأخرى حيوانات مُسخرَّة لخدمتهم، ولا ترتب أيُّ عقاب على يهوديٍّ يقتل غير يهوديٍّ، قَسَم اليهوديُّ لغبر اليهوديُّ غير مُلزم، ألم يقل شارون يوماً: أمنيته احتلال القاهرة ودمشق، وأنزَه - عسكرياً - في لبنان، الفلسطينيون من السهل مُحاصرتهم وإبادتهم، إنَّهم في فننا، أمَّا المصريُّون والسوريُّون؛ فهازلوا خارج أيدينا، يجب أن يكونوا في أيدينا أولاً، ثُمَّ في فننا ثانياً، بعدها؛ يُمكن أن نقول (إسرائيل) قد حققت أمنها؟ يقولون: إنَّ الصَّهانية لديهم 24 بروتوكولاً، نفَّذوا منها 19 بروتوكولاً، انتهت بأحداث 11 أيلول في الولايات المُتحدة، كما تعرَّض الكتاب إلى البروتوكولات وشرحها - بشيء من الاختصار - وتقارن بينها وبين مدى مُطابقتها لما قد تحقَّق منها خلال القرن العشرين وبداية القرن الواحد والعشرين.

48 **مُؤامرة الصَّمْت ختان الذُّكُور والإنان عند اليهود والمسيحيِّين والمُسلمين الجَدَلُ الدِّينيُّ الطَّبِيعِيُّ الاجتماعيُّ القانونيُّ**، د. سامح الدَّيب، تقديم: د. نوال السَّعداوي، ط 1، 2003.

تعريف الختان وأهميَّته - الجَدَلُ الدِّينيُّ - الختان في الفكر الدِّينيُّ اليهوديُّ - في الفكر الدِّينيُّ المسيحيُّ - في الفكر الدِّينيُّ الإسلاميُّ - الختان والجَدَلُ الطَّبِيعِيُّ - الألام الناتجة عن ختان الذُّكُور والإنان - الأضرار الصحيَّة لختان الجنسين - المضارَّ الجنسيَّة لختان الجنسين - الفوائد الصحيَّة للمزومة لختان الجنسين - الختان والجَدَلُ الاجتماعيُّ - الختان والجَدَلُ القانونيُّ - مع الختان بين المُثُل والإمكانيَّات. تقول الذُّكُورة نوال السَّعداوي في تقديمها لهذا الكتاب: هذا الكتاب من الكُتُب الضروريَّة للمكتبة العربيَّة. لهذا؛ أودُّ أن يُنشر في بلدنا العربيَّة. وأنَّ يكون في مُتناول الشُّبان والشَّابات والتلاميذ والتلميذات في المدارس والجامعات. إنَّه أحد الأسلحة في مجال الثقافة العامَّة؛ حيثُ تُحرِّم الأغلبيَّة الساحقة من الثقافة الحقيقيَّة؛ حيثُ يفشل نظام التعليم في تدريب الشُّبان والشَّابات على تشغيل عقولهم. تُؤدِّي الهزيمة العقليَّة إلى هزيمة سياسيَّة وعسكريَّة واقتصاديَّة. إنَّ الثقافة غير مُنفصلة عن السياسة أو الدِّين أو الحرب. والعقل هو الذي يوجِّه اليد التي تُمسك السيف أو البندقية.

49. العراق أولاً حرب إسرائيل الخاطفة على نطق الشرق الأوسط عملياً (شيخينا)، جُو فيالز، ترجمة: مروان سعد الدين، ط 1 2003 وط 2005.

إن فكرة سرقة المخزون التقني لشعب آخر ليست ابتكاراً إسرائيلياً، بل رُتبا تعود إلى عام 1941، عندما فرض رُوزفلت حظراً كاملاً على تزويد اليابان بالنفط خلال الحرب على الإزهاب الأمريكية الأولى، ويأتي هذا الكتاب ليوضح عملياً (شيخينا) التي خطّطت لها (إسرائيل) لتسيير على نطق العراق، وسعت لتحقيقها، لولا الهجمات على مركز التجارة العالمي في أيلول 2001، وذلك بعد أن عقدت (إسرائيل) العزم على شنّ اعتداء مُباغت على جنوب العراق، لإحكام السيطرة على حقوله النفطية الجنوبية، ومن ثمّ استخدام خطّ أنابيب نقل النفط العربيّ الموجود سابقاً (التابالين) لصفّح النفط إلى مصافها في حيفا، كما يوضّح الكاتب الأمريكيّ بأنّه من أجل تنفيذ هذا المخطّط سمت (إسرائيل) إلى التسلّل إلى جنوب العراق وشمال الشؤدية، وكيف منحت بعض المسلمين الشيعة - دون أن يدروا بأنّ (إسرائيل) وراء هذا التخطيط - عمراً مجانباً إلى بلدان أخرى، بعيداً عن عدوهم صدّام حسين، ويبرز الأمريكي فيالز كيف نمّ التخطيط لما سُمي بعملية «حُرّة العراق»، وهي الجزء الثاني من عملية «شيخينا»، وكيف سيتمّ قطع رأس صدّام حسين وتعين جي غارنر الذي هو عضو في المعهد اليهوديّ للشؤون الأمن القوميّ، ليكون حاكماً عسكريّاً للعراق، ثمّ سيأتي دور أحمد الشلبي كإداريّ مُؤقت للعراق، على أن يتمّ - فيما بعد - إبدال الرئيس السوريّ بشار الأسد بالأخ الأصغر لأحمد الشلبي، وإذا رفضت سُوريّة هذا، فإنّه سيجري تدميرها وإعادتها إلى العصر الحجريّ، ولكن؛ لم تسر الأمور كما خطّط لها... تفاصيل دقيقة ومثيرة وسريّة يكشفها الكاتب الأمريكيّ جُو فيالز في ناياب هذا الكتاب المدعّم بالصُور والخرائط اللازمة.

50 الحُكم بالسرّ التاريخ السريّ بين الهيئة الثلاثية والماسونية والأهرامات الكبرى من يحكم أمريكا والعالم سرّاً؟ جيم مارس، ترجمة محمّد منير إلهي، ط 1 2003 وط 2003 وط 2004 وط 4 2005.

في هذا الكتاب المذهل يقوم الكاتب الأمريكيّ المشهور وكاتب صحيفة نيو يورك تايمز والمبيعات الحائزة على أفضل المبيعات جيم مارس باكتشاف وتمحّص أكثر أسرار العالم خفاء. وذلك بكشف الأدمغة المسيطرة المختبئة، من الأشياء الثيرة في الكتاب: ما هي منطّمة الهيئة الثلاثية السريّة. ما هي منطّمة المعهد الملكيّ البريطانيّ. ما هي منطّمة الإليومياتي. ما منطّمة دير صهيون. ما هي علاقة اليهود وأساطين عائلاتهم المصرفية الثريّة بهذه المنطّطات. وما هي الماسونية، وما علاقتها بهذه المنطّطات. ومن يحكم - فعليّاً - أمريكا. ما هي منطّمة مجلس العلاقات الخارجية الأمريكيّ. أك روكفلر. أك مورغان. أك روثشيلد. أسرار المال ونظام الاحتياط الفيدراليّ. المعهد الملكيّ للشؤون الدوليّة (المائدة) المستديرة، رُوديس ورسكين، ما هو جبل الحديد، الخليج العربيّ والحروب للسيطرة عليه، حرب الخليج 1991، وأسبابها الحقيقية. يوش الجذ ويوش الأب ويوش الابن والنفط. فيتام. كيندي وأسباب اغتياله، الحرب الكوريّة. النازية. بروتوكولات حكماء صهيون. هنتر. اليابان. الحرب العالمية الثانية. الحرب العالمية الأولى. الثورة الروسية. بروتوكولات الشيوعية. الحرب بين الولايات الأمريكية. منطّمة الفرسان السريّة الماسونية. الثورة الفرنسية. العقويون، الجيمسبون. فرانس بيكون وأتلانتيس الجديدة. الثورة الأمريكية. الإليومياتي (المستبرون). الماسونية ضدّ المسيحية. الرُوزيكروشيون. فرسان الهيكل المقدّس. الحشاشون. مصرقيو وبناء فرسان الهيكل. الكاثاريون. الحرب الصليبية. منطّمة دير صهيون. المروفينجينيون. الطريق إلى رُوما. القابالا. الغنوسية. الإيسون. الأسرار والألغاز القديمة. التناسخ في العالم القديم (زمن نُوح). أصل الإنسان. موسى. كلُّ الطرُق تُؤدّي إلى سُومر. الأناكيون. الطوفان والحروب و... وهذا الكتاب (الحُكم بالسرّ) - بما فيه من طبيعة مُقلقة ومثيرة وحافلة بشلّة ومجربة على التفكير - يُقدّم لنا رؤية عمليّة فريدة بإمكانها أن تُفسّر لنا حقيقة عالمنا، وما هي أصولنا؟ وإلى أين نتجه؟..

51 الفقه السياسيّ الإسلاميّ، د. خالد الفهداوي، ط 1 2003 وط 2005.

في هذا الزمن وفي هذا الوقت بالذات غدت الحاجة ملّحة جدّاً جدّاً من أجل وضع قواعد لتأسيس فقه سياسيّ إسلاميّ، بعد أن أشع الفقه العاديّ إن صحّ التعبير؛ أيّ فقه المعاملات وفقه العبادات، تأسيساً ومنهجية. يتناول الباحث - تاريخياً - السياسة الإسلامية منذ عُمر بن الخطّاب، ومروراً بأبي حنيفة وابن خلدون والنشاطي وابن تيمية والماوردي والغزالي، ووصولاً إلى المدرسة التجديدية المعاصرة. ويُعلّل لماذا الحاجة إلى قواعد فقه سياسيّ إسلاميّ. ثمّ يوضّح ما هي أسباب تعطيل الفقه السياسيّ الإسلاميّ ومظاهره. ويُعرّج على العلامية والاستشراق والخلافة والملك وإلى دور الجامعات الإسلامية في إغناء الفقه السياسيّ. كما يرنّد الباحث إلى بحث فقه السياسة عند الأنبياء نُوح وإبراهيم ومُوسى وعيسى، ويبحث في نحو قواعد مُوصّلة للتفسير السياسيّ للقرآن الكريم. ومن ثمّ يصل إلى فقه هذه المرحلة التي نعيشها؛ أيّ قواعد الحرب والسلام. ويبحث في مُصطلحات عديدة مثل: الجهاد - القتال - السلام - الحرب - وكيفية ضبط كلِّ من هله المُصطلحات في القرآن والسنة. كما يتطرّق - بشيء من التفصيل - إلى قواعد السلام والحرب في مرحلة الاستضعاف (مثال السلام مع الكيان الصهيونيّ بين الشرع والواقع). ويصل إلى بحث قواعد الحرب والسلام في مرحلة العالمية، ويبحث في الديمقراطية والمجالس النيابية وحقوق الإنسان والسلام العالميّ من ميزان

الفقه السياسي الإسلامي. ويُعرج إلى قواعد الحرب والسلام في ضوء التغيرات السياسية، ويبيّن قواعد الفقه السياسي الإسلامي بين الثوابت والمتغيرات. ويتناول المولة والأخر، وهل ما يحدث الآن هو حوار حضارات أم صدام حضارات؟ كما يبحث في المجتمع المدني والإرهاب والمنظمات الدولية والفقه السياسي والسلطات الثلاث، مُفضّلاً في الخلافة والإمامة والسُلطان والملك، وأهل الحل والعقد ومجلس الشورى والنظام الوراثي، والطائفة والأمة ودولة المؤسسات والمرأة والمُحقوق السياسية والدستور وولاية الفقيه وفقه الدولة وفقه الفرد، والنظام القبلي والحوار القومي الإسلامي والحرب الحضارية والحزبات العاتقة والتعددية السياسية ومعالم النظام الإسلامي العالمي، والدين والسياسة. ثُمَّ يُمدّد القواعد التي ارتأها يصلح لتأسيس فقه سياسي إسلامي.

52 نزار قباني وقصائد كانت ممنوعة في الدين والسياسة والجنس ، نزال نصر الله ، ط1 و39/2 و3/2003 و ط4 و2005 و ط5
2007.

نزار قباني طفل بردي. طفل البسائين التي نَشَرَتْ وردها وعطرها ذات يوم بين سور الصين ومدريد. / سليمان العيسى / إنَّ عَمْرَ بن أبي ربيعة شاعر من نافذة شعراء التاريخ العربي؛ لكنَّ نزار قباني هو مدرسة الشعر العربي الحديث، يعيش على روحها آلاف الشعراء وأجيال من الشباب المثقف. / سميح القاسم. / هذا الكتاب يضمُّ بين دفتيه قصائد مُنعت لنزار قباني حين نَظَمَهَا، ثُمَّ تحت ضغط الجماهير العربيَّة وحُبِّها لهذه القصائد أُجيزت، كما يحكي هذا الكتاب قصَّة المنع أو المصادرة وقصَّة الإجازة؛ من هذه القصائد: حُبز وحشيش وقمر - هوامش على دفتر النكسة - المهرلُون - المُستحمة - مُحكمة غير شرعيَّة - بلبس - وغيرها... فمنها قصائد مُنعت بحجَّة الأخلاق، ومنها بحجَّة الدين، ومنها بحجَّة المجتمع والسياسة....

53 لوعة الشاكي ودعوة الباكي (من جميل تراننا)، المنسوب لصلاح الدين خليل بن أبيك الصفدي، تحقيق: مُحَمَّد عايش، ط1، 2003.

العتق والغرام وما يُصاحب ذلك من الوله والهُيام. هذه هي المادة الأساسية للكتاب الذي جمع فيه مؤلِّفه كُلُّ مفردات الحُبِّ والعتق والغرام وما يتعلَّق بها بأسلوب التسجع الموسيقي الجميل، مُستخدماً من ذلك الألفاظ البليغة والمُعرَّبة للحالة التي يصفها. ثُمَّ يُلخِّص ذلك بآيات من الشعر التي لا تخلو من البراعة ومن حسَّات الشعر وفنونه. يحكي المؤلِّف ذلك كُلُّه من خلاله قصَّة برويا تبدأ بنظرة، وتنتهي بقاء، ولكن؛ ما بين النظرة والبقاء آمات وأشجان وزفرات وعبرات ومجربات، ووصف بليغ وصادق لكلِّ ما يُحيط بالقصَّة بنُدُّ القارئ، ويجعله يستمتع بالقراءة. ذلك هو كتاب: لوعة الشاكي ودعوة الباكي الذي يُعدُّ صورة واضحة لواقع الأدب في ذلك العصر. تقول ذلك لأنَّ المؤلِّف الصفدي - فضلاً عن كونه مُؤرِّخاً وهو ما اشتهر به من خلال كتابه: الوافي بالوفيات - فقد كان شاعراً وأديباً رقيقاً، فقد وُصف من قبل بعض من ترجم له بأنَّه: أديب الزمان والشاعر المجيد، وغير ذلك من الألقاب.

54 سيرة السُلطان الناصر صلاح الدين الأيوبي (التوادر السُلطانيَّة والمحاسن اليوسفيَّة)، بهاء الدين ابن شدَّاد، تحقيق: د. أحمد إيسن، ط1، 2003 و ط2، 2005.

نقى سيرة البطل الخالد صلاح الدين الأيوبي وجهاده وحُروبه مع الصليبيين، وانتصاره الأكبر في حطين. وقَّحه للقدس، تبقى واحدة من أنصع صفحات تاريخنا العربي الإسلامي الوضاء. في هذا الكتاب الزائع « التوادر السُلطانيَّة والمحاسن اليوسفيَّة » بنقل لنا المؤلِّف بهاء الدين ابن شدَّاد صورة حيَّة ورواية مباشرة عن حياة بطلنا الكبير وأعماله وبُطُولاته... ويصوِّر لنا، كشاهد عيان بُتِّ صادق، مشاهد مؤثرة وعبراً بليغة عن المزايا العظيمة التي تحلَّى بها السُلطان الناصر صلاح الدين الأيوبي، حتَّى احترمه الأعداء، بله الأصدقاء، فارتفع اسم صلاح الدين عاليًا، ليقترن بأجداد جهاده، وليقترن بالقدس الشريف، وليغدو صاحبه - بكلِّ جدارة - واحداً من أعظم الشخصيات التي أنجبتْها أمتنا العربيَّة الإسلاميَّة، لا، بل البشرية جمعاء على امتداد تاريخها. وكفى سُلطاننا صلاح الدين فخرًا أنَّ الشهادته بفضلِه وبُئله وتسامحه، فضلاً عن شجاعته وقُوته وحكمته، كانت قد صدرت عن أعدائه قبل أصدقائه وتابعيه. إنَّ سُلطاننا الناصر صلاح الدين واحد من الذين يُقال فيهم: إنَّهم نسيج وحدهم.

55 هندسة القرآن دراسة فكرية جديدة في تحليل النص ، د. جمال البدري ، ط1 و2003 و ط2 و2006.

القرآن هو صوت الله الخالد الذي يلائم الطباع البشرية المُترنة مع الحياة، وإنَّ وُجود القرآن استمرار للنبوة. - التفسير والتأويل. القرآن أنزل من أجل الإنسان، وليس للملائكة والجان. - خصائص التحليل القرآني بد علوم القرآن. - لماذا الدائرة في هندسة القرآن؟ وما هي نافع هذه الدائرة؟ - سورة الشمس - سورة الليل - سورة الضحى. - كيف تطوَّر الرُطْب بين الرُّمِّ والكلمة؟ - ما هي العلاقة بين الدائرة والرُّمِّ؟ - ناذج تطبيقيَّة من التحليل القرآني. - سُورنا الفاتحة والبقرة - سورة الإخلاص - سورة العلق. القرآن والمستقبل. إذن؛ الهندسة هي تفاعل أصيل بين الكلمات والأرقام مُكوِّناً صورة

مُعْتَمِدَةٌ وَمُنظَّمَةٌ، صُورَةٌ فِيهَا جَمَالَةٌ الْكَلِمَاتِ وَدَقَّةُ الْأَرْقَامِ، وَلَكِنَّهَا لَيْسَتْ كَلِمَةً وَلَا رَقِيًّا، بَلْ هِيَ هِنْدَسَةٌ بِمَوْجِبِ مَفْهُومَاتِ فِي هَذَا الْمَجَالِ، فَإِذَا كَانَتْ الْهِنْدَسَةُ كَلَامًا كَانَتْ هِنْدَسَةٌ كَلَامِيَّةً، أَوْ كَلَامًا مُهَنْدَسًا، وَالْقُرْآنُ كَلَامُ اللَّهِ هِنْدَسَةٌ مُقَدَّسَةٌ، فِيهِ مَوْصَفَاتُ الْجَمَالِ وَالِدَقَّةِ.

56 تَطَوُّرُ الْعُلُومِ عِنْدَ الْعَرَبِ (السَّيِّخِ وَالْقَارِوِرَةِ) ، د. إِسْمَاعِيلُ الرَّيِّصِيُّ ، ط 1 2003.

يَتَحَدَّثُ هَذَا الْكِتَابُ عَنِ نَشْأَةِ الْعُلُومِ وَالْمَوْثُرَاتِ، وَعَنِ نَشْأَةِ الْفِكْرِ الْفَلَسْفِيِّ فِي الْمَجَالِ الْعَرَبِيِّ الْإِسْلَامِيِّ، كَمَا يَتَحَدَّثُ عَنِ الطَّبِّ الْعَرَبِيِّ، وَيُعَدُّ أَحَدَ الْأَطْبَاءِ الْعَرَبِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَعَنِ الرِّيَاضِيَّاتِ وَأَهَمِّ عِلْمَاتِهَا مِنَ الْعَرَبِ وَالْمُسْلِمِينَ، وَعَنِ الْكِيمْيَاءِ وَعِلْمَاتِهَا، وَالْفَلَكِ وَعِلْمَاتِهِ.

57 مَانِيرِ كَاهَانَا وَعِلْمَاتُ التَّطَرُّفِ الْأَصُولِيِّ الْيَهُودِيِّ ، رِفَائِيلُ مِيرْجِي وَفِيلِيْبُ سَبِيْمُون ، تَرْعَانَدَةُ عَمْرُ عَلِي ، ط 1 2003.

مِنْ أَقْوَالِ كَاهَانَا: الدِّيْمُقْرَاطِيَّةِ وَالصَّهْيَوْنِيَّةِ لَا تَعْبَاشَانِ مَعًا. الْيَهُودِيَّةُ مُخْتَلِفَةٌ - كَلْتِيًّا - عَنِ الدِّيْمُقْرَاطِيَّةِ. النَّاسُ فِي هَذَا الْبِلْدِ (إِسْرَائِيلِ) مَرَضِيٌّ، مَرَضِيٌّ فِكْرِيًّا، وَبِالنَّسْبَةِ لِي لَا يُوجَدُ هُنَاكَ إِسْرَائِيلِيُّونَ، يُوجَدُ يَهُودٌ، بَعْضُهُمْ يَعْشَى فِي (إِسْرَائِيلِ) وَآخَرُونَ يَعْشَوْنَ فِي ... إِنَّ هُنَاكَ شَعْبًا يَهُودِيًّا، وَلَئِنْ هُنَاكَ شَعْبًا يَهُودِيًّا فَإِنَّ لَدُنْيَا الْحَقَّ فِي الْمَجِيءِ إِلَى هَذَا الْبِلْدِ وَسَلْبِهِ مِنَ الْعَرَبِ.

58 مَا بَيْنَ مُوسَى وَعِزْرَا كَيْفَ نَشَأَتِ الْيَهُودِيَّةُ؟ عَبْدِ الْمَجِيدِ هَمُّو ، ط 1 2003 وَط 2 2004.

مُوسَى وَبَنُو إِسْرَائِيلِ، الْقُرْآنُ الْكَرِيمُ لَمْ يُشْرَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ فِي زَمَنِ مُوسَى، الْعَهْدُ الْقَدِيمُ لَمْ يُشْرَ إِلَى الْيَهُودِيَّةِ فِي زَمَنِ مُوسَى، حَقِيقَةُ رِسَالَةِ مُوسَى، هَلِ الْعَهْدُ الْقَدِيمُ كِتَابٌ سَهَائِيٌّ؟ مَتَى تَمَّ نَسْخُ التَّوْرَةِ وَتَلْوِينُهَا؟ تَوْرَةُ مُوسَى، الْأَلْوَابُ وَهَلِ هِيَ غَيْرُ التَّوْرَةِ؟ الزَّبُورُ وَدَاوُدُ، سُلَيْمَانَ الْحَكِيمِ، إِثْبَاتُ عَدَمِ يَهُودِيَّةِ إِبْرَاهِيمَ وَأَبْنَاهُ، وَإِثْبَاتُ عَدَمِ يَهُودِيَّةِ مُوسَى وَالْأَسْبَاطِ وَدَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ، مَتَى ظَهَرَتِ الْيَهُودِيَّةُ فِي الْكِتَابِ الْمُقَدَّسِ؟ كَيْفَ نَشَأَتِ الْيَهُودِيَّةُ؟ عِزْرَا وَنَحْمِيَا أَنْشَأَا الْيَهُودِيَّةَ، سَمِيَّتِ الْيَهُودِيَّةُ.

59 الْيَهُودِيَّةُ بَعْدَ عِزْرَا وَكَيْفَ أُقْرِتْ؟ عَبْدِ الْمَجِيدِ هَمُّو ، ط 1 2003 وَط 2 2007.

تَارِيخُ تَدْوِينِ الْأَسْفَارِ كُلِّهَا، التَّوْرَةُ وَالْأَخْلَاقُ، الْمُعْتَقَدَاتُ، هَلِ هُنَاكَ إِلَهٌ وَاحِدٌ بَعْدَهُ الْيَهُودُ؟ أَمْ هُمْ يَعْْبُدُونَ آفَةً عَدَّةً؟ الطَّقُوسُ، الْوَصَايَا، الْوَصَايَا الْأَخْلَاقِيَّةُ الْمُحَرَّمَاتُ مِنَ النِّسَاءِ، وَصَايَا حَوْلِ الرِّزْقِ، وَصَايَا مُخْتَلِفَةٌ، الْإِيْمَانُ بِالْيَوْمِ الْآخِرِ.

60 مَفَاهِيمُ تَلْمُودِيَّةٍ نَظَرَةَ الْيَهُودِ إِلَى الْعَالَمِ ، عَبْدِ الْمَجِيدِ هَمُّو ، ط 1 2003 وَط 2 2005 وَط 3 2007.

مَتَى كُتِبَ التَّلْمُودُ؟ تَعْرِيفُهُ، جَمْعُهُ، تَأْلِيفُهُ، تَرْجَمَتُهُ، أَهَمِّيَّةُ، الرُّدُودُ عَلَيْهِ، التَّلْمُودُ وَالْأُمَّمُ الْآخَرَى، التَّلْمُودُ وَالْمَسِيحِيَّةُ، مَسِيحُ الْيَهُودِ الْمُخْلِصُ، التَّلْمُودُ وَالْعَرَبُ مَوْضِعَاتُ تَلْمُودِيَّةٍ، مَوْقِفُ التَّلْمُودِ مِنْ بَيْتِهِ، مَوْقِفُ التَّلْمُودِ مِنْ فِلَسْطِينَ، التَّلْمُودُ وَالْآخِرَةُ، التَّلْمُودُ وَالْقِبَالَةُ (تَطَوُّرُ التَّلْمُودِ).

61 اللَّهُ أَمْ بَيْتُهُ؟ أَيُّهُمَا إِلَهُ الْيَهُودِ؟ عَبْدِ الْمَجِيدِ هَمُّو ، ط 1 2003.

تَعَدُّ الْآلِهَةَ عِنْدَ الْيَهُودِ، إِيْلَ، بَيْتُهُ، بَعْلَ، آفَةُ أُخْرَى، إِيْلَ إِلَهَ إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ، مَا صِفَاتُهُ؟ بَيْتُهُ إِلَهُ الْيَهُودِ: مِنْ أَيْنَ أَنِي؟ مَا صِفَاتُ بَيْتِهِ؟: التَّلَسُّطُ، الْجَهْلُ، حُبُّ الْجِنْسِ، الْحَزَنُ، الْكُذْبُ... الخ. هَلِ الْيَهُودُ مُوَحَّدُونَ؟

62 الْفِرْقُ وَالْمَذَاهِبُ الْيَهُودِيَّةُ مُنْذُ الْبِدَايَاتِ، عَبْدِ الْمَجِيدِ هَمُّو ، ط 1 2003 وَط 2 2004.

الْيَهُودُ وَفِرْقَتُهُمْ قَبْلَ الْإِسْلَامِ، نَشْأَةُ الْيَهُودِيَّةِ وَانْقِسَامُهَا، السَّامِرِيَّةُ، الصَّدُوقِيَّةُ، الْحَسِيْدِيَّةُ، الْفَرِيْسِيَّةُ، الْأَسْتِيْنِيَّةُ، الْفَنُوصِيَّةُ، الْكَنْتِيَّةُ، التَّمْعُصْبُونِ، الرِّيَابِيَّةُ، التَّلْمُودِيَّةُ، الْفَرَّاءُونِ، مُوسَى بِنَ مِيْمُونِ، الْفَاءُونِ، الْقِبَالَةُ، يَهُودُ الْحَزْرَ، الْأَشْكَنَازِ، الْلُوثَرِيَّةُ، الْمَسِيحِيَّةُ الْيَهُودِيَّةُ، شُهُودُ بَيْتِهِ، الصَّهْيَوْنِيَّةُ وَنَشَأَتُهَا، وَمَوْضِعَاتُ أُخْرَى مُفْصَلَةً تَفْصِيْلًا دَقِيْقًا تُبَيِّنُ مَوْقِفَ الْيَهُودِ مِنَ الْمَسِيحِيَّةِ.

63 الْمَجَازِرُ الْيَهُودِيَّةُ وَالْإِرْهَابُ الصَّهْيَوْنِيُّ مُنْذُ ظَهُورِ التَّوْرَةِ ، عَبْدِ الْمَجِيدِ هَمُّو ، ط 1 2003 وَط 2 2004.

هَذَا الْكِتَابُ يَشْرَحُ - بِوَضُوحٍ - مَا أَحْدَثَهُ الْيَهُودُ مِنْ مَجَازِرٍ وَإِرْهَابٍ قَدِيمًا وَحَدِيثًا مِنْ خِلَالِ كِتَابِ الْعَهْدِ الْقَدِيمِ وَوَقَائِعِ الْحَالِ عَلَى مُرُورِ التَّارِيخِ حَتَّى الْعَصْرِ الْحَدِيثِ، مَجَازِرَ مَا قَبْلَ مُوسَى، مَجَازِرَ نُسَبَتِ إِلَى مُوسَى، مَجَازِرَ يَسُوعَ، الْقَضَاءُ، صَمُوئِيلَ، مَجَازِرَ نُسَبَتِ إِلَى دَاوُدَ مَجَازِرَ بَيْتِهِ، مَدِينِ، الْمَجَلِ، سَنَحَارِبِ الطُّوفَانِ، إِيزَابِيلَ، مَجَازِرِ الْكَلْبَيْتِ، يَهُودِيَّةِ، أَسْرَ، التَّوْرَةَ الْفَرَنْسِيَّةَ، الْبَلَاشَفَةَ، مَجَازِرَ فِلَسْطِينَ قَبْلَ الدَّوْلَةِ الْمُصْطَلِمَةِ، الْاِغْتِيَالَاتِ الْيَهُودِيَّةِ الْإِسْرَائِيلِيَّةِ لِرُغْمِ فِلَسْطِينَ تَعْمِيرِ الْفَرَى فِي فِلَسْطِينَ مِنْ قَبْلِ 1948 حَتَّى 2000، كِتَابُ تَوْثِيْقِيٍّ مِنَ التَّوْرَةِ، وَمِنْ كُتُبِ الْيَهُودِ الَّتِي يُؤْمِنُونَ بِهَا، يُؤَثِّرُ الْقَتْلُ وَالْإِرْهَابُ الْيَهُودِيَّةَ.

64 الولايات المتحدة الأمريكية من الخيمة إلى الإمبراطورية. مرفق خريطة شاملة للولايات المتحدة الأمريكية وولاياتها ومُدنّها وناربخها، إعداد: ديب علي حسن، تدقيق: إسماعيل الكردي، ط 1، 2002 و ط 2، 2004 و ط 3، 2005. قليون هم الذين يعرفون أنّ الولايات المتحدة كان الاستعمار ينجم فوق صدرها، وأنّ حرباً أهليّة دامية جرت فيها بين الشماليّين والجنوبيّين، وقليون يعرفون ما هو دُستورها؟ وما ولاياتها؟ وما مُدنها؟ وما ثرواتها؟ وما قوانينها؟ وما تنوع سكّانها؟ ما الجيش الأمريكي، الاستخبارات، الدّين والسياسة فيها، السياسة الأمريكيّة، وأهمّ السياسات الحاليّين، الكتاب يسدّ نجوة في المكتبة العربيّة، ويبيّن كيف تمّ طرد الهنود الحمر وإبعادهم. وكيف نشأت دولة أمريكا.. ويُعدّد رؤساءها منذُ الرئيس الأوّل إلى الآن.. يجب على كلّ عربيّ أن يقرأ ما هي الولايات المتحدة؟ وكيف نشأت؟ وكيف وصلت إلى ما وصلت إليه الآن.

65 الفرق والمذاهب المسيحيّة منذُ البدايات حتّى ظهور الإسلام، نهاد خياطة، ط 1، 2002 و ط 2، 2004 و ط 3، 2005. لمحة إلى الأنجيل، الأنجيل غير المعتمدة، أناجيل الطقولة، اليهوديّة المسيحيّة، الأيونيّة، النصارى، الدّوكيّة، المرقويّة، هل تزوّج يسوع؟ جمع نيقية والفرق المسيحيّة الأروسية، إلهيّة الرّوح القدس، السابليانيّة، المسيحيّة بعد نيقية، السنطوريّة مدرسة نصيين، برصوما، نرسيس، باباي الأكبر، خلقيدونية والفرق المسيحيّة بعد خلقيدونية، المونوفيزيّة، القول بالمشية الواحدة في المسيح، التثليث في المسيحيّة والإسلام، الأب، ثالث أم رابع، التوحيد والتثليث بين الظاهر والباطن التثليث في الفكر الإسلامي، الابن، الرّوح القدس.

66 الدّات الإلهيّة والمجازات القرآنيّة والنّبويّة وإزالة شبهة التشبيه والتّجسيم من أساسها، سعد رُستّم، ط 1، 2002. إنّ جماعة من قُدام أصحاب الحديث، عُرفوا - تاريخيّاً - باسم الحشويّة، لكثرة ما حَسّوا به الدّين من أحداث وأخبار آحادية قُرْبَة غريبة، وجعلوها حُجّة في العقيدة والإيمان! فاغزوا بظواهر ما وَرَدَ في بعض الأحاديث والأخبار وقليل من الآيات القرآنيّة، من تعبيرات أُضيف فيها اسم عُضْو من أعضاء الإنسان كالوجه أو الجنب أو اليد أو الساق أو القدم لله تعالى... إنّ الغرض من الكتاب هو توضيح المعنى الصّحيح للآيات التي اشبهت فهُمّها على الحشويّة الجُمُعة، توضيحاً يكشف به - بجلالة - التزيه المطلق لله سبحانه وتعالى، وليس الغرض - أبداً - اتّهام أحد في عقيدته أو تكفيره أو تضليله.

67 نحو تفعيل قواعد نقد متن الحديث دراسة تطبيقية على بعض أحاديث الصّحیحين، إسماعيل الكردي، ط 1، 2002. بمرور الزّمن، وكما يحدث في كلّ ثراث دينيٍّ مقدّس، تكوّنت هالة مهيبّة مُبالغ بها حول صحيح مُسلم وصحيح بُخاري، فصار أيّ تحفّظ على عبارة وَرَدَتْ فيها، أو ردّ لسند أو حديث فيها، أو التشكيك بصدوره عن النبيّ صلّى الله عليه وسلّم مهما أقام صاحبه على رأيه هذا من الدلائل العلميّة والبراهين العقليّة، وأنّبع في قوله سلفاً أو أسلافاً من العُلَماء المُتقدِّمين، وعمل بها وضعمه من قواعد وشُرُوط لقبول المتن، يُعدّ زيفاً وضلالاً وعُدواناً على السُنّة!! وسرى - يقيناً - أنّه وعلى الرّغم من الدقّة التي اتّبعها الإمامان البُخاري ومُسلم في انتخاب الحديث واجتهادهما في تحريّ صحيح السند منه، لم يخل كتابهما من عدد من الزّوايات المُستقَدّة سندا، أو التي لا يُمكن القبول بصحّتها متناً، طبقاً لقواعد نقد المتون التي قرّرها علماء الحديث.

68 حلّ الاختلاف بين الشيعة والسُنّة في مسألة الإمامة، مصطفى حُسيني طباطبائي، ترجمة سعد رُستّم، ط 1، 2002 و ط 2، 2005.

هل الإمامة أمر مُفصل عن الإمارة والحُكومة أم لا؟ كيف كان سلُوك أئمّة أهل البيت عليهم السّلام مع ولاة الأُمور وحُكّام المسلمين في عصرهم؟ كيف كان سلُوك أئمّة الشيعة من أهل البيت تجاه فقهاء وأئمّة أهل السُنّة وعائتهم؟ وما هي التعليقات التي كان الأئمّة يقولونها لتلامذتهم وعُجبيهم في هذا الشّأن؟ هل الخطأ في موضوع الإمامة يُوجب - حقّاً - الحُسران العظيم في الآخرة والمصير إلى النار أم لا؟

69 حوادث دمشق البوميّة غداة الغزو العُثمانيّ للشّام 926 - 951 هـ صفحات مفقودة تنشر للمرّة الأولى من مُفاهمة الخلّان في حوادث الزّمان، ابن طُولُون الصّالحيّ الدّمشقيّ، تحقيق: د. أحمد إبيش، ط 1، 2002.

هذا الكتاب يُقدّم لنا صورة حيّة وصادقة عن حياة المُجتمع وحرّكته السياسيّة والاقتصاديّة وحوادثه وعرابيه وطرأته، فضلاً عن وصف وإفّ القبايل والأنباط الحياة السائلة آنذاك في الفترة التي يُعطيها الكتاب، ويُملّ جزءاً وإفياً من القسم الضّائع من كتاب (مُفاهمة الخلّان في حوادث الزّمان) للمُؤرّخ الدّمشقيّ الشهر بابن طُولُون الصّالحيّ، وهذا القسم يُعدّ - دون شكّ - المصدر الأوّل لتاريخ مدينة دمشق في مطلع العهد العُثمانيّ بين عاميّ 926 - 951 هـ.

70 إسرائيل والعرب حرب الخمسين عاماً ، أهرون بريغمان و جيهان الطهري ، ترجمة: سالم العيسى، ط1 2002 و ط2 2004.

من أهم الكتب التي صدرت عالمياً، والتي تناول الصراع العربي الإسرائيلي. عبد التّاصر والأتمصال الأول بين العرب و(إسرائيل). كيف فُصمت فلسطين؛ الأتصالات الشّرّية في باريس. التّخريب في مصر ، المجابهة ، حرب الأيام الشّنة، التّسادات يدهش العالم بالمصالحة ، كامب ديفيد ، أياول الأسود ، شارون والجميل ، الحرب في لبنان. مكرّ صدام حسين ، مؤتمر مدريد ، الطّريق الطّويلة ، المُحادثات الشّرّية في أوصلو، الحلقة المُفرّغة؟ التّقاى مع سُوريّة. وغيرها من الأسرار التي تُكشّف للمرّة الأولى.

71 تحرير العقل من النقل قراءة نقدية لمجموعة من أحاديث البخاري ومسلم، سامر إسلامبولي، ط1 2000 و ط2 2002 و ط3 2007.

هل نتمتع بالعقل أم التّفنل؟! ما الفرق بين الشّنة والحديث؟! ما هي العمصة؟ وهل هناك أنثى معصومون؟! هل سخرّ اليهود الرّسولَ الكريم؟ هل حقاً أنّ الرّسول الكريم نسي آيات، ثمّ تذكّرها؟! هل حقاً أنّ الرّسول الكريم قال: إنّما الشّوم في ثلاثة: في الفرس والمرأة والدّار؟! هل صحيحا البخاري ومُسلم مُقدّسان لا يجوز المساس بهما أو تقدّمهما؟!

1) نحو علميّة اللفّة العربيّة وعالمتها، سامر إسلامبولي، ط1 2007.

2) القرآن من الهجر إلى التّفعل، سامر إسلامبولي، ط1 2007.

3) أدر اللغة العربيّة في اللغات الأخرى ، مُحمّد سعيد التّغلي، ط1 2007.

4) نظرات مُتقدّمة في الأدب العربي، مُحمّد سعيد التّغلي، ط1 2007.

5) الأسوا من سادوم وعامورة الزّنايات للفتنسات في صفحات التّوراة، حتا حنا، ط1 2006.

6) فلسفة التّرفي والولاية عند الشّيخ محيي النّين بن العربي، د. فنى غزال، ط1 2006.

7) القرآن بين اللفّة والواقع، سامر إسلامبولي ط1 2005.

8) الحجاز في نظر الأندلسيين وللغاربة في الفصور الوسطى، د. إبراهيم أحمد سعيد، ط1 2004.

9) الحجر على منار الحمل (رواية)، رزان نعيم المغربي، ط1 2004.

10) خارقيّة الإنسان الباراسيكولوجي من للنظور العلمي، د. صلاح الجابري، ط1 2004 و ط2 2006.

11) أمريكا - إسرائيل و 11 ايلول 2001، ديفيد نيوك، ترجمة: سعد زشم، ط1 2002 و ط2 2003.

12) أبو حنّان التّوحيدي إنساناً واديباً ، مُحمّد رجب السّامرائي، ط1 2002.

13) التّكليل إلى الفية ابن مالك في النّحو والصّرف والإعراب (تتويب وتوضيح)، ابن مالك الأندلسي بإعتاد، باسمه درمش، ط1 2002.

14) قتل المرتد الجريمة التي حرّمها الإسلام ، مُحمّد منير البليبي، ط1 2002.

15) رمضان في الحضارة العربيّة الإسلاميّة ، مُحمّد رجب السّامرائي، ط1 2002.

16) استراتيجيّة الأمن للاتّاني العربي، د. إبراهيم أحمد سعيد، ط1 2002.

17) إنبارت حمراء، رزان المغربي، ط1 2002، مقطوعات شعريّة.

18) الجهاد لتلهم البحر، رزان المغربي، ط1 2002، قصصن تُعبّر عفا يشوب حياة النّاس.

19) المرأة مفاهيم ينبغي أن تُصّحّح، سامر إسلامبولي، ط1 1999 و ط2 2001.

20) الحياة هي في مكان آخر. ميلان ككونجيرا، ترجمة: معن عالل، ط1 2001.

21) بين ابن اللّقع ولافونتين (مدخل إلى دراسة مقارنة)، فاطمة عابدين، ط1 2001.

22) الألوهيّة والحاكميّة دراسة علميّة من خلال القرآن الكريم، سامر إسلامبولي، ط1 2000.

23) ظاهرة النّصّ القرآني تاريخ و معاصرة ردّ على كتابات النّصّ القرآني أمام إشكاليّة البنية والقراءة للد. طهّيب تيزيني، سامر إسلامبولي، ط1 2002.

24) الأحاد النّسب الإجماع (دراسة نقدية لفاهيم أصوليّة)، سامر إسلامبولي، ط1 2002.

لطالما النهضة تبعث بالأنظمة الثقافية، وهي خلفية للظاهرة السياسية، فكان من الضروري ترك اجترار ماضي المفاهيم، وطرح خطاب تجديدي، يعمل على إحياء مضمون يناسب المعطيات الحديثة، مع المحافظة على علاقة التواصل مع الأصالة، من أجل تفعيل ثقافة إسلامية معاصرة، من ذلك مفهوم الجمعة، ودورها في المجتمع المحلي، والدولي، وتفعيلها من أجل استئناف عملية التطهير النفسي، والاجتماعي، نحو بناء مجتمع راشد، يكون نموذجا في حفظ الحقوق، وتحقيق العدالة، فإن أحكام الجمعة ليست طقوساً كهنوتية، وواجباً فردياً، وإنما سلوكاً ثقافياً اجتماعياً، وتكليفاً جماعياً لرفع مستوى الجانب الإنساني، والحضاري في الأمة، ضمن مسيرة القيام بالواجب في الإصلاح البيئي. إن يوم الجمعة أعظم عيد بحق، لأنها العين الحارسة والغدّة الاجتماعية لتكرير الطهارة من التلوث الفكري والنفسي، ولبعث دوافع الخير بالناس تطوعاً، لا ينتظرون أجراً، أو شكراً، من أحد، ابتغاء الثواب الآخروي، وهكذا يتوازن المجتمع، فلا يطغى الإنسان، ولا ييأس المظلوم، ويسود العدل في العلاقة الإنسانية على مستوى الفرد والمجتمع والبيئة، ومنها ينطلق الإنذار الإلهي إلى مركز الظلم ومن دور في قلبه بالعالم على مرّ الزمان.